

شَحَّاحُ الْفِقْهِ الْأَكْبَرِ

تأليف

سُلْطَانِ الْأُمَمِ فِي عَقْدِهِ الْعَلَمَةِ (الإمام) شيخ الإسلام
أبي عبد الله علاء الدين محمد بن محمد البخاري

رحمته الله تعالى
المتوفى سنة (٨٤١ هـ)

نُطِبَ لِمَرَّةٍ أَوَّلَ مَرَّةٍ عَنْ سُخْرِيٍّ خَطْبَيْنِ

تحقيق وتعليق

محمد مصعب كلثوم





شرح الفقه الأكبر



مُحْفَوظَةٌ بِمَبْعِ أَحْقَوقِ

المملكة الأردنية الهاشمية
رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية
(2023/12/6645)

عنوان الكتاب: شرح الفقه الأكبر.

تأليف: البخاري، أبو عبد الله علاء الدين محمد بن محمد (ت841هـ).

تحقيق: محمد مصعب كلثوم.

بيانات النشر: عمان: مكتبة الغانم للنشر والتوزيع، 2024.

الوصف المادي: 256 صفحة.

رقم التصنيف: 240.

الواصفات: / علم التوحيد // علم الكلام // الفقه الإسلامي // العقيدة الإسلامية / .

الطبعة: الطبعة الأولى.

يتحمل المؤلف كامل المسؤولية القانونية عن محتوى مصنفه ولا يعبر هذا المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أخرى.

الطبعة الأولى: 1445هـ - 2024م

ردمك: 3-48-789-9923-978-ISBN



للنشر والتوزيع

مكتبة الغانم للنشر والتوزيع

جوال: 00962799170301

Alghanemlibrary@gmail.com

شَيْخُ الْفِقْهِ الْكَبِيرِ

تَأليف

سُلْطَانِ الْأُئْمَنَةِ فِي عَصْرِهِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَاءِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبُخَارِيِّ

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (١٨٤١ هـ)

يُطَبِّعُ الْأَوَّلَ مَرَّةً عَنْ نُسخَتَيْنِ خَطَّيْتَيْنِ

تَحْقِيقٌ وَتَعْلِيقٌ


مُحَمَّدُ مُصْعَبُ كَلْثُومٌ

مَكْتَبَةُ
الْعِلْمِ

لِلنَّشْرِ وَالنَّفَيْحِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ فَاَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ [محمد: ١٩]



بين يدي الكتاب

الحمدُ لله الذي اجْتَبَى مِنْ صَفْوَةِ عِبَادِهِ عِصَابَةَ الْحَقِّ وَأَهْلَ السُّنَّةِ، وَخَصَّهِمْ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْفِرْقِ بِمَزَايَا اللَّطْفِ وَالْمِنَّةِ، وَأَفَاضَ عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِ هِدَايَتِهِ مَا كَشَفَ بِهِ عَنْ حَقَائِقِ الدِّينِ وَالْفِطْرَةِ، وَأَنْطَقَ أَلْسِنَتَهُمْ بِحُجَّتِهِ الَّتِي قَمَعَ بِهَا ضَلَالَ الْمُلْحِدِينَ وَالْمُشَبَّهَةَ وَأَهْلَ الْبِدْعَةِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ صَاحِبِ الْبُرْهَانِ وَالْحُجَّةِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ اهْتَدَى بِهِدْيِهِ وَتَمَسَّكَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وبعدُ:

فَإِنَّ أَعَزَّ مَا يَرِغُبُ فِيهِ وَأَهَمُّ مَا يُنَاقِشُ مَطَايَا الطَّلِبِ لَدَيْهِ، عِلْمُ التَّوْحِيدِ أَوْ عِلْمُ الْعُقَائِدِ، فَهُوَ أَشْرَفُ الْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ، لِتَعَلُّقِهِ بِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَذَاتِ رُسُلِهِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَالْعَقِيدَةُ أَسَاسُ الدِّينِ، وَمِنْهُ يَنْطَلِقُ الْمُؤْمِنُ، لِيَضْبُطَ كُلَّ حَرَكَاتِهِ وَسُكُنَاتِهِ، لِيَقُومَ بِدَوْرِهِ الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ لِأَجَلِهِ عَلَى وَجْهِ هَذِهِ الْبَسِيطَةِ، وَلَمَّا كَانَ عِلْمُ التَّوْحِيدِ وَالْعُقَائِدِ مِنَ الْأَهْمِيَّةِ بِمَكَانٍ، بَدَلَ الْعُلَمَاءُ عِبَرَ التَّارِيخِ الْكَثِيرِ فِي سَبِيلِ نَشْرِ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ، وَتَثْبِيثِهَا وَتَصْحِيحِهَا، وَالرَّدِّ عَلَى أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ وَالْمَذَاهِبِ الرَّدِّيَّةِ، فَأَلْفَوْا الْمَصْنُفَاتِ وَالْكِتَابِ الَّتِي مَلَأَتْ أَرْجَاءَ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ عِبَرَ التَّارِيخِ.

وَمِنْ جُمْلَةِ مَا صُنِّفَ فِي عِلْمِ التَّوْحِيدِ كِتَابُ «الْفَقْهِ الْأَكْبَرِ» لِلْإِمَامِ الْأَكْبَرِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانَ عَلَيْهِ رَحْمَةُ الرَّحِيمِ الرَّحْمَنِ، فَقَدْ حَوَى أَصُولَ عُقَائِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَتَلَقَّنَهُ الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ، وَطَارَ صَيْتُهُ فِي الْخَافِقِينَ، وَكَثُرَ حَفِظَتُهُ وَتَدْرِيْسُهُ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، وَكَثُرَتْ حَوْلَهُ الشُّرُوحُ وَالْحَوَاشِي، وَمِمَّنْ قَامَ بِإِبْرَازِ مَطْوِيَّاتِ أَسْرَارِهِ وَرُمُوزِهِ، وَأَشَارَ إِلَى فَرَائِدِ لَطَائِفِهِ وَغُرَرِ مَعَانِيهِ، وَفَصَّلَ مُجْمَلَهُ وَوَضَّحَ مُعْضَلَهُ، وَحَقَّقَ كَلَامَهُ الْعَلَامَةُ الْإِمَامُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ

ومفتي الأنام في عصره، علاء الدين البخاري عليه رحمه الله الباري، المتوفى سنة (١٨٤١هـ)، ولكن كان هذا الشرح من جملة الشروح المفقودة، وعلى رفوف المكتبات مرقودة، حتى قدر الله لنا أن نُزيل الغبار عنه ونخرجه من عالم المخطوط إلى عالم المطبوع.

فإن لهذا الشرح مكانة كبيرة عند علماء أهل السنة والجماعة، وذلك لما حواه من تحقيقات وتعليقات، واستدراكات وتنبهات، وتوجيهات واعتراضات، ستراه بين هذه الصفحات ماثلة.

وهذا الشرح يُسلط الضوء على تلك الحقبة التاريخية من القرن التاسع الهجري، وعلى عصر صاحب المتن الإمام الأعظم أبي حنيفة رحمه الله، لنرى دور العلماء الربانيين المخلصين في تحصين الأمة، وحفظ عقائدها، والدفاع عن أقوال أهل السنة والجماعة والذب عن حصونها، ورد الشبهات التي يُثيرها في كل قرن وعصر أصحاب البدع والأهواء.

فالتحصين العقدي أهم عملية تُقدّم اليوم للمجتمعات، وذلك لحمايتها من العبث الفكري والشبهات التي تظهر على الساحة بين الفينة والأخرى، من أعدائنا الخارجين أو الداخلين، فبناء الشخصية الإسلامية التي لا تؤثر فيها تيارات التشكيك يجب أن تكون من أولويات أمورنا ومخططاتنا.

فالعقيدة ذات شأنٍ عند كل ذي بال، إذ الصحة أو الفساد منوط بصحة العقيدة، لذا فإن اهتمام العلماء والمُربّين بالعقيدة والتركيز عليها لم يأت من فراغ، بل لعوامل كثيرة لها أكبر الأثر في بناء الحضارات الإنسانية حيث كانت العقيدة سبباً رئيساً فيها، فالفرد إن اعتقد شيئاً بعينه، فإنه سيعمل ويبذل كل ما في وسعه لإيجاده وتحقيقه، ويقدم مَهجته رخيصةً في سبيل إعلائه ونُصرتِه وغلبته.

فعلينا تحصين أجيالنا بالسلاح الفعّال، ليستطيعوا أن يدافعوا عن عقيدتهم، وليعلموا ما يُحَاكُّ لها عبر المشكّكين وأصحاب الأهواء والبدع والمذاهب الفكرية التي تنشر وتبثُّ سموها في كلِّ الميادين وعلى كلِّ الأصعدة.



وما أحوجنا في هذه الأيام إلى علماء عاملين متسلحين بالأسلحة العلمية، للدفاع عن هذا الدين، وما يحاك له ولأهله صباح مساء، ورحم الله أيوب السخيتاني رحمه الله إذ يقول: إن من سعادة الحدّث والأعجمي، أن يوفّقهما الله لعالم من أهل السنة.

ولقد كان منهج جمع من السلف الصالح منع الناس من سماع البدع والشبهات وسماع أهلها، فإن ذلك الأفضل ولا شك، ولكن سلفنا الصالح في ذلك الزمن كانت قاعدته هي الإسلام وقيمه ومبادئه، وكان الأمر إليهم وبيدهم، وأمّا الآن ليس لنا تلك القوة، فإنّ الناس في هذا الزمن للفتنة أقرب منهم للإسلام، وتربيتهم الآن تكون بقوة الكلمة الحقّة التي تصنع المنهج، وتقنع المخاطب، فمن الضروري أن نبني جيلاً محصّناً من لقاحات الشبهات، وطعم الشكوك، ليكونوا على قوّة في دينهم تجاه الهجمات الشرسة التي يواجهها أهل الإسلام من أعدائه.

ورحم الله إمام دار الهجرة الإمام مالك رحمه الله إذ يقول: كان يُقال: لا تُمكن زائع القلب من أذنيك، فإنك ما تدري ما يعلمك من ذلك، ولقد سمع رجل من الأنصار من أهل المدينة شيئاً من بعض أهل القدر، فعلق قلبه، فكان يأتي إخوانه الذين يستنصحوهم، فإذا نهوه قال: فكيف بما علق قلبي ولو علمت أن الله رضي أن ألقى بنفسي من فوق هذه المنارة فعلت.

وكم ضلّ اليوم في عصرنا شبابٌ وفتيات عندما أصغوا لأصحاب البدع والمذاهب الرديّة، فخرّبوا عقيدتهم، ولعبوا بعقولهم، فأخذوا يلعبون بهم كيف شاؤوا ويزرعون في عقولهم الأفكار الهدّامة التي تدمّرهم وتدمّر مستقبلهم، بل وتقضي على هذه الأمة، وتحقّق مآرب أعداء هذا الدين الحنيف.

إن العقيدة الصحيحة من شأنها أن تُربّي في النفس ملكة المراقبة لله سبحانه وتعالى، وإخلاص العبودية له، فتصبح النفس مراقبةً لله في كلّ صغيرة وكبيرة.

والعقيدة الصحيحة تُحيي القلب وتطمئن النفس، قال تعالى: ﴿أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾



وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿[الأنعام: ١٢٢]﴾. فهذا المثل يضربه الله تعالى للمؤمن الذي كان ميتاً في الضلالة هالكاً حائراً، فأحيا الله قلبه بالإيمان وهداه ووفقه.

والعقيدة الصحيحة تملأ نفس المؤمن طمأنينة وسكينة، حتى إذا اطمأن قلبه، وسكنت نفسه، شعر براحة البال، فلا يتسرب إليه جزعٌ، ولا يعرف اليأس إلى قلبه سبيلاً، ومن هذا المنطلق يرضى المؤمن بقضاء الله وقدره، فلا يجزع إن مسه الشرُّ، ولا يمنع إن مسه الخير، ولا يندم على ما فات، لأنه يعلم أنه لا رادَّ لقضاء الله تعالى، وأن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، قال تعالى: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣]. ويقول رسولنا الأكرم ﷺ: «عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله له خيرٌ، وليس ذلك لأحدٍ إلا للمؤمن، إن أصابته سراءٌ شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراءٌ صبر فكان خيراً له» رواه مسلم.

فيعيش في طمأنينة وسعادة لأنه يعلم أن الله واحد، وأن هذا الكون كله من خلق الله ﷻ، فلا يجري شيء إلا بعلمه وإذنه، قال تعالى: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَدْرِيهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩].

والعقيدة الصحيحة تبعث في نفس المسلم قوة العزم والثبات، وتحرره من سيطرة الغير، لعلمه أن الله تعالى معه، ومن كان الله معه فلا يهون ولا يحزن ولا يضعف، لأنه يعلم أن الضار والنافع والمحيي والمميت هو الله تعالى، فتنبعث في النفس روح الشجاعة والإقدام، واستصغار الموت والرغبة في الاستشهاد طاعة لله، وانتصاراً لدينه، وإعلاء لكلمته، لأن هذه العقيدة تؤكد أن الأجل محدود وهو بيد الله، وأن الإنسان لا يموت إلا إذا انتهى أجله، وأنه لا أحد يستطيع أن يسلب منه حياته، ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا﴾ [آل عمران: ١٤٥].

والعقيدة الصحيحة تطمئن المسلم على رزقه، فهو على يقين بأن الله قد تكفل

به، وما عليه إلا أن يسعى في طلب تحصيله بالطرق المشروعة، قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [هود: ٦]. ويقول الله تعالى: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ (٢٢) ﴿قُرْبِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ نَنطِقُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢-٢٣]، وبهذا تتحرر النفس من رذيلة البخل والشح والذل لغير الله تعالى.

إن استقرار هذه العقيدة في أعماق النفس يجعلها عزيزة فلا تذلل، تقف أمام كل قوى الأرض، لا ترهب سلطاناً، وهذه العقيدة ترفع صاحبها من أحوال الأرض ومستنقع الطين، فيقف في المرتقى السامي ينظر إلى الأرض من علو مع التواضع، وبالعزة مع المحبة، دون استطالة ولابغي على أحد.

والعقيدة الصحيحة تبعث في المسلم شعوراً متأججاً بالعزة المستمدة من الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨].

والعقيدة الصحيحة توقظ القلب، وتحيي الشعور، وتدفع بالنفس إلى السير في الطريق الذي رسمه الله، والاستقامة عليه، فالاستقامة هي جوهر الإسلام، والأمر المطلوب من كل مسلم.

والعقيدة الصحيحة تكسب النفس إحساساً بالمسؤولية والواجب المطلوب، لأنها تعرّف الإنسان بدوره ووظيفته في الحياة كمستخلفٍ وصاحب رسالة، وبذلك يكون المسلم مستقيماً في سلوكه قائماً بمسؤولياته.

وختاماً:

أتوجّه بالشكر إلى الأخ الفاضل فؤاد الغانم صاحب مكتبة الغانم المحروسة، الذي حسن ظنه بي، فأوكل لي خدمة هذا الكتاب النافع، تحقيقاً وتعليقاً، لأكون سبباً في إخراجهِ وخدمته، عسى دعوة من قارئ أو طالب علم، تُصيبننا فتكون سبباً في مغفرة ذنوبنا، وإصلاحِ خَطِيننا، ودُخولِ جَنَّةِ رَبِّنا.



فَأَسْأَلُ اللَّهَ الْجَلِيلَ الْقَبُولَ، وَغَفْرَانَ زَلَاتِي وَعَيْوَبِي، وَأَنْ لَا يَحْرِقَ بِنَارِهِ يَدَا كَتَبْتُ فِي
مَعْرِفَتِهِ وَوَجُودِهِ وَقِدَمِهِ وَوَحْدَانِيَّتِهِ وَحَقَّهُ وَكَلَامِهِ وَرُسُلِهِ وَعَيْبِهِ، وَكَتَبْتُ حَدِيثَ نَبِيِّهِ وَبَيَّنْتُ
أَخْبَارَهُ، وَلَا يَحْرِقُ لِسَانًا صَلَّى عَلَى حَبِيبِهِ وَخَلِيلِهِ وَصَفِيِّهِ، وَلَا يُعَذِّبُ بِنَارِهِ مَنْ أَحَبَّهُ وَأَحَبَّ
نَبِيَّهِ، وَأَحَبَّ صَحَابَتَهُ وَأَزْوَاجَهُ وَذُرِّيَّاتَهُ وَأَلَّ بَيْتِهِ الطَّاهِرِينَ، وَجَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ، آمِينَ.

رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِأَوْلَادِنَا وَلِمَشَايِخِنَا وَلِذُرِّيَّاتِنَا وَإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ، وَلَا
تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا، وَأَخِّرْ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وكتبه

الفقير إلى مولاه الغني

مُحَمَّدٌ مُصْعَبٌ كَثُومٌ

الدمشقي مولداً الاسطنبولي مهاجراً

تركيا - استانبول

حماها الله وبلاد المسلمين من كل فتنة وبليّة

عصر يوم الجمعة ١٨ / جمادى الأولى / ١٤٤٥ هـ

الموافق لـ ٢٥ / تشرين الثاني / ٢٠٢٣ م



المنهج المتَّبَعُ في التَّحْقِيقِ

- قُمتُ بنسخ الكتابِ من النسخة الأصل التي رمزت لها بـ(أ)، ثم عارَضتُه وقابلته على النسخة الثانية التي رمزت لها بـ(ب)، وقد أثبتُّ في الهامش الفروق التي تحتمل معنىً أو وجهاً ولو ضعيفاً، أو لها معنى لكن لم يتضح لي، وتجاهلتُ الفروق التي ليست بذات الأهمية.

- زَيْتُ الكتابِ وقَرَّبَتُه قدرَ المستطاع، بالضبط المناسب الذي يُزيلُ الإلباس عن الكلماتِ المُشكَّلة، لتيسير قراءته على طلبة العلم.

- حَصَرْتُ الآياتِ الكريمة بقوسين مزهرين ﴿﴾، وجعلتها برسم المصحف العثماني، من رواية حفص بن عاصم، مع ذكر السورة ورقم الآية بالهامش.

- رَصَّعْتُ الكتابَ بعلامات الترقيم المناسبة، والتي اجتهدتُ فيها أن أُيسِّرَ الكتابَ وأقَرَّبَ عبارته.

- خَرَّجْتُ الأحاديث النبوية الشريفة التي أوردها المصنّفُ رحمه الله، مَعَ ضَبْطِهَا الضَّبْطَ الكَامِلَ، مع الإشارة والتنبيه على الأحاديث غير الصحيحة، مُعْتَمِداً على كلام المحدثين الحفاظ.

- شَرَحْتُ الكلمات الغريبة التي تحتاج إلى شرح وبيان.


- قَدَّمْتُ ترجمة وافية لصاحب المتن «الفقه الأكبر»، وللشارح، وللسلطان المُهْدَى له

هذا الشرح رحمهم الله تعالى.



- أثبتُ متن «الفقه الأكبر» في صدر الكتاب، محققاً مضبوطاً بالضبط التام.
- وثقتُ نسبة الكتاب إلى مؤلفه، وتسميته، وميزة هذا الشرح بين الشروح.
- عزوت الأشعار الواردة خلال الشرح إلى قائلها ومصادرهما.
- ترجمتُ للأعلام الواردين ترجمةً موجزةً وافية.
- عرّفتُ بأصحابِ الملل والنحل، والمذاهب العقدية التي أوردتها الشارح.
- أحلتُ النصوصَ والأقوال والمسائل العقدية التي أوردتها المصنف إلى مصادرهما، من مخطوط ومطبوع.
- علّقتُ على بعض المسائل التي تحتاج إلى تبيين أو تقييد أو إيضاح.
- ربطتُ بين تحقيق الشارح لبعض المسائل العقدية، مع رسالته في «الاعتقاد» المطبوعة.
- أثبتُ عناوين وتراجم للمواضيع التي أوردتها المؤلف رحمه الله تعالى، وجعلتها بين معكوفتين.
- أثبتُ أرقام المخطوط في صلب الكتاب وجعلتها بين معكوفتين.
- صنعتُ فهرس للكتاب ليسهل الرجوع إلى الأبحاث المتناولة في هذا الكتاب.
- أثبت المصادر والمراجع المعتمدة في التحقيق آخر الكتاب.





توثيق نسبة الكتاب للمؤلف

ترجّح لنا من خلال هذا الشرح أن مؤلّفه هو سلطان الأئمّة وشيخ الإسلام في عصره أبو عبد الله علاء الدين محمّد بن محمّد البخاريّ رحمه الله تعالى، المتوفى سنة (٨٤١هـ).

وذلك للأسباب الآتية:

أولاً: نصّ الشارح رحمه الله في مقدمته على السلطان (ألغ بيك بن شاه رخ ابن تيمور، صاحب سمرقند)، وقد جعل هذا الشرح تحفة له وهدية، وهذا السلطان قد حكم سمرقند نيافاً على ثلاثين سنة، وعمل بها رسداً عظيماً، فرغ منه في سنة أربع وخمسين، أو التي قبلها، وكان قد جمع لهذا الرصد علماء الهيئة والهندسة، وكل صاحب فضيلة، وهو مع ذلك يتلفت إلى من يسمع به من العلماء في الأقطار، وإذا سمع بفاضل لا يزال يحتال إلى أن يستقدمه إليه، وقد قتل ألغ بيك سنة ثلاث وخمسين وثمانمائة.

وهذا معاصرٌ للإمام ونصّ تاريخي بأنه عاصره وربما التقى به، ووصفه في المقدمة بأوصاف صادقة شهد بها علماء زمانه، والشارح لا يدهن ولا يحابي أحداً، فإنه قال:

أرفع السلاطين مُلكًا وسلطانًا، وأطوعهم أنصارًا وأعوانًا، وأروعهم سيفًا وسنانًا، وأنداهم راحةً وبنانًا، وأقواهم دينًا وإيمانًا، وأشملهم عدلاً وإحسانًا، وأجمعهم للفضائل النفسية، وأولاهم بالرئاسة الإنسيّة، مُحَرِّزِ قِصَبَاتِ السَّبْقِ فِي مِيدَانِ الْعَدْلِ بِعِنَايَةِ الْمَلِكِ الدِّيَانِ الْخَاقَانِ بَلْ الْخَاقَانِ ابْنِ الْخَاقَانِ، مُغِيثِ الدَّوْلَةِ وَالذِّينِ أَلْغِي بَكِ كُورْكَانِ، لَا زَالَتِ الدَّوْلَةُ وَاقِفَةً عَلَى بَابِهِ، وَالسَّعَادَةُ نَاشِبَةٌ فِي رِكَابِهِ وَزَادَهُ اللَّهُ عِزًّا وَعَلَا تَوْفِيقًا لِتَرْبِيَةِ الْعُلَمَاءِ، وَتَقْوِيَةَ الْفُضْلَاءِ، وَإِعْلَاءَ السُّنَنِ الْفَاضِلَةِ، وَإِحْيَاءَ الرُّسُومِ الْعَادِلَةِ، وَجَعَلَ مَا يَتَوَاصَلُ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ



من نِعْمِهِ مَشْكُورًا، وما يتواترُ إلى أولي الفضلِ مِنْ كَرَمِهِ مَبْرُورًا.

فقصدتُ أن أشرحَ نُسخةً في أصولِ الدينِ، فَإِنَّهُ عِلْمٌ يُنْقِذُ مِنْ ظُلُمَاتِ الشُّكِّ إلى نُورِ اليقينِ، لِأَجْعَلُهُ تَحْفَةً لِحَضْرَةِ مَنْ لَا زَالَ الْجِدُّ بِهِ مَجْدُودًا، وَخِدْمَةً لِسُدَّةِ مَنْ صَارَ السَّعْدُ بِهِ مَسْعُودًا.

أَلَا وَهُوَ السُّلْطَانُ الْمَذْكُورُ، الْخَاقَانُ الْمَشْهُورُ، أَسْبَغَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ ظِلَالَ وَالدِّهَ، وَأَدْرَجَ عَلَيْهِ سِجَالَ عَوَائِدِهِ، وَأَقَرَّ بِبِقَائِهِ نَوَاطِرَ أَنْصَارِهِ وَمَوَالِيهِ، وَأَرْغَمَ بِعَلَائِهِ مَعَاطِسَ حُسَّادِهِ وَأَعَادِيهِ.

ثَانِيًا: نُصِّ فِي مَقْدَمَةِ الْكِتَابِ عَلَى اسْمِهِ:

قَالَ الْمُفْتَقِرُ إِلَى اللَّهِ الْغَنِيِّ الْبَارِي عِلَاءُ الدِّينِ عَلِيِّ الْبُخَارِيِّ هِدَاةُ اللَّهِ تَعَالَى بِفَضْلِهِ سَبِيلَ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ، وَعَصْمَةٌ بِلُطْفِهِ عَنِ الْخَطِئِ وَالِاضْطِرَابِ.

وسنذكر في ترجمة المؤلف أن منهم من ذكر اسمه (علي) بدل (محمد). ومنهم من قال: إن هذا خطأ، ولعله رجل آخر، ولكن كل كتب الرجال والتراجم التي بين أيدينا لم تذكر أحداً بهذا الاسم، وخاصة علماء بخارى وما حولها كتب تراجمها معظمها لم تطبع أو مفقودة

ثالثاً: المسائل التي حققها وذكرها في هذا الشرح جاءت موافقة لأقواله وتحقيقاته في رسالته المطبوعة في الاعتقاد، وقد قمت بربط بعضها ونقلته نصه من هناك.

كقوله:

فإن قيل: الكلام في النفسِ حقيقةٌ وفي اللفظي مجازٌ، والحقيقةُ أحقُّ بأن تُراد.

قلنا: مُشْتَرَكٌ، وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ عَدَمُ صِحَّةِ نَفْيِ اسْمِ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، لِأَنَّ مَعْنَى الْإِضَافَةِ فِي النَّفْسِيِّ كَوْنَهُ صِفَةً لَهُ تَعَالَى، وَفِي الْلَفْظِيِّ أَنَّهُ مَخْلُوقٌ لِلَّهِ تَعَالَى وَليْسَ مِنْ تَأْلِيْفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ.



فهذا التحقيق هو نفس التحقيق الذي حققه المؤلف رحمه الله في رسالته في الاعتقاد (ص ١٣٥). فإنه قال: فالتحقيق أن كلام الله تعالى مشتركٌ: بين الكلام النفسي القديم، فمعنى الإضافة حينئذ: كونهُ صفةً لله تعالى. وبين اللفظي الحادث المؤلف من السور والآيات، فمعنى الإضافة حينئذ: إنه مخلوق لله تعالى، ليس من تأليف المخلوقين، فلا يصلحُ النفي أيضاً. فليتأمل.

وغيرها من المسائل التي وجدنا نصوصها وعباراتها مطابقة لبعضهما، وإليك بعض هذه النصوص.

رسالة الاعتقاد	شرح الفقه الأكبر
الجنِّي الكافر يعذب بالنار اتفاقاً، والمسلم يُناب بالجنة كالأنسي	ولا خلافَ في أن كُفَّارَهُمْ مع كُفَّارِ الْإِنْسِ يكونونَ في النَّارِ أبداً
وسؤال منكر ونكير لكل ميت صغير أو كبير حق، فيسأل إذا غاب عن الآدميين	يسألانِ كُلَّ مَيِّتٍ، صغيراً أو كبيراً - إذا غابَ عنِ الآدميينَ
ثم اختلف في العذاب، فقيل: على الروح، وقيل: على البدن، وقيل: عليهما، ولكننا لا نشتغل بكيفيته	نُثمَّ قِيلَ: العذابُ على الرُّوحِ، وقيل: على الجَسَدِ، وقيل: عَلَيهِمَا، ولكنَّا لا نشتغلُ بكيفيَّتِهِ
أن النائم يخرج روحه ويكون روحه متصلاً، حتى إنه يتألم في المقام ويتوصل إليه الألم أو الاستراحة	ألا ترى أنَّ النَّائمَ تخرُجُ رُوحُهُ ويكونُ رُوحُهُ مُتَّصِلاً بجسده حتى يتألم في المنامِ ويتوصَّلُ إليه الألمُ والاستراحةُ
والأصح أن الأنبياء لا يسألون، ويسأل أطفال المؤمنين، وتوقف بعض الأئمة في أطفال المشركين	وقالوا: في هذا السؤالِ إشارةٌ إلى أنَّ الأنبياءَ عليهمُ السَّلَامُ لا يُسألون، وهو الأصحُّ، لامتناعِ أن يُقالَ للنبيِّ: مَنْ نبيُّكَ؟ ويُسألُ أطفالُ المؤمنينَ، السَّلَامُ ابنُهُ، والإمامُ أبو حنيفةٌ رحمه الله توقَّفَ في أطفالِ المُشركينَ



شرح الفقه الأكبر

رسالة الاعتقاد

وزعمت الفلاسفة الإلهية دون الطبيعية - فإنهم
يُنكروْنَ حَشْرَ الأرواحِ أَيضًا -: أَنَّ الحَشْرَ للأرواحِ
دُونَ الأجسادِ، وهو اختيارُ الغزاليِّ، لأنَّهُ إذا قُتِلَ
إنسانٌ وَاغتذى به إنسانٌ آخَرَ، فتلك الأجزاء إن
رُدَّتْ إلى بدنِ هذا فقد ضاعَ ذلك البدنُ وبالعكسِ.
قلنا: في الإنسانِ أجزاءٌ أصليَّةٌ وفضليَّةٌ، والمُعْتَبَرُ
إعادةُ الأصليَّةِ، وأصليَّةُ هذا الإنسانِ فاضلةٌ كغيره.

خلافًا للفلاسفة، فإنهم قالوا: إن الحشر للأرواح
لا للأجساد، لأنه إذا قتل إنسان وَاغتذى به إنسان
آخر فتلك الأجزاء إن ردت إلى بدن هذا فقد
ضاع ذلك البدن وبالعكس.

ورُدَّ: بأن في الإنسان أجزاءً أصليةً وفضليةً، فالمعتبر
إعادة الأصليَّة وأصليَّة هذا الإنسان فاضلةٌ لغيره

المؤمنُ إن كانَ مُطيعًا لا يكونُ له عذابُ القبرِ،
ويكونُ له ضغطتهُ فيجدُ هَوْلَ ذلكَ وخوفَهُ،
لِما أَنَّهُ تنعمَ بنعمةِ الله تعالى ولم يَشْكُرْ، وإن
كانَ عاصيًّا يكونُ له عذابُ القبرِ وضغطتهُ،
لكنَّ ينقطعُ عنه عذابُ القبرِ يومَ الجُمُعَةِ وليلةَ
الجُمُعَةِ، ولا يعودُ إلى يومِ القيامةِ. وإن ماتَ يومَ
الجُمُعَةِ أو ليلةَ الجُمُعَةِ يكونُ له العذابُ ساعةً
واحدةً وضغطتهُ القبرِ، ثُمَّ ينقطعُ عنه العذابُ ولا
يعودُ إلى يومِ القيامةِ.

المؤمن على وجهين، إن كان مطيعًا لا يكون
له عذاب القبر، ويكون له ضغطة فيجد هول
ذلك وخوفه، لِما أَنَّهُ تنعمَ بنعمِ الله تعالى ولم
يَشْكُرِ النعمة. وإن كان عاصيًا يكون له عذابُ
القبرِ وضغطتهُ القبرِ، لكنَّ ينقطعُ عنه عذابُ القبرِ
يومَ الجُمُعَةِ وليلةَ الجُمُعَةِ، ثم لا يعودُ إلى يومِ
القيامةِ. وإن ماتَ يومَ الجُمُعَةِ أو ليلةَ الجُمُعَةِ
يكونُ له العذابُ ساعةً واحدةً وضغطتهُ القبرِ، ثُمَّ
ينقطعُ عنه العذابُ ولا يعودُ إلى يومِ القيامةِ.

ويكونُ الرُّوحُ مُتَّصِلًا بالجسدِ، وكذا إذا صارَ
ترابًا يكونُ روحُه مُتَّصِلًا بترابِه، فيتألَّمُ الرُّوحُ
والترابُ معًا،

ويكونُ الرُّوحُ مُتَّصِلًا بالجسدِ، وكذا إذا صارَ
ترابًا يكونُ روحُه مُتَّصِلًا بترابِه، فيتألَّمُ الرُّوحُ
والترابُ معًا،

ومما ينبغي التنبُّهُ لهُ أَنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا أَفْضَلُ الأنبياءِ،
لقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]،
فلما كانت أُمَّتُه خَيْرَ الأُمَمِ كان خَيْرَ الأنبياءِ.

ومحمد عليه السلام أفضل الأنبياء، لقوله تعالى:
﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]،
فلما كانت أُمَّتُه خَيْرَ الأُمَمِ كان هو خَيْرَ الأنبياءِ.



شرح الفقه الأكبر

رسالة الاعتقاد

اعلم: أنَّ الخارق للعادة أربعة: مُعجزة النبي. وكرامةُ
الولي. ومَعُونَةٌ للعوامِّ من المؤمنين، وهي قريبٌ من
الكرامة. واستدراجٌ للمُتألِّه والكافرِ والمُبتدعِ
من الكرامة. واستدراجٌ للمُتألِّه والكافرِ والمُبتدعِ
فالنواقض للعادة أربعة: مُعجزةُ للنبي. وكرامةُ
للولي. ومَعُونَةٌ للعوامِّ من المؤمنين، وهي قريبٌ
من الكرامة. واستدراجٌ للمُتألِّه والكافرِ والمُبتدعِ

وغيرها من النصوص الماثورة في طيات الكتابين، والتي من خلالها رجَّحنا أن المؤلف هو نفسه، والله أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب.

رابعاً: نقل عن الشيخ الحافظي البخاري رضي عنه ودعا له بالبقاء وهو معاصر له، وكان من أعز خلفاء خواجه بهاء الدين نقشبند رحمه الله تعالى، وقد توفي سنة (٨٢٢)، أي: قبل وفاة الشارح علاء الدين بعشرين سنة تقريباً.

وذلك في قوله: الفرق بين التصديق والمعرفة.

وهو فعل القلب، قال الله تعالى: ﴿وَحَاذُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾^(١) الآية، كذا أفاده الشيخ البارغ الورغ سمي النبي محمد بن محمد الحافظي رضي الله تعالى عن سلفه، وأبقاه لنا مع خلفه.

ونقل عنه في موضع آخر، ودعا له بالسلامة، فقال:

فقال: وقال بعض الكبراء رحمهم الله: تَسْتَعِينِي النَّفْسُ بنور القلب فتطمئن، والإيمان هو اليقين إلى طمأنينة النفس، واستقرار القلب بالنور الوارد، كذا أفاده الشيخ التقي النقي محمد بن محمد الحافظي سلمه الله.

خامساً: نقل عن علماء بخاري المشهورين، وبعضهم كان قريب العهد بهم.

كصدر الشريعة الثاني، عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة عمر بن صدر الشريعة الأول،

(١) سورة النمل، الآية (١٤).



أحمد بن جمال الدين عبيد الله المحجوبي البخاري الفقيه الحنفي المعروف بصدر الشريعة الثاني المتوفى سنة (٧٤٧هـ).

فكان يقول عنه: هذا مما أفادَهُ العَلَّامَةُ صاحبُ «التَّعْدِيلِ».

وشيخه العلامة التفتازاني في «شرح العقائد»، فإنه نقل عنه كثيراً.

وشمس الدين السمرقندي صاحب «الصحائف الإلهية».

وصاحب «الكفاية» نور الدين الصابوني المتكلم الماتريدي.

والإمام النسفي، صاحب العمدة والعقيدة.

وأبو المعين، ميمون بن محمد النسفي الحنفي.

والإمام الرازي والزمخشري والحاكم الشهيد والخبازي الخجندي، وغيرهم وقد

عرفنا بهم وبكتبهم.

سادساً: نُصِّ في مقدمة المخطوطات المعتمدة، العنوان، واسم الشارح المؤلف رحمه الله:

فجاء على طرة المخطوط (أ):

(شرح فقه أكبر تصنيف سراج الأمة ومنهاج الأئمة علاء الدين علي بخاري).

وعلى طرة المخطوط (ب):

(شرح فقه أكبر تصنيف علاء الدين علي البخاري).

وإن كان هذا أخذ من النص في مقدمة الكتاب، إلا أنه ممَّا يُسْتَأْنَسُ به.

سابعاً: ذكر أصحاب الفهارس والكتب هذا الشرح للمؤلف علاء الدين البخاري رحمه الله.

فقد ذكر معظم المفهرسين والمترجمين أنه صنف شرحاً للفقه الأكبر.

كمعجم التاريخ «التراث الإسلامي في مكتبات العالم (المخطوطات والمطبوعات)»

و«جامع الشروح والحواشي» للحبشي (١٥٦٤ / ٢).

وأخيراً:

أسلوب الشارح هو نفسه أسلوب ومنهج «رسالة في الاعتقاد». حتى رسالته تلك جعلها تحفة وهدية للسلطان المظفر المؤيد المنصور.

وفي هذا القدر كفاية إن شاء الله في ذكر ما رأيناه مرجحاً على نسبة هذا الشرح للشيخ العلامة علاء الدين البخاري رحمه الله.

والقارئ لهذا الشرح سيرى أن الشارح هو من المحققين الكبار في علم الكلام، ومن العلماء الذين تركوا أثراً واضحاً في الذبّ عن عقيدة أهل السنة والجماعة، في خدمته لهذا المتن الهام، وهذا الأثر وغيره الكثير الذي ما زال مفقوداً، أو لم يطبع بعد، وهو من علماء تلك البلاد التي تعرضت عبر التاريخ للحروب والتدمير من أعداء الدين وأعداء الإنسانية الذين دمروا البلاد والعباد، وسعوا في الأرض فساداً، فأخرجنا لهذا الأثر فيه إحياء لتراث تلك البلاد وعلمائها.

فإن أصبنا في هذا التوثيق فمن فضل الله تعالى وحده، وإن أخطأنا أو سهونا فمن عجزنا وتقصيرنا، ورحم الله القائل:

إِنْ تَجِدْ عَيْبًا فَسُدِّ الْخَلَالَ فَجَلَّ مَنْ لَا عَيْبَ فِيهِ وَعَلَا



سبب تأليف الشرح، وأهميته

نصَّ المؤلِّفُ رحمه الله في مُقدِّمة الشَّرح إلى أنه رأى المختصرَ المُسمَّى بـ«الفقه الأكبر» وإن كان من المُختصراتِ الأصغر، أولىَّ بتوجُّه رِكابِ الاهتمامِ نحو جنابه، لاحتوائه من هذا الفنِّ (أي: علم التوحيد والكلام) على خُلاصةٍ لُبَّابه، وانطوائه منه على ما هو أهمُّ وأقدم، وكيف لا وهو مَنْسوبٌ إلى الإمام الأعظم الذي سَمَّاهُ النبيُّ سراجَ الأُمَّةِ، وجعلَهُ اللهُ تعالى منهاجَ الأُمَّةِ، قدوةً لجميع المحقِّقين، أسوةً أهلِ الحقِّ واليقين.

أبي حنيفةَ أعلى اللهُ ذو الجلالِ والإكرامِ درجته في دار السَّلام، فشرحتُه مع قلَّةِ البِضاعة، وقُصورِ الباعِ في الصَّناعة، فجاء بحمدِ اللهِ تعالى كما يخطرُ بالبال، مَصُونًا عن الإكثارِ والإخلال، إنَّه وليُّ المَعونةِ والتَّوفيقِ، والمسؤولُ لنيلِ الهدايةِ والتحقيقِ.

إذن، من خلال هذا النصِّ من الشَّارحِ يتبيَّنُ لنا السَّببُ والداعي لشرحِ هذا المتن النافع للإمامِ الأعظمِ أبي حنيفة النُّعمانِ رحمه الله تعالى.

وتتجلى أهمية هذا الشرح من خلال ما يلي:

- تسليط الضوء على الفترة التاريخية التي عاش بها المؤلِّف رحمه الله في تلك البلاد، وأيضاً النصوص التي نقلها في شرحه، ونقلَ أقوال وأراء علمائها ممن ما وراء النهر، ومن كتب بعضها قد طبع وبعدها ما زال مخطوطاً.

- تعقب الشارح رحمه الله بعد شراح الفقه الأكبر، وردَّ عليهم، إلا أنه لم يصرِّح بأسمائهم، ولعلمهم من الشراح القدماء للفقه الأكبر، كما سترى في أثناء طيَّات هذا الشرح،

كقوله: في مسألة خلق القرآن:

والعجبُ من بعض شارحي هذا الكتاب أنه تصدَّى الجواب، وحاصله أنه نقلَ كلامًا من «الكفاية» فكلامًا من «التبصرة»، ثم استدلَّ بكلُّ منهما على صحَّة الإطلاق.

وقوله أيضًا:

قال الشارح في قوله: (وكلامُ الله تعالى غيرُ مخلوقٍ) إشارةً إلى ما ذكرنا من صحَّة إطلاق قوله: (والقرآنُ غيرُ مخلوقٍ).

قلتُ: لا نُسلِّمُ الإشارةَ ولم نُسلِّم، فالكلامُ في الأولوية لا في الصَّحَّةِ.

وقوله:

وبما نقلنا من الكتابين^(١) ظهرَ ضعفُ ما قال بعضُ شارحي هذا الكتاب: أن ما ذكِرَ في الكتابِ أصحُّ، لأنَّه تنصيصٌ منه على أن الإيمانَ هو الإقرارُ والتصديقُ، وإيرادُ ضميرِ الفصلِ مبنيةٌ على ذلك، وكذا بما ذكِرَ في كتابِ «العالم والمتعلم»^(٢)، فكان أولى بالقبولِ. انتهى كلامه.

- تحقيقه لبعض المسائل العقديّة.

كقوله:

فإن قيل: الكلامُ في النَّفْسِيِّ حقيقةٌ، وفي اللفظيِّ مجازٌ، والحقيقةُ أحقُّ بأن تُرادَ. قلنا: مُشترِكٌ، والدليلُ عليه عدمُ صحَّةِ نفي اسمِ كلامِ الله تعالى عن كُلِّ واحدٍ منهما، لأنَّ معنى الإضافة في النَّفْسِيِّ كونه صفةً له تعالى، وفي اللفظيِّ أنه مخلوقٌ الله تعالى وليس من تأليفاتِ المخلوقين.

وهذا التحقيق هو نفس التحقيق الذي حقَّقه المؤلف رحمه الله في رسالته في الاعتقاد

(١) أي: الكفاية للصابوني، وتعديل العلوم.

(٢) العالم والمتعلم رواية أبي مقاتل (ص ٢٢).



(ص ١٣٥). فقال: فالتحقيق أن كلام الله تعالى مشترك: بين الكلام النفسي القديم، فمعنى الإضافة حينئذ: كونه صفةً لله تعالى. وبين اللفظي الحادث المؤلف من السور والآيات، فمعنى الإضافة حينئذ: إنه مخلوق لله تعالى، ليس من تأليف المخلوقين، فلا يصلح النفي أيضاً. فليتأمل.

- توجيه كلام الإمام أبي حنيفة في «الفقه الأكبر».

كقوله رحمه الله:

اعلم: أنه إن ظهر كونُ علّةِ الرؤيةِ هي الوجودُ كما حُكي عن الأشعريّ أنّه قال: كلُّ موجودٍ كما يجوز أن يرى يجوز أن يُسمع، فما ذكره الإمام ظاهرٌ وإلا فلا خفاءً في خفائه.

ويمكن أن يُحملَ كلامه على ما هو مُختارُ الشَّيخِ أبي منصورٍ من أن المسموعَ هو الدالُّ على الكلام لا نفس الكلام، لأنّه تعالى قصرَ تكليمه لعباده على ثلاثِ مراتب، فقال: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بَأْذَنِهِ مَا يَشَاءُ﴾ [الشورى: ٥١]، أي: ما صحَّ أن يُكلّمَ بشرٌ إلا مُوحياً مُلهماً مُوقِعاً في قلبه، أو مُستمِعاً من وراء حجاب - كالشجرة مثلاً - ما يدلُّ على كلامه، أو مُرسلاً ملكاً من الملائكة فيُوحى الملكُ إليه كما كلّم الأنبياء غير موسى.

ويجوزُ أيضاً أن يكونَ كلامُ الإمامِ مَبْنِيّاً على أن كلامَ الله تعالى القائمُ بذاته اللفظُ والمعنى جميعاً على ما ذهب إليه بعضُ المُحقِّقين كما ذكرنا.

- توجيه كلام بعض العلماء التي نقلها وتعقبها.

كقوله:

ومما يجبُ التنبُّهُ له قولُ الفقيهِ أبي الليثِ: ثمَّ يجوزُ أن يُقالَ: عالمٌ بعلمه وقادرٌ بقدرته، وكذا في جميع الصِّفاتِ الذاتية، لأنَّ الصِّفاتِ الذاتيةَ لَمَّا كانت أزليةً من غير خلافٍ لم يكن في هذا اللفظِ خللٌ، وأمّا في الصِّفاتِ الفعلية، فلا يجوزُ أن يُقالَ: خالقٌ بخلقه، لتمكُّن اختلافِ

أصحاب الأهواء فيه، ولكيلا يقع فيه الشبهة، واختلاف مشايخ سمرقند رحمهم الله تعالى احتراز عن هذا أيضًا، فقالوا: عالم وله علم وهو موصوف به في الأزل، وقادر وله قدرة وهو موصوف بها في الأزل، ومُتكلّم وله كلام وهو موصوف به في الأزل، وقالوا: لأن الباء تُوهم الآلة كما يقال: قاطع بالسكين، وضارب بالسيف. هذا كلامه.

وفيه إشعار بأن الأولى أن يقال: الله تعالى خالق وله خلق، وكذا في سائر الصفات لا أنه خالق بخلقه كما يفهم من كلام الإمام وعامة المشايخ العظام رحمة الله عليهم، وأنت خير بأنه لا يدفع هذا بأن الباء للملابسة لا للاستعانة، كما توهم بعض من تصدى لشرح هذا الكتاب، والله الموفق للصواب.

- اعتناؤه باللغة والبلاغة والإعراب.

كقوله:

والإضافة في قوله: (بَأَعْيُنِ رُؤُوسِهِمْ) لَأُمَّتِهِ بِأَدْنَى مُلَابَسَةٍ، وقيل: بمعنى (في)، والأولى أن يُقال: بأعينهم، لأنه لا فائدة في إقحام الرؤوس، ثم أمر هذا القائل بالتأمل. فتأملنا وظهر لنا أن ما ذكر الإمام أولى، وكيف لا؟! وهو أدفع لتوهم المجاز، ولذا مال إلى الإطناب مع أن الاختصار أليق بهذا الكتاب.

وقوله:

قيل: قوله: (وَالطَّاعَاتُ كُلُّهَا) مبتدأ خبره قوله: (بأمر الله تعالى) والموصول مع صلته، أعني: قوله: (ما كانت واجبة) مُعْتَرِضَةٌ، لأن المعنى على ذلك، وفيه بحث. والظاهر أنه بدل، ثم قيل: وقد وقع في بعض النسخ: فَهِيَ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، ولو كان بدون الفاء لكان أحسن، وفيه بحث أيضًا، والظاهر أنها في جواب أما المُقَدَّرَة.

وقوله:

قوله: (وَالْقُرْآنُ) مبتدأ، خبره (مُنَزَّلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي الْمَصَاحِفِ مَكْتُوبٌ).



- تطرقه لاختلاف النسخ في متن الفقه الأكبر.

كقوله:

وقد وقع في بعض النسخ: (كغضبنا ورضائنا)، وهذا كالتأكيد لقوله: (بلا كيف).

وقوله:

(وَآيَاتُ لِلْأَنْبِيَاءِ حَقٌّ)، والأنسب أن يذكر هذا بعد قوله: (والأنبياء مُنَزَّهُون...) إلى

آخره.

وفي بعض النسخ: (وَآيَاتُ الْأَنْبِيَاءِ) أي: مُعْجَزَاتُهُمْ، وهذا الوجودُ الْمُفَسَّرُ أَظْهَرَ، والأوَّلُ بعد منه أَحْضَرُ.

- دفاعه عن الإيراد التي قد ترد على قول الإمام في المتن.

كقوله:

وهو مُشْعَرٌ بأن لا حاجة إلى قوله: (ولا يُشْبَهُ شَيْئًا مِنْ خَلْقِهِ)، والواقع أيضًا كذلك، لأنَّ المُشَابَهَةَ نِسْبَةً بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، فإذا لم تُوجد أحدهما لم تُوجد في الآخر، فلم ذكره الإمام؟

قلت: للتصريح بما عَلِمَ بالالتزام للتأكيد والاهتمام على ما هو مُقتضى المقام.

وقوله:

اعلم: أَنَّهُ إِنْ ظَهَرَ كَوْنُ عِلَّةِ الرُّؤْيَةِ هِيَ الْوُجُودُ كَمَا حُكِيَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ مَوْجُودٍ كَمَا يَجُوزُ أَنْ يُرَى يَجُوزُ أَنْ يُسْمَعَ، فَمَا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ ظَاهِرٌ وَإِلَّا فَلَا خَفَاءَ فِي خَفَائِهِ.

وقوله:

واعلم أنَّ صَاحِبَ «الصَّحَائِفِ» ذَكَرَ أَنَّ مَنْ لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ دَعْوَةُ نَبِيٍِّ وَلَمْ يَعْتَقِدِ التَّوْحِيدَ وَلَا الْكُفْرَ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ وَلَا كَافِرٍ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ مَا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ يَنْفِي هَذَا الْكَلَامَ.

وقوله:

فإن قلت: قد سبق في بحث الصفات قوله: (وقد كان الله تعالى خالقاً قبل أن يخلق) فكان الأولى أن يُذكر بعده، ورازقاً قبل أن يرزق ويترك هذا التكرير والتأخير.

قلت: غرض الإمام التقرير والتذكير، فلا بُدَّ من التكرير والتأخير، فافهمه.

- مقارنة بين ما ذكره الإمام في «الفقه الأكبر» وبين متون العقائد المشهورة، كالنسفية،

والعمدة.

كقوله:

وقال صاحب «العقائد»: (والمعراج لرسول الله مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْيَقْظَةِ لِشَخْصِهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْعُلَا حَقًّا)، وفيه بحث، لأنَّ المعراج مِنَ السَّمَاءِ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْعُلَا عَلَى مَا وَقَعَ فِيهِ اخْتِلَافُ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، فَقِيلَ: إِلَى الْجَنَّةِ، وَقِيلَ: إِلَى الْعَرْشِ، وَقِيلَ: إِلَى فَوْقِ الْعَرْشِ، وَقِيلَ: إِلَى طَرْفِ الْعَالَمِ، إِنْ ثَبِتَ بِالْأَحَادِ فَالْأَحَادُ لَا تَفِيدُ الْحَقِيَّةَ، وَإِنْ ثَبِتَ بِغَيْرِهَا فَهُوَ مَمْنُوعٌ.

وقال صاحب «العمدة»: والمعراج في يقظة بشخصه حق، أمّا من مكة إلى بيت المقدس، فبالنص، وإلى السماء حيث شاء الله تعالى، فبالأخبار المشهورة المذكورة في الصحاح. وفيه بحث.

فأجود الكلام في هذا المقام ما ذكره الإمام رحمه الله.

وقوله:

وإنما سكت عن الكتاب اكتفاءً بالحساب، على عكس ما فعل صاحب «العقائد» وغيره من المتأخرين، قيل: والفصل لما فعل الإمام من ترك الوسيلة وذكر المرام.



- تطرقه لأقوال الأشعرية والمعتزلة ومناقشتها والترجيح بينهما.

كقوله:

ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْحَقِّ فِي أَنْ كُلًّا مِنَ التَّرْزِيقِ وَالتَّصْوِيرِ وَنَحْوِهِمَا صِفَةٌ حَقِيقَةٌ أَزَلِيَّةٌ، أَمْ الْكُلُّ رَاجِعٌ إِلَى التَّكْوِينِ وَالْخُصُوصِ لِخُصُوصِيَّةِ التَّعْلُقَاتِ.

وَظَنِّي أَنَّ الثَّانِيَّ أَوْلَى وَأَحَقُّ وَإِنْ كَانَ كَلَامُ الْإِمَامِ بِالْأَوَّلِ أَوْفَقٌ.

وَقَالَ الْأَشْعَرِيُّ: صِفَاتُ الذَّاتِ قَدِيمَةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى.

وَصِفَاتُ الْفِعْلِ حَادِثَةٌ غَيْرُ قَائِمَةٍ بِذَاتِهِ، كَالتَّكْوِينِ وَالْإِحْيَاءِ.

وَقَالَتِ الْمَعْتَزَلَةُ: صِفَةٌ مَا لَا يَقُومُ بِذَاتِهِ، فَعِنْدَ الْأَشْعَرِيِّ وَالْمَعْتَزَلَةِ التَّكْوِينُ وَالْمُكُونُ وَاحِدٌ، وَهُوَ كَاتِّحَادِ الضَّرْبِ وَالْمَضْرُوبِ، كَذَا فِي «الْعُمْدَةِ»، وَفِيهِ بَحْثٌ، وَهُوَ أَنَّ مَنْ قَالَ: إِنَّ التَّكْوِينِ عَيْنُ الْمُكُونِ لَمْ يُرَدَّ أَنْ مَفْهُومُهُ مَفْهُومُهُ بَلْ أَرَادَ أَنَّ الْفَاعِلَ إِذَا فَعَلَ شَيْئًا فَلَيْسَ هُنَا إِلَّا الْفَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ، وَالْمَعْنَى الَّذِي يُعْبَرُ عَنْهُ التَّكْوِينِ أَمْرٌ اِعْتِبَارِيٌّ يَحْصُلُ فِي الْعَقْلِ مِنْ نِسْبَةِ الْفَاعِلِ إِلَى الْمَفْعُولِ لَيْسَ أَمْرًا مُحَقَّقًا مُغَايِرًا لِلْمَفْعُولِ فِي الْخَارِجِ.

- رده على الأقوال الباطلة والأهواء الفاسدة، كالفلاسفة والباطنية والكرامية وبعض

الجهلة.

كقوله:

ثُمَّ لَمَّا تَبَيَّنَ قَوْلُ أَهْلِ الْحَقِّ أَشَارَ إِلَى رَدِّ الْأَقْوَالِ الْبَاطِلَةِ وَالْأَهْوَاءِ الْفَاسِدَةِ فِي مَسْأَلَةِ الصِّفَاتِ، فَأَشَارَ أَوَّلًا إِلَى رَدِّ قَوْلِ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ، فَقَالَ: (لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ) لِلنُّصُوصِ الْقَاطِعَةِ الدَّالَّةِ عَلَى ثُبُوتِ تِلْكَ الصِّفَاتِ وَالْأَسْمَاءِ وَأَزَلِّيَّتِهَا، وَفِيمَا ذَكَرَ رَدُّ عَلَى الْفَلَّاسِفَةِ وَالْبَاطِنِيَّةِ، فَإِنَّهُمْ أَنْكَرُوا جَمِيعَ الصِّفَاتِ وَالْأَسْمَاءِ حَتَّى قَالُوا: كُلُّ مَا يَجُوزُ إِطْلَاقُهُ عَلَى الْخَلْقِ لَا يَجُوزُ إِطْلَاقُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى عَلَى التَّحْقِيقِ، وَرَدَّ عَلَى الْكِرَامِيَّةِ حَيْثُ جَوَّزُوا حَدُوثَ صِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَزَوَالِهَا، وَعَلَى الْمُشَبَّهَةِ حَيْثُ شَبَّهُوا الصَّانِعَ جَلًّا وَعَلَا بِخَلْقِهِ فِي صِفَاتِهِ.



ثُمَّ أَشَارَ إِلَى رَدِّ قَوْلِ طَائِفَةٍ أُخْرَى بِقَوْلِهِ: (وَلَمْ يَحْدُثْ لَهُ صِفَةٌ وَلَا اسْمٌ) لِلنَّصُوصِ الدَّالَّةِ عَلَى أَزْلِيَّتِهَا وَقِدَمِهَا، وَأَيْضًا، إِذْ لَوْ لَمْ يَكُنْ كَمَا ذَكَرَ لِتَغْيِيرِ عَمَّا كَانَ فِي الْأَزْلِ، وَإِنَّهُ نَقْصٌ وَحُدُوثٌ تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: لَمْ يَكُنِ اللَّهُ تَعَالَى عَالِمًا فِي الْأَزْلِ ثُمَّ حَدَثَ لَهُ هَذِهِ الصِّفَةُ وَهَذَا الْاسْمُ كَمَا قَالَ بَعْضُ الْجَهْلَةِ.

وَلَا يَجُوزُ أَيْضًا أَنْ يُقَالَ: مَا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى عَالِمًا سَمِيعًا بَصِيرًا حَتَّى خَلَقَ لِنَفْسِهِ عِلْمًا وَسَمْعًا وَبَصْرًا، وَمَا كَانَ مُتَكَلِّمًا فِي الْأَزْلِ حَتَّى خَلَقَ لِنَفْسِهِ كَلَامًا كَمَا حُكِيَ عَنْ بَعْضِ الْجَهْلَةِ وَكَمَا زَعَمَتِ الْمُعْتَزَلَةُ.

وكقوله:

(وَكَانَ اللَّهُ تَعَالَى عَالِمًا فِي الْأَزْلِ بِالْأَشْيَاءِ قَبْلَ كَوْنِهَا) أَي: وَجُودِهَا وَحُدُوثِهَا، وَفِيهِ رَدُّ قَوْلِ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ أَحَدِ رُؤَسَاءِ الرِّوَافِضِ، وَهِشَامِ بْنِ عَمْرِو أَحَدِ رُؤَسَاءِ الْمُعْتَزَلَةِ: أَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِمَا وَرَاءَ ذَاتِهِ، إِذْ كُلُّ ذَلِكَ مَعْدُومٌ وَتَعَلَّقَ الْعَالَمُ بِالْمَعْدُومِ مُحَالٌ.

وهذا مُكَابَرَةٌ، فَإِنَّ وَجُودَ الْأَفْعَالِ الْمُتَقَنَةِ وَالنُّقُوشِ الْمُسْتَحْسَنَةِ يَدُلُّ عَلَى عِلْمِ فَاعِلِهَا قَبْلَ وَجُودِهَا، إِذْ لَا أَثَرَ لِحَصُولِ الْعِلْمِ بَعْدَ وَجُودِ الْمَفْعُولِ فِي إِحْكَامِهِ وَإِتْقَانِهِ، وَأَيْضًا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ أَنْ يَكُونَ جَمِيعُ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْوَالِ الْقِيَامَةِ وَغَيْرِهَا صَادِرًا عَنْ غَيْرِ عِلْمٍ، وَمَا هَذَا إِلَّا كَفْرٌ وَضَلَالٌ.

- إيراد الإيرادات والجواب عنها بأسلوب (الفتنة).

كقوله:

فإن قلت: سلّمنا أن مثل هذا الكلام لا يفيد إلا نظر العين، لكن لا يلزم منه ثبوت الرؤية، ولذا يُقال: نظر إلى الهلال ولم يره.

قلت: النص دليل الرؤية، إذ المنتظر لهما لا يخلو عن قلب وبسارة دون سرور ونضارة.



وقوله:

فإن قلت: هل يُمكنُ خلقُ الحياةِ بلا رُوحٍ.

قلت: نعم، كما قلنا: إن التجلّي عبارةٌ عن خَلْقِ الحياةِ في الحَمَلِ، ولا رُوحَ فيه بالاتفاق.

وقوله:

فإن قلت: «سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي»^(١) يدلُّ على المُغايرةِ.

قلت: المرادُ أثرُها، كذا في «النَّجَاحِ»^(٢).

- لفت الأنظار على النكات والفوائد في قول الإمام في «الفقه الأكبر».

كقوله:

وفي قرانِ قولِه: (إِلا بِمَشِيئَتِهِ) مع قولِه: (وَعَلِمِهِ) دَقِيقَةٌ، فافهَمُ.

وقوله:

وإنَّما قالَ: (فِيما دُونَ الإِيمانِ) لأنَّ الإِيمانَ أَوْلَى وأَعلى، فما نُسِبَ إليه بكونِه أَفضَلُ وأَوْلَى ممَّا نُسِبَ إليه ما هُوَ آخِرٌ وأَدنى، فافهَمُ.

وقوله:

وإنَّما فَسَّرَ الإِضلالَ، لأنَّ إِسنادَهُ إلى الله تعالى بالمعنى الذي ذَكَرَهُ أَهلُ السُّنَّةِ أَشَدُّ استحالةً عندَ المعتزلةِ من إِسنادِ الهدايةِ إليه تعالى، فافهَمُ.

(١) رواه البخاري (٧٥٥٣)، ومسلم (٢٧٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) كتاب «النجاح في شرح كتاب أخبار الصحاح»، للإمام نجم الدين أبي حفص عمر بن محمد النسفي الحنفي المتوفى سنة (٥٣٧هـ) وهو شرح مختصر، ذكر في أوله أسانيده عن خمسين طريقاً إلى المصنف رحمه الله. قال في أوله بعد ذكر أسانيده: هذه خمسون طريقاً لإسناد كتاب «صحيح البخاري» أخذتها عن مشايخي. تاج التراجم (ص ٢٧١)، كشف الظنون (١/ ٥٥٢).

- تناول المسائل الفقهية، ونقل كلام الفقهاء فيها.

كقوله:

وذكر في «الكافي»: «والسُّنَّةُ فيها (أي: صلاة التراويح) الجماعةُ عندَ الجُمهورِ على سبيل الكفايةِ حتَّى لو تركَ أهلُ المسجدِ أساؤوا، ولو أقامها البعضُ فالمتخلفُ التاركُ للجماعةِ تاركُ الفضيلةِ، ولم يكنْ مُسيئًا، وقد تخلفَ بعضُ الصَّحابةِ رضي الله عنهم»^(١).

ثمَّ الختمُ فيها مرَّةً سُنَّةً، ولا يُتركُ لكسَلِ القومِ، ومرَّتَيْنِ فضيلةً، وثلاثَ مرَّاتٍ في كُلِّ عَشْرٍ مرَّةً أفضلُ.

وقوله:

وأما تركُ الصَّلَاةِ والزَّكَاةِ والصَّومِ، فلا يرتفعُ بالتَّوبَةِ إِلَّا بقضاءِ الفَوَائِتِ، ذكره أبو

المُعِين

- تناول المسائل الأصولية، ومناقشتها.

كقوله:

فإن قيل: يجبُ أن لا يكونَ مأجوراً لِمَا أنَّ المسحَ على الخُفِّينِ مِنَ النَّوعِ الرَّابِعِ مِنَ الرَّخِصِ^(٢)، والحُكْمُ فيه هو أن لا ينفي العزيمةَ مشروعاً أصلاً.

قيل: المسحُ مِنَ النَّوعِ الرَّابِعِ ما دام مُتخَفِّفاً، فإذا نزعَ خُفَّهُ لم يعملْ دليلُ الرُّخصةِ في حَقِّه، لزوال سببها، والنزعُ مشروعٌ له لحقُّه فلا يكونُ حينئذٍ من ذلك النوعِ.

وقال بعضهم: المسحُ عندي أحبُّ، احترازاً عن تُهمةِ الرَّفْضِ وعملاً بقراءةِ الخفضِ...

إلى آخر كلامه.

(١) الكافي شرح الوافي للإمام النسفي (مخطوط نسخة فيض الله أفندي رقم: ٨٥١) (ورقة / ٢٧ ب).

(٢) أي: رخصة إسقاط.

- تناول مسائل في علوم الحديث.

كقوله:

ومما ينبغي أن يُعلم هاهنا أن الأخبارَ على مراتب:

متواترٌ: وهو كُلُّ خبرٍ اتَّصلَ بك عن رسولِ الله ﷺ اتصالاً بلا شُبْهَةٍ، بأن ينقلَهُ قومٌ لا يُتصَوَّرُ تواطؤُهُم على الكذبِ.

ومشهورٌ: وهو كُلُّ خبرٍ كانَ مِنَ الآحادِ في الأصلِ، ثُمَّ اشتهرَ في العَصْرِ الثَّانِي، فصَارَ ينقلُهُ قومٌ لا يُتصَوَّرُ تواطؤُهُم على الكذبِ.

والثالثُ: ما كانَ مِنَ الآحادِ، وهو كُلُّ خبرٍ يرويه الواحدُ أو الاثنانِ لا غيرهَ للعددِ فيه بعد أن يكونَ دُونَ المشهورِ والمتواترِ.

وقوله:

ولقوله عليه السلامُ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»^(١) وهذا الحديثُ - وهو اشتهرَ واستفاضَ بينَ الأُمَّةِ حَتَّى قَرُبَ مِنْ حَدِّ التَّوَاتُرِ.

وقوله في علامات الساعة:

والأحاديثُ الصَّحَاحُ في هذه الأَشْرَاطِ كَثِيرَةٌ جِدًّا.

- ربط علم التوحيد ومباحثه ببعضها، وربط مباحثه في اليوم الآخر.

(١) رواه أبو داود (٤٧٣٩)، والترمذي (٢٤٣٥)، والبيهقي في «الشعب» (٣١٠)، وصححه من حديث أنس، والحاكم (٢٣١، ٢٣٢)، وصححه من حديث جابر، والطبراني من حديث ابن عباس وابن عمر في «الأوسط» (٥٩٤٢)، و«الكبير» (١١٤٥٤)، والبيهقي في «البعث» من حديث كعب بن عجرة، ومن مرسل طاوس، وقال: إنه مرسل حسن يشهد لكون هذه اللفظة شائعة فيما بين التابعين. ورواه البيهقي في «البعث» من حديث جابر (١)، ورواه من حديث كعب بن عجرة الأجري في «الشریعة» (٧٨٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤٠ / ٣).

كقوله:

ثُمَّ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ بَيَانِ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ أَرَادَ أَنْ يَبَيِّنَ حَقِيقَةَ بَعْضِ مَا ثَبَتَ بِالسَّمْعِ مِنَ الْأُمُورِ الْأُخْرَوِيَّةِ، وَفِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى سُرْعَةِ انْقِضَاءِ أَيَّامِ الدُّنْيَا وَفَجْأَةِ الْوُصُولِ إِلَى الْعُقْبَى، فَعَطَفَ عَلَى قَوْلِهِ: (يَجِبُ) أَوْ (آمَنْتُ) قَوْلَهُ... إِلَى آخِرِهِ. وَهَذَا مِنْ أَهَمِّ مَبَاحِثِ الْعَقِيدَةِ بَلْ وَالْعِلْمِ أَيْضًا.

- ربط علم التوحيد بالتزكية والتصفية (الإحسان).

كقوله:

(وَيَتَفَاوَتُونَ فِيمَا دُونَ الْإِيمَانِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ) أَي: يَتَفَاوَتُونَ فِي تِلْكَ الْأُمُورِ بِتَفَاوُتِ تَرْكِ الْعِلَاقِ وَالْعَوَائِقِ، وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الْأِعْرَاضِ النَّفْسَانِيَّةِ، وَالْوَسَاوِسِ الشَّيْطَانِيَّةِ، وَالْاجْتِنَابِ عَنِ الْمَعَاصِي، وَالتَّوَجُّهِ إِلَى الْحَضْرَةِ الْأَحَدِيَّةِ، فَإِنَّ لَهَا تَأْثِيرًا قَوِيًّا فِي تَصْفِيَةِ الْبَاطِنِ، وَازْدِيَادِ تِلْكَ الْأُمُورِ كَمَا نَقَلَ عَنِ الْأَوْلِيَاءِ وَالصُّلَحَاءِ قَالَ عَلِيُّ عليه السلام: لَوْ كُشِفَ الْغَطَاءُ مَا ازْدَدْتُ إِلَّا يَقِينًا.

- ربط علم التوحيد والعقائد بالواقع والاستفادة منه في الأمور الحياتية. وهذا هو ثمرة

علم التوحيد.

كقوله:

عند قول الإمام: (وَالْقِصَاصُ فِيمَا بَيْنَ الْخُصُومِ بِالْحَسَنَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَقٌّ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَسَنَاتُ) بَأَن لَمْ تُوجَدْ أَصْلًا أَوْ لَمْ يَبْقَ (فَطَرُحَ السَّيِّئَاتِ عَلَيْهِمْ حَقٌّ جَائِزٌ) لِأَنَّ الْخَبَرَ الصَّادِقَ أَخْبَرَ عَنِ ذَلِكَ، وَكُلُّ مَا أَخْبَرَ عَنْهُ الْمُخْبِرُ الصَّادِقُ فَهُوَ حَقٌّ وَصِدْقٌ، فَجَرِيَانُ الْقِصَاصِ فِيمَا بَيْنَ الْخُصُومِ حَقٌّ وَصِدْقٌ.

ثم قال رحمه الله:

وَفِي إِيرَادِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ تَنْبِيهًُ لِلنَّاسِ عَلَى الْإِقْدَامِ عَلَى الْإِنْصَافِ، وَالْإِحْتِرَازِ عَنِ الظُّلْمِ وَالْإِعْتِسَافِ، وَإِبْطَالِ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ بِإِذَا حَقٌّ كَيْلًا يُؤْخَذُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِظُلْمِهِمْ وَجَوْرِهِمْ




عليهم، ولا يحرّموا عمّا فعلوا من الخيرات والحسنات، فإنه لا حسرة ولا ندامة يومئذٍ أعظم من ذلك، والويل كلّ الويل لمن لا يتذكّر ذلك اليوم، وأبطل حقوق المسلمين وجار عليهم طول عمره مغترّاً بالأنصار والأعوان مائلاً إلى هوى النفس ووسوسة الشيطان، وقد قال النبي ﷺ خبراً عن الله تعالى: «لَأَنْتَقِمَنَّ مِنَ الظَّالِمِ فِي عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ»^(١).

اللَّهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ، تُبِّ عَلَى الظَّلْمَةِ، وَنَجِّ الْمُسْلِمِينَ مِنْ شَرِّهِمْ بِحُرْمَةِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ. وفي هذا القدر كفاية، فنسأل الله أن يُنْجِيَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الظَّالِمِينَ، وَأَنْ يُدَمِّرَ الظَّالِمِينَ بِالظَّالِمِينَ وَيُخْرِجَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ بَيْنِهِمْ سَالِمِينَ غَانِمِينَ.



(١) رواه الخرائطي في «مساوي الأخلاق» (٦٢٣)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٦)، وتمام في «فوائده» من حديث ابن عباس ؓ. وتمامه: «وَأَنْتَقِمَنَّ مِمَّنْ رَأَى مَظْلُومًا فَقَدَرَ أَنْ يَنْصُرَهُ فَلَمْ يَنْصُرْهُ».



ترجمته (صاحب المتن المشروح)
الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان
عليه الرحمة والرضوان

اسمه ونسبه:

إمام الأئمة، وسراج الأمة، عالم العراق، وفقه الدنيا على الإطلاق أبو حنيفة النعمان أو نعمان بن ثابت بن زوطا بن مرزبان.

ولد عام (٨٠هـ) في الكوفة، وسمّاه أبوه النعمان، تيمناً بأحد ملوك فارس، وحين أنعم الله على جده زوطا بالإسلام دخل في بني تيم الله بن ثعلبة، وقد مات أبوه قبل أن يشتدّ عوده فتولّت أمّه تربيته وتنشئته.

نشأته وطلبه للعلم:

هو من أسرة فارسية ترجع إلى أصول أفغانية موطنها الأصلي مدينة كابل بأفغانستان، والتي كانت آنذاك حاضرة من حواضر العلم، تموج بحلقات الفقه والحديث والقراءات واللغة والعلوم، وتمتلى مساجدها بشيوخ العلم وأئمتهم، وفي هذه المدينة قضى النعمان معظم حياته متعلماً وعالماً، وتردد في صباه الباكر بعد أن حفظ القرآن على هذه الحلقات، لكنه كان منصرفاً إلى مهنة التجارة مع أبيه، فلما رآه عامر الشعبي الفقيه الكبير ولمح ما فيه من مخايل الذكاء ورجاحة العقل أوصاه بمجالسة العلماء والنظر في العلم، فاستجاب لرغبته وانصرف بهمته إلى حلقات الدرس، فروى الحديث ودرس اللغة والأدب، وكان من كثرة اهتمامه بأنه لا يضيع عنه ما يتلقاه من العلم ويقضي الوقت في الطواف على المجالس حاملاً أوراقه وقلمه، واتجه إلى دراسة علم الكلام حتى برع فيه براعة عظيمة مكنته من مجادلة



أصحاب الفرق المختلفة ومحاجاجاتهم في بعض مسائل العقيدة، ثم انصرف إلى الفقه ولزم دروس الفقه عند حماد بن أبي سليمان.

قال زُفر بن الهذيل: سمعت أبا حنيفة يقول: كنت أنظر في الكلام حتى بلغت فيه مبلغاً يُشار إليّ فيه بالأصابع، وكنا نجلس بالقرب من حلقة حماد بن أبي سليمان، فجاءتني امرأة يوماً، فقالت لي: رجلٌ له امرأةٌ أمةٌ، أراد أن يطلقها للسنة، كم يطلقها؟ فلم أدِر ما أقول، فأمرتها أن تسأل حماداً، ثم ترجع تخبرني، فسألته، فقال: يطلقها وهي طاهرٌ من الحيض والجماع تطليقةً، ثم يتركها حتى تحيض حيضتين، فإذا اغتسلت، فقد حلت للأزواج، فرجعت، فأخبرتني، فقلت: لا حاجة لي في الكلام، وأخذتُ نعلي، فجلست إلى حماد، فكنتُ أسمع مسائله، فأحفظ قوله، ثم يعيدها من الغد، فأحفظها، ويخطئ أصحابه، فقال: لا يجلس في صدر الحلقة بحذائي غير أبي حنيفة، فصحبته عشر سنين، ثم نازعتني نفسي الطلب للرئاسة، فأحببت أن أعتزله وأجلس في حلقة لنفسي، فخرجت يوماً بالعشي وعزمتي أن أفعل، فلمَّا رأيته، لم تطب نفسي أن أعتزله، فجاءه تلك الليلة نعي قرابة له قد مات بالبصرة، وترك مالا، وليس له وارثٌ غيره، فأمرني أن أجلس مكانه، فما هو إلا أن خرج حتى وردت عليّ مسائل لم أسمعها منه، فكنت أجيب وأكتب جوابي، فغاب شهرين، ثم قدم.

فعرضتُ عليه المسائل، وكانت نحوًا من ستين مسألةً، فوافقني في أربعين، وخالفني في عشرين، فأليتُ على نفسي ألا أفارقه حتى يموت.

شيوخه:

صنّف جماعة من العلماء في شيوخ أبي حنيفة، ورتبهم على ترتيب حروف المعجم. فقد بلغ عدد شيوخ أبي حنيفة أربعة آلاف شيخ، فيهم سبعة من الصحابة، وثلاثة وتسعون من التابعين، والباقي من أتباعهم وأبرزهم:

حماد بن أبي سليمان أبو إسماعيل، كوفي يُعدّ تابعياً سمع أنسا والنخعي وكان أعلمهم برأي النخعي، روى عنه أبو حنيفة ألفي حديث من أحاديث الأحكام، وأكثر من ثلث أحاديث

الإمام في «مسنده» هي برواية الإمام عنه عن إبراهيم بن أبي موسى الأشعري، عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها.

قال أبو حنيفة: ما صليتُ صلاةً منذ مات حماد إلا استغفرت له مع والديّ، وإني لأستغفر لمن تعلمتُ منه علماً، أو علّمته علماً.

ومن شيوخه: إبراهيم بن محمد المنتشر الكوفي، وإبراهيم بن يزيد النخعي الكوفي، وأيوب السختياني البصري، والحارث بن عبد الرحمن الهمداني الكوفي، وربيعة بن عبد الرحمن المدني المعروف بربيعة الرأي، وسالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أحد الفقهاء السبعة، وسعيد بن مسروق والد سفيان الثوري، وسليمان بن يسار الهلالي المدني وعاصم بن كليب بن شهاب الكوفي، وخلقٌ كثير.

تلاميذه:

أخذ العلم عنه رحمه الله خلائق كثير لا يحصون كثرةً، من أشهرهم:

عبد الرزاق بن همام (شيخ الإمام أحمد)، وحماد بن أبي حنيفة، وزُقر بن الهذيل التميمي، ومحمد بن الحسن الشيباني، ووكيع بن الجراح (شيخ الإمام الشافعي)، والقاضي أبو يوسف، وغيرهم الكثير.

تصدره للفتوى:

بعد موت شيخه حماد بن أبي سليمان آلت رئاسة حلقة الفقه إليه، وهو في الأربعين من عمره، والتفَّ حوله تلاميذه ينهلون من علمه وفقهه، وكانت له طريقة مبتكرة في حل المسائل والقضايا التي كانت تُطرح في حلقاته، فلم يكن يعمد هو إلى حلها مباشرة، وإنما كان يطرحها على تلاميذه، ليدلي كلٌّ منهم برأيه، ويعضد ما يقول بدليل، ثم يعقب هو على رأيهم، ويصوّب ما يراه صائباً، حتى تُقتل القضية بحثاً، ويجتمع أبو حنيفة وتلاميذه على رأي واحد يقررونه جميعاً.

أصول مذهبه:

نشأ مذهب أبي حنيفة في الكوفة مهد مدرسة الرأي، وتكونت أصول المذهب على يديه، وأجملها هو في قوله: إني آخذُ بكتاب الله إذا وجدته، فما لم أجده فيه أخذتُ بسنة رسول الله ﷺ، فإذا لم أجده فيها أخذتُ بقول أصحابه من شئت، وأدع قول من شئت، ثم لا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم، فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي والحسن وابن سيرين وسعيد بن المسيب فلي أن أجتهد كما اجتهدوا.

ولا يعني اشتهار أبي حنيفة بالقول بالرأي والإكثار من القياس أنه يُهمل الأخذ بالأحاديث والآثار، أو أنه قليل البضاعة فيها، بل كان يشترط في قبول الحديث شروطاً متشددة، مبالغة في التحري والضبط، والتأكد من صحة نسبتها إلى رسول الله ﷺ، وهذا التشدد في قبول الحديث هو ما حملهُ على التوسع في تفسير ما صحَّ عنده منها، والإكثار من القياس عليها حتى يواجه النوازل والمشكلات المتجددة.

ولم يقف اجتهاد أبي حنيفة عند المسائل التي كانت تعرض عليه أو التي تحدث فقط، بل كان يفترض المسائل التي لم تقع ويقبّلها على جميع وجوهها ثم يستنبط لها أحكاماً، وهو ما يُسمّى بالفقه التقديري وفرض المسائل.

مؤلفاته:

لم يؤثر عن أبي حنيفة أنه كتب كتاباً في الفقه يجمع آراءه وفتاواه، وهذا لا ينفي أنه كان يملي ذلك على تلاميذه، ثم يراجعه بعد إتمام كتابته، ليقرّ منه ما يراه صالحاً أو يحذف ما دون ذلك، أو يغيّر ما يحتاج إلى تغيير، ولكن مذهبه بقي وانتشر ولم يندثر كما اندثرت مذاهب كثير من الفقهاء الذين سبقوه أو عاصروه، وذلك بفضل تلاميذه الذين دونوا المذهب وحفظوا كثيراً من آراء إمامهم بأقواله وكان أشهر هؤلاء:

أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري سنة (١٨٣هـ).

ومحمد بن الحسن الشيباني المتوفي سنة (١٨٩هـ).

وهما اللذان قعدا القواعد وأصلا الأصول في المذهب الحنفي.

لكن عرف للإمام بعض المؤلفات منها:

الفقه الأكبر. وهو كتابنا هذا.

العالم والمتعلم، برواية أبي مقاتل السمرقندي.

رسالة الإمام أبي حنيفة إلى عثمان البتي.

الوصية، برواية أبي يوسف.

عبادته:

قال أسد بن عمر: صلى أبو حنيفة الفجر بوضوء صلاة العشاء أربعين سنة، فكان عامة الليل يقرأ جميع القرآن في ركعة واحدة، وكان يُسمع بكاؤه بالليل حتى يرحمه جيرانه.

وقال مسعر بن كدام: دخلت المسجد فرأيت رجلاً يصلي، فاستحلّيتُ قراءته، فقرأ سبعا، فقلت: يركع، ثم قرأ الثلث، ثم قرأ النصف، فلم يزل يقرأ القرآن حتى ختمه كله في ركعة، فنظرتُ فإذا هو أبو حنيفة.

وقال خارجة بن مصعب: ختم القرآن في الكعبة أربعة من الأئمة، عثمان بن عفان، وتميم الدّاري، وسعيد بن جبير، وأبو حنيفة.

وقال الحسن بن محمد الليثي: قدمت الكوفة فسألت عن أعبد أهلها، فدُفعت إلى أبي حنيفة.

وقال محمد بن فضيل: قال أبو مطيع: كنت بمكة، فما دخلت الطواف في ساعة من ساعات الليل إلا رأيت أبا حنيفة وسفيان في الطواف.

وقال يحيى بن أيوب الزاهد: كان أبو حنيفة لا ينام الليل.

وقال أبو عاصم النبيل: كان أبو حنيفة يسمى الوتد، لكثرة صلواته.



وقال مسعر بن كدام: رأيت أبا حنيفة قرأ القرآن في ركعة.

جوّده وكرمه:

قال قيس بن الربيع: كان أبو حنيفة يبعث بالبضائع إلى بغداد، فيشتري بها الأمتعة، ويحملها إلى الكوفة، ويجمع الأرباح عنده من سنة إلى سنة، فيشتري بها حوائج الأشياخ المحدّثين وأقواتهم وكسوتهم وجميع حوائجهم، ثم يدفع باقي الدنانير من الأرباح إليهم، فيقول: أنفقوا في حوائجكم، ولا تحمدوا إلا الله، فإني ما أعطيتكم من مالي شيئاً، ولكن من فضل الله عليّ فيكم، وهذه أرباح بضائعكم، فإنه هو والله مما يُجريه الله لكم على يدي، فما في رزق الله حولٌ لغيره.

وكان أبو حنيفة ربما مرّ به الرجل فيجلس إليه لغير قصد ولا مجالسة، فإذا قام سأل عنه، فإن كانت به فاقة وصله، وإن مرض عاده، حتى يجره إلى مواصلته.

وكان مرة يبيع الخزّ، فجاءه رجلٌ فقال: يا أبا حنيفة، قد احتجت إلى ثوب خزّ، فقال: ما لونه؟ فقال: كذا وكذا، فقال له: اصبر حتى يقع وأخذه لك إن شاء الله، فما دارت الجمعة حتى وقع، فمرّ به الرجل، فقال له أبو حنيفة: قد وقعت حاجتك، فأخرج إليه الثوب فأعجبه، فقال: يا أبا حنيفة، كم أزنُّ للغلام؟ قال: درهمًا، قال: يا أبا حنيفة، ما كنت أظنك تهزأ، قال: ما هزأت، إني اشتريت ثوبين بعشرين دينارًا ودرهم، وإني بعت أحدهما بعشرين دينارًا، وبقي هذا بدرهم، وما كنت لأربح على صديق.

وكان أبو حنيفة إذا اكتسى ثوبًا جديدًا، كسا بقدر ثمنه الشيوخ العلماء.

زُهده وورعه:

قال سوار بن حكم يومًا: ما رأيتُ أروع منه، نُهي عن الفتيا، فيينا هو وابنته يأكلان تخللت ابنته، فخرج على خلالها صفرة دم، فقالت: يا أبت، عليّ في هذا وضوءٌ، فقال: إني نُهييت عن الفتيا، فحلفتُ لهم، فسلي أخاك حمادًا.



قال محمد بن شجاع عن بعض أصحابه: إنه قيل لأبي حنيفة: قد أمر لك أبو جعفر أمير المؤمنين بعشرة آلاف درهم، قال: فما رضي أبو حنيفة، فلما كان اليوم الذي توقع أن يؤتى إليه بالمال، صلى الصبح، ثم تغشى بثوبه فلم يتكلم، فجاء رسول الحسن بن قحطبة بالمال، فدخل به عليه فكلمه، فلم يكلمه، فقال من حضر: ما يكلمنا إلا بالكلمة بعد الكلمة، فقال: ضعوا المال في هذا الجراب في زاوية البيت، قال: ثم أوصى أبو حنيفة بعد ذلك بمتاع بيته، فقال لابنه: إذا أنا متُّ ودفتمونني، فخذ هذه البدرية فاذهب بها إلى الحسن بن قحطبة، فقل له: هذه وديعتك التي أودعتها أبا حنيفة، فلما دفنناه وأخذتها وجئت حتى استأذنت على الحسن بن قحطبة، فقلت: هذه الوديعة التي كانت لك عند أبي حنيفة، قال: فقال الحسن: رحمة الله على أبيك، لقد كان شحيحاً على دينه.

قال علي بن حفص البزاز: كان حفص بن عبد الرحمن شريك أبي حنيفة، وكان أبو حنيفة هو الذي يقوم بشراء البضاعة، فبعث إليه في رفقة بمتاع، وأعلمه أن في ثوب كذا وكذا عيباً، فإذا بعته فبيِّن هذا العيب، فباع حفصُ المتاع ونسي أن يبيِّن العيب، ولم يعلم من اشتراه، فلما علم أبو حنيفة بذلك، تصدق بثمن المتاع كله.

قال مكِّي بن إبراهيم شيخ البخاري: جالستُ الكوفيين فما رأيت أروعَ من أبي حنيفة.

ثناء العلماء عليه:

قال يحيى بن معين إمام الجرح والتعديل: كان أبو حنيفة ثقةً، لا يحدث بالحديث إلا بما يحفظه، ولا يحدث بما لا يحفظ.

وقال الشافعي: قيل لمالك: هل رأيت أبا حنيفة؟ قال: نعم، رأيت رجلاً لو كلمك في هذه السارية أن يجعلها ذهباً، لقام بحجته.

وقال الشافعي: الناس في الفقه عيالٌ على أبي حنيفة.

وقال عبد الله بن المبارك: ما رأيت رجلاً أوقر في مجلسه، ولا أحسنَ سمناً وجمالاً من

أبي حنيفة.



وقال حيان بن موسى المروزي: سئل ابن المبارك: مالك أفقه، أو أبو حنيفة؟ قال: أبو حنيفة.

وقال ابن المبارك: أبو حنيفة أفقه الناس.

وقال أبو معاوية الضرير: حُبُّ أبي حنيفة من السنَّة.

وقال علي بن عاصم: لو وُزن علم الإمام أبي حنيفة بعلم أهل زمانه، لرجح عليهم.

وقال حفص بن غياث: كلام أبي حنيفة في الفقه، أدقُّ من الشعر، لا يعيبه إلا جاهل.

وقال شعبة بن الحجاج أيضًا: كان والله حسنَ الفهم، جيد الحفظ.

وقال عبد الله بن داود الحريبي: ينبغي للناس أن يدعوا في صلاتهم لأبي حنيفة، لحفظه الفقه والسنن عليهم.

قال الذهبي: الإمامة في الفقه ودقائقه مسلَّمةٌ إلى هذا الإمام، وهذا أمرٌ لا شك فيه.

قال ابن حجر العسقلاني: مناقب الإمام أبي حنيفة كثيرة جدًا، فرضي الله تعالى عنه، وأسكنه الفردوس، آمين.

محنته:

قال عبيد الله بن عمرو الرَّقِيّ: كلَّم الأمير ابنُ هبيرة أبا حنيفة أن يتولى قضاء الكوفة، فأبى عليه، فضربه مائة سوط وعشرة أسواط، وهو على الامتناع، فلما رأى ابن هبيرة ذلك خلَّى سبيله.

وفاته:

توفي أبو حنيفة النعمان سنة مائة وخمسين هجرية، وله من العمر سبعون سنة، وصلى الناس عليه ببغداد ستَّ مرات، لكثرة الزحام، وقبره هناك.

قال حماد بن أبي حنيفة: لما مات أبي، سألنا الحسن بن عمارة أن يتولى غسله، ففعل،



فلما غسله قال: رحمك الله تعالى وغفر لك، لم تُفْطِرْ منذ ثلاثين سنة، ولم تتوسّد يمينك بالليل منذ أربعين سنة، وقد أتعبت من بعدك، وفضحت القرّاء.

وقال عبد الصمد بن عبد الوارث: كنا عند شعبة بن الحجاج، فقبل له: مات أبو حنيفة، فقال شعبة: لقد ذهب معه فقه الكوفة، تفضل الله علينا وعليه.

وقال رُوْح بن عبادة: كنت عند عبد الملك بن جريج سنة خمسين ومائة، فأتاه موتُ أبي حنيفة فاسترجع وتوجع، وقال: أيُّ علم ذهب؟!.

ويقع قبره اليوم في مدينة بغداد بمنطقة الأعظمية في مقبرة الخيزران على الجانب الشرقي من نهر دجلة، ومسجده مشهور يزار.

انتشار مذهبه في البلاد:

انتشر مذهب أبي حنيفة في البلاد منذ أن مكّن له أبو يوسف بعد تولّيه منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية، وكان المذهب الرسمي لها، كما كان مذهب السلاجقة والدولة الغزنوية ثم الدولة العثمانية العلية، وهو الآن منتشر في أكثر البقاع الإسلامية^(١).



(١) ينظر ترجمته: «الانتقاء» لابن عبد البر (ص ١٥٤)، و«تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (١٣ / ٣٦٤)، و«تهذيب التهذيب» لابن حجر العسقلاني (٥ / ٦٣٠)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٦ / ٤٠٢)، و«الطبقات السنية في تراجم الحنفية» للغزالي (ص ٢٤)، و«الخيرات الحسان» لابن حجر الهيتمي.

ثم قَدِمَ إلى مكة المشرفة وأقرأ بها مدة، ثم قَدِمَ إلى الديار المصرية واستوطنها سنينَ كثيرة وتصدّى للإقراء والتدريس، وقرأ عليه غالب علماء عصرنا من كلِّ مذهب وانتفع الجميع بعلمه وجاهه وماله، وعظّم أمره بالديار المصرية بحيث إنه منذ قدم القاهرة إلى أن خرج منها لم يتردد إلى واحد من أعيان الدولة حتى ولا السلطان، وتردد إليه جميع أعيان أهل مصر من السلطان إلى من دونه، كلُّ ذلك وهو مُكَبُّ على الأشغال، مع ضعف كان يعتريه ويلازمه في كثير من الأوقات، وهو لا يبرح عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقيام في ذات الله بكلِّ ما تصل قدرته إليه.

أخلاقه وزهده وكرمه:

لم يخلف بعده مثله، لأنَّهُ كان قد جمعَ بين العلم والعمل مع الورع الزائد والزهد والعبادة والتحري في مأكله ومشربه من الشُّبهة وغيرها، وعدم قبوله العطاء من السلطان وغيره، وقوة قيامه في إزالة البدع ومخاشنته لعظماء الدولة في الكلام، وعدم اكترائه بالملوك واستجلاب خواطرهم، وهو مع ذلك لا يزداد إلا مهابة وعظمة في نفوسهم، بحيث إن السلطان كان إذا دخل عليه لزيارته يصير في مجلسه كأحد الأمراء، من حين يجلس عنده إلى أن يقوم عنه، والشيخ علاء الدين يكلمه في مصالح المسلمين ويعظه بكلام غير منمَّق، خارج عن الحد في الكثرة، والسلطان سامع له مطيع.

ولمَّا سافر السُّلطان إلى آمد، أول ما دخل إلى دمشق ركب إليه وزاره وسلّم عليه، فهذا شيء لم نره وقع لعالم من علماء عصرنا جملة كافية.

وقد ذكر العلامة ابن حجر رحمه الله في «إنباء الغمر بأبناء العمر»: في أحداث سنة (٨٣٠هـ) أنه وصلت من الهند من صاحب بنجاله هدايا جليلة لجماعة من الناس خصوصاً الشيخ علاء الدين محمد بن محمد بن محمد البخاري ثم الهندي نزيل القاهرة، ووصلت أيضاً هدايا من صاحب الهند.

وفي جمادى الآخرة وصل إلى الشيخ علاء الدين ابن البخاري من صاحب كلبرجا من



بلاد الهند ثلاثة آلاف شاش، ففرق منها ألفاً على الطلبة الملازمين له، من جملتها مائة شاش لصدر الدين ابن العجمي ليوفي بها دينه، ويقال: إن صاحب الهند كان قرأ على الشيخ علاء الدين لما كان بالهند، فراسله فأشار عليه أن يرسل لفقراء الطلبة صدقة فأرسل ذلك، ثم فرق الشيخ علاء الدين على الطلبة كثيراً من الشاشات، وعمل لهم وليمة في بستان ابن عنان صرف عليها ستين ديناراً، ووصلت هدية صاحب الهند للسلطان، وهي مائتا شاش، ومائتا إزار بيرمي، وستون نافجة من المسك الطيب، وأربعة أسياف محلاة فيها نحو خمسمائة مثقال. فانظر لكرم هذا العالم وحبه لطلبة العلم.

وهذا الملك المذكور توفي سنة (٨٣٧هـ) جلال الدين أبو المظفر محمد بن فندو ملك بنجالة، ويلقب بكاس كان أبوه كافراً، فثار على شهاب الدين مملوك سيف الدين حمزة بن غياث الدين أعظم شاه بن إسكندر شاه فغلبه على بنجاية، وأسرته، وكان أبو المظفر قد أسلم، فثار على أبيه، واستملك منه البلاد، وأقام شعار الإسلام، وجدد ما خرّبه أبوه من المساجد، وراسل صاحب مصر بهدية واستدعي بعهد من الخليفة، وكانت هداياه متواصلة بالشيخ علاء الدين البخاري نزيل مصر ثم دمشق، وعمر بمكة مدرسة هائلة، وكانت وفاته في ربيع الآخر. أقوال العلماء فيه:

قال ابن حجر رحمه الله: لم يخلف بعده مثله لِمَا اشتمل عليه من العلم والورع والزهد والتحرّي في مأكله ومشربه وعدم قبوله العطاء من السلطان وغيره.

قال الإمام السيوطي رحمه الله: هو أحد من أدركناه من العلماء الزهّاد العبّاد، رحمه الله تعالى ونفعنا بعلمه وبركته.

قال ابن عربشاه: قال لي شيخي الإمام العالم العامل الكامل المكمّل الفاضل، فريد الدّهر، وحيد العصر، علّامة الوري أستاذ الدنيا، علاء الدين، شيخُ المحقّقين والمدقّقين، قطب الزمان، مُرشد الدّوران، أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد البخاري نزيل دمشق أدام الله تعالى أيام حياته، وأمدّ الإسلام والمسلمين بميامن بركاته....



الشرط المكتوب بخطه عليها.

الشيخ الإمام العلامة عبد الرزاق بن محمد الشرواني نزيل حلب، قرأ على الشيخ علاء الدين البخاري، وقدم حلب ونزل خارج باب الخندق بالوج فقرأ عليه الشيخ شمس الدين السلامي وغيره شرح العقائد، ثم نزل بالمدرسة الرواحية ولازم وصار لا يخرج إلا للصلاة بالجامع الأموي.

موقف علاء الدين البخاري من ابن عربي وابن تيمية:

ذكر العلامة ابن حجر رحمه الله:

أَنَّ الشَّيْخَ علاء الدين محمد بن محمد بن محمد البخاريَّ التمس من السلطان أن يُبطل إدارة المحمل حسماً لمادة الفساد الذي جرت العادة بوقوعه عند إدارته في الليل والنهار، من ارتكاب المنكرات والتجاهر بالمعاصي، فأمر السلطان بجمع القضاة وكاتب السر وأن يتوجهوا إلى الشيخ علاء الدين ويتكلموا معه في هذه المسألة، فوقع الكلام، فقلت (القائل: ابن حجر): ينبغي أن ينظر في السبب في هذه الإدارة فيعمل بما فيه المصلحة منها ويزال ما فيه المفسدة، وذلك أن الأصل فيه إعلام أهل الآفاق أن الطريق من مصر إلى الحجاز آمنة، وأن مَنْ شاء أن يحج فلا يتأخر لخشية خوف الطريق، وذلك لِمَا كان حدث قبل ذلك من انقطاع الطريق إلى مكة من جهة مصر كما هي الآن منقطعة غالباً عن العراق، فالإدارة لعلها لا بأس بها لهذا المعنى وما يترتب عليها من المفاصد يمكن إزالته بأن يبطل الأمر بزينة الحوانيت، فإنها السبب في جلوس الناس فيها، وكثرة ما يوقد فيها من الشموع والقناديل، ويجتمع فيها من أهل الفساد، فإذا ترك هذا وأمر السلطان من تعاطي إدارة المحمل من غير تقدُّم إعلام الناس بذلك حصل الجمعُ بين المصلحتين، وانفصل المجلسُ على ذلك. ووقع في هذا المجلس ذكرُ ابن العربي الصوفي، فبالغ الشيخُ علاء الدين في ذمِّه وتكفيره وتكفير مَنْ يقول بمقالته، فانتصر له المالكيُّ وقال: إنما ينكر الناس عليه ظاهر الألفاظ التي يقولها، وإلا فليس في كلامه ما ينكر إذا حُمِلَ لفظه على مُرادِه بضرب من التأويل، فانتشر الكلامُ بين الحاضرين في

ذلك، وكنت (القائل: ابن حجر) ماثلاً في ذلك مع الشيخ علاء الدين، وأن مَنْ أظهر لنا كلاماً يقتضي الكفر لا نقره عليه، وكان من جملة كلام الشيخ علاء الدين الإنكارُ على من يعتقدُ الوحدة المطلقة وكان من جملة كلام المالكي: أنتم ما تعرفون الوحدة المطلقة، فاستشاط البخاريُّ غضباً وأقسم بالله أن السلطان إن لم يعزلَ المالكي من القضاء ليخرُجنَّ من مصر والتمسَ من كاتب السرِّ أن يسأل السلطانَ في إزالة أشياء من المظالم الشنيعة، ومن جملتها أن المسلم يؤخذُ منه المَكْسُ أكثر مما يؤخذُ من النصراني إذا أحضرا بضاعة واحدة، بحيثُ صار كثير من المسلمين يجعل بضاعته باسم النصراني ويتقلدُ له المانه، وأكد عليه في قصة المالكي، فأعاد كاتب السر على السلطان جميع ما اتفق، فأمر السلطانُ بإحضار القضاة عنده، فحضرُوا فسئلوا عن مجلس علاء الدين، فقَصَّهُ كاتب السر بحضرتهم، ودار بين الشافعي والمالكي في ذلك بعضُ كلام، فتبرأ المالكيُّ من مقالة ابن العربي وكُفِّرَ من يعتقدُها، فصَوَّبَ الشافعيُّ قوله، وسأل السلطان ماذا يجب على المالكي، وهل تكفير الشيخ علاء الدين له مقبولٌ، وهل يستحق العزل أو التعزير فقلت (القائل: ابن حجر): لا يجبُ عليه شيء بعد اعترافه هذا وهذا القَدْرُ كافٍ منه، وانفصل المجلسُ على ذلك، وأرسل السلطانُ يترضى علاء الدين ويسأله بأن لا يُسافر، فأبى وسلم له حاله وقال: يفعلُ ما أراد، وهمَّ بعزل القضاة لاختلاف قولهم الأول عند علاء الدين والثاني عنده، فبيَّن له كاتبُ السرِّ أن قولهم لم يختلف وأوضح له المرادَ فرَضِي، واستمر المالكيُّ بعد أن كان أراد أن يقرر الشيخ شهاب الدين بن تقي الدميري أحد نوابه مكانه، وحضر المجلس المذكور، وأحضرت خلعتة، فبطل ذلك.

وأقام بالقاهرة مدة فعظَّمه الأكابر وكان ممن يُقَبِّح ابن عربي، جرى له مع البساطي مباحثة أدت إلى المكاشحة، ثم تحوَّل إلى دمشق واتفق له حوادث فيها.

وكُفِّرَ ابن تيمية فردّه حافظ الشام ابن ناصر الدين وكان كثير الأمر بالمعروف، وتلمذ له جماعة وكان يُقرِّر الفقه على المذهبين، ثم تحوَّل إلى دمشق. انتهى كلامه رحمه الله.

مصنفاته:

ترك لنا العلامة الشيخ علاء الدين البخاريُّ رحمه الله تعالى عدَّة مصنفات، منها:



«غرر الأذكار في شرح درر البحار».

«فاضحة الملحدين» بين فيها زيف ابن عربي.

«شرح الخزرجية» في العروض شرح لطيف.

شرح الفقه الأكبر، وهو كتابنا هذا.


وفاته:

قال ابن حجر رحمه الله:

بلغني أنه قارب السبعين، قرأت بخط الشريف تاج الدين عبد الوهاب الدمشقي: مات شيخنا علاء الدين البخاري نزيل دمشق صبيحة يوم الخميس (٢٣) رمضان سنة (٨٤١) بالمزة، فرحمه الله تعالى وجعل قبره روضة من روضات الجنة^(١).



(١) مصادر ترجمته: «النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة» (١٥ / ٢١٤ - ٢١٥)، «إنباء الغمر في أبناء العمر» (٤ / ٣٨)، «شذرات الذهب» (٩ / ٣٥١)، «حسن المحاضرة» (١ / ٥٤٩)، «سلم الوصول إلى طبقات الفحول» (٣ / ٢٥٥).



ترجمة صاحب سمرقند
المُهَدَى له هذا الشرح من المؤلف

اسمه ونسبه وولادته:

ألوغ بك بن شاه رخ بن تيمور، وقيل: إن اسمه محمد، وقيل: تيمور، على اسم جده، ولهذا سمي بألوغ بك والله أعلم.

العلامة فريد دهره ووحيد عصره في العلوم العقلية والهيئة والهندسة، طوسي زمانه، صاحب سمرقند، ابن القان معين الدين شاه رخ صاحب هراة، ابن الطاغية تيمورلنك كوركان. كان مولده بعد سنة تسعين وسبعمئة تخميناً، ونشأ في أيام جده، وتزوج أيضاً في أيامه، وعمل له جده تيمور العرس المشهور.

توليته وعلمه وآثاره:

ولما مات جده تيمور، وآل الملك إلى أبيه شاه رخ بعد مدة، ولاه سمرقند وأعمالها، فحكمها نيماً على ثلاثين سنة، وعمل بها رسداً عظيماً، انتهى منه في سنة أربع وخمسين، أو في التي قبلها. وقد جمع لهذا الرصد علماء هذا الفن من سائر الأقطار، وأغدق عليهم الأموال، وأجرى عليهم الرواتب الكثيرة، حتى رحل إليه علماء الهيئة والهندسة من البلاد البعيدة، وهرع إليه كل صاحب فضيلة، وهو مع هذا يتلفت من يسمع به من العلماء في الأقطار، ويرسل يطلب من سمع به، وعرف مقدرته، ولا يزال به حتى يستقدمه معظماً مبعجلاً. هذا مع علمه الغزير، وفضله الجم، وإطلاعه الكبير، وباعه الواسع في هذه العلوم، مع مشاركة جيدة إلى الغاية في فقه الحنفية والأصلين والمعاني والبيان واللغة، والعربية والتاريخ وأيام الناس.

وأما غير ذلك كالهيئة والهندسة والتقويم الفلكيات ففيه يضرب المثل، وانتهت إليه



الرئاسة في ذلك في عصره، مع علمي بمن عنده من العلماء، لكنه هو مشاركته أعظم، لأن كل عالم عنده هو إمام في علم واحد، بخلاف ألوغ بك هذا، فإنه يشارك في علوم كثيرة. قيل: إنه سأل بعض حواشيه: ما تقول الناس عني؟ وألحَّ عليه، فقال له: يقولون: إنك ما تحفظ القرآن الكريم، فدخل من وقته وحفظه في أقل من ستة أشهر حفظاً متقناً.

حكى السيد الشريف سراج الدين عبد اللطيف الفاسي، قاضي قضاة الحنابلة بمكة، قال: قدمت على القان شاه رخ في بعض سفراقي إليه، فوجهني إلى ألوغ بك، صاحب سمرقند، فلما وصلت إليه رحب بي وأكرمني غاية الإكرام، فأخذ يحادثني في بعض الأيام، ويسألني عن كيفية الحرم الشريف، وكيف مثال الكعبة والحجر الأسود، والحجر وغير ذلك، فصرت أصف له كل ما بالحرم من البناء وغير ذلك. وهو لا يكرر مني اللفظ، بل يفهمه من أول مرة، كأنه رآه، فذهل عقلي بما رأيت من ذكائه المفرط، وصرت كلما جالسته بعد ذلك أسمع منه من الغرائب ما أتعجب منه من كثرة محفوظه للشعر، واستشهاده على ما يحكيه من الحكايات بكلام العرب، وحفظه للتاريخ، ثم يعتذر، لقلته معرفته باللغة العربية، ويقول: ما نحسن إلا باللغة التركية والعجمية. ويظهر لي صدق مقالته، فإنهما لغته. ثم يسألني في بعض الأيام، قال: يقف محملنا على جبل عرفات تحت المحمل المصري أم فوقه؟ قال الشريف: فاستحييت أن أقول له تحت المحمل الشامي، فنقلته إلى كلام غيره، وعرفته أنهما يقفان صفاً واحداً، ثم أخذت أثني على أمير حاج محملهم، وأذكر من عقله وسياسته، فقال: يا شريف كم في عسكرنا مثل هذا؟ وأنشد قول المتنبي: الخيل والليل والبيداء تعرفنا. ومدَّ وفخم بنون العظمة.

ثم تذاكرنا معه أيضاً، فجرى ذكر أشرف مكة، يعني: بني حسن، فقال بعض من حضر: هم أولاد جوار، فأنشد ألوغ بك المذكور في الحال قول الشاعر:

لا تزرين فتى من أن تكون له أم من الـترك أم سوداء عماء
فإنما أمهاتُ النَّاسِ أوعية مستودعات وللأنبياء آباء



انتهى كلام الشريف سراج الدين باختصار.

محنته وقلته:

كان ألوغ بك أسن أولاد شاه رخ، وأمه زوجة شاه رخ الحاكمة معه بهراة، تسمى: كهرشاه، تحت والده إلى أن توفي سنة إحدى وخمسين وثمانمائة، ولما توفي شاه رخ أقامت زوجته المذكورة كهرشاه في الملك ولد ولدها علاء الدولة وتركت ولدها ألوغ بك هذا، وأرادت بذلك أن يستمر حكمها في هراة. فلما بلغ ألوغ بك المذكور ذلك، جمع العساكر وتوجه إلى هراة، لقتال ابن أخية باي سنقر علاء الدولة، فتوجه إلى هراة واستولى عليها، وفر منها علاء الدولة وجدته كهرشاه المذكورة، ووقع لهم حوادث إلى أن عاد إلى سمرقند مؤيداً منصوراً، بعد أن أخذ غالب خزائن والده شاه رخ، واستمر بسمرقند، حتى خرج عن طاعته ولده عبد اللطيف.


وسببه: أن عبد اللطيف المذكور لما ملك والده ألوغ بك هذا هراة، طمع أن يوليه هراة، فلم يفعل وولاه بلخ ولم يعطه من مال جده شاه رخ شيئاً. وكان ألوغ بك هذا مع فضله وغزير علمه مسيئاً، فسأمته أمراؤه لذلك، وكتبوا عبد اللطيف في الخروج عن طاعة أبيه ألوغ بك، وكان هو أيضاً في نفسه ذلك ويخاف يظهره، فانتهاز الفرصة، وخرج عن الطاعة، وبلغ أباه الخبر، فتجرد لقتاله، والتقى معه، وفي ظنه أن عبد اللطيف لا يثبت لقتاله. فلما التقى الفريقان وتقاتلا، هرب جماعة من أمراء ألوغ بك إلى ابنه عبد اللطيف، فانكسر ألوغ بك وهرب على وجهه، وملك عبد اللطيف سمرقند، وجلس على كرسي والده أشهراً.

ثم بدا لألوغ بك العود إلى سمرقند، ويكون الملك لولده، ويكون هو كآحاد الناس، واستأذن ولده لذلك، فأذن له، ودخل ألوغ بك سمرقند، وأقام بها إلى أن قبض عبد اللطيف على أخيه عبد العزيز وقتله صبراً، في حضرة والده ألوغ بك، فعظم ذلك على ألوغ بك، فإنه كان في طاعته وفي خدمته حيثما سار، فلم يمكنه الكلام، فاستأذن ولده عبد اللطيف في الحج، فأذن له، فخرج ألوغ بك قاصداً للحج، إلى أن كان عن سمرقند مسافة يوم أو يومين، حذره

بعض الأمراء من أبيه ألوغ بك، وحسن له قتله، فأرسل إليه بعض أمرائه ليقتله، فدخل عليه وهو بمخيمه، فاستحيا أن يقول: جئت لقتلك، فسلم عليه، ثم خرج، ثم دخل ثانياً وخرج، ثم دخل، ففطن ألوغ بك، وقال له: قد علمت بما جئت فيه، فافعل ما أمرك به، وطلب الوضوء وصلى، ثم قال: والله لقد علمت أن هلاكي على يد ولدي عبد اللطيف هذا من يوم ولد، لكن أنساني المقدر ذلك، ووالله لا يعيش بعدي إلا خمسة أشهر، ثم يقتل أشراً قتلة، ثم سلم نفسه، فقتله المذكور، وعاد إلى ولده عبد اللطيف، وذلك في سنة ثلاث وخمسين وثمانمائة. وقتل عبد اللطيف بعد خمسة أشهر^(١).



(١) مصادر ترجمته: المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، ابن تغري بردي (١ / ٢١٩ - ٢٢٢)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد (٧ / ٢٧٤ - ٢٧٦).



إضاءةٌ على متن «الفقه الأكبر» وعناية العلماء به

إنَّ كتابَ «الفقه الأكبر» للإمام الأعظم رحمه الله يُعتبرُ من أول ما أُلِّفَ في التوحيد والعقيدة من أصحاب المذاهب الأربعة، فلقد ذكر الشيخُ الهمام عبدُ القاهر البغدادي، المتوفى سنة (٤٢٩هـ) في كتابه «أصول الدين» (ص ٣٠٨): أنَّ أول متكلميهم من الفقهاء وأرباب المذاهب أبو حنيفةَ والشَّافعيُّ، فإنَّ أبا حنيفةَ أُلِّفَ كتاباً في الردِّ على القدرية، سمَّاه: «الفقه الأكبر»، وقال الإمامُ أبو المظفر الإسفرايينيُّ في «التبصير في الدين»: وكتابُ «الفقه الأكبر» الذي أخبرنا به الثقةُ بطريقٍ مُعتمدٍ وإسنادٍ صحيحٍ عن نصرِ بن يحيى، عن أبي حنيفةَ.

والصَّحيحُ كما بيَّن بعضُ المحققين أن كتاب «الفقه الأكبر» هو أمالي للإمام أبي حنيفةَ رحمه الله، قد أملاها على تلامذته وأصحابه، كحمَّاد وأبي يوسف وأبي مُطيع الحكم ابن عبد الله البلخيِّ وأبي مقاتل حفص بن مسلم السمرقنديِّ، فقاموا بجمعها، ثم تلقاها عنهم جماعةٌ من الأئمةِ أمثال إسماعيل بن حمَّاد حفيد الإمام، ومحمَّد بن مقاتل الرازي، ومحمَّد بن سماعة، ونصير بن يحيى البلخيِّ، وشداد بن الحكم وغيرهم. فمن عزاه إلى الإمام صحَّ، لكونها من إملائه، ومن عزاه إلى أبي مُطيع البلخيِّ أو غيره ممن هو في طبقتَه صحَّ أيضاً، لكونها من جمعه.

* رواياتُ «الفقه الأكبر»:

أشهرُ روايات كتاب «الفقه الأكبر» روايةُ أبي مُطيع الحكم بن عبد الله البلخيِّ، المتوفى سنة (١٧٩هـ)، وقد رواه عن أبي مُطيع جمعٌ، منهم أبو الفضل عبد المؤمن القاضي.

وقد ذكر ابنُ حجرٍ وغيره أن أبا مالكٍ نصران الختلي روى «الفقه الأكبر» عن علي بن



الحسن الغزالي، ورواه عنه أبو عبد الله الحسين بن أبي الحسن الكاشغري.

ورواية أبي مطيع قد شرحها أبو الليث السمرقندي والبزدوي، وأبو منصور الماتريدي.

أمّا رواية حمّاد بن سلمة، فقد شرحها البابرقي وإلياس السينوبي وملا علي القاري

وأبو المنتهي، وهي الرواية التي بين أيدينا.

وقد حفظ هذا المتن جماعةٌ كثير من العلماء، وقد ذكر علماء التراجم والأعلام ثلّة من

العلماء كانوا يحفظون «الفقه الأكبر» لا يُحصون كثرةً.

* شروح «الفقه الأكبر»:

كثرت شروح هذا المتن النافع وهي مبثوثة في المكتبات العالمية، وقد وقفنا على بعض

هذه الشروح في كتب الفهارس، فمن هذه الشروح:

شرح «الفقه الأكبر»، لأبي منصور محمّد بن محمد بن محمود الماتريدي السمرقندي،

المتوفى سنة (٣٣٣هـ).

شرح «الفقه الأكبر»، لأبي الليث نصر بن محمد السمرقندي، المتوفى سنة (٣٧٣هـ).

شرح «الفقه الأكبر»، لعلي بن محمد البزدوي، المتوفى سنة (٤٨٢هـ).

شرح «الفقه الأكبر»، لمحمد بن محمد بن عبد الستار الكردي، المتوفى سنة (٦٤٢هـ).

شرح «الفقه الأكبر»، لعطاء بن علي بن محمد الجوزجاني، المتوفى سنة (٦٨٧هـ).

شرح «الفقه الأكبر»، لأكمل الدين محمد بن محمد بن كمال الدين أحمد البابرقي،

المتوفى سنة (٧٨٦هـ).

شرح «الفقه الأكبر»، لمحمد بن يوسف الحسيني الدهلوي، المتوفى سنة (٨٢٥هـ)،

وسمّاه: «الإرشاد».

شرح «الفقه الأكبر»، لأحمد بن سيف الدين بن فخر الدين النسفي السمرقندي، المتوفى

سنة (٨٤٥هـ).

- شرح «الفقه الأكبر»، لعلاء الدين البخاري، المتوفى سنة (٨٤١هـ). وهو كتابنا هذا.
- شرح «الفقه الأكبر»، لإلياس بن إبراهيم السينوبي البرسوي، المتوفى سنة (٨٩١هـ).
- شرح «الفقه الأكبر»، لخطيب زاده محمد بن محمد، المتوفى سنة (٩٢٠هـ).
- شرح «الفقه الأكبر»، للحكم بن عبد الله البلخي.
- شرح «الفقه الأكبر»، لإسحاق الرومي، المتوفى سنة (٩٥٠هـ).
- شرح «الفقه الأكبر»، لمحمد محيي الدين بن بهاء الدين بن لطف الله الرحماوي البيرامي الرومي، المشهور بالبهائي، المتوفى سنة (٩٥١هـ). وسماه: «القول الفصل إذ كله جد وما هو بهزل».
- شرح «الفقه الأكبر»، للشيخ محيي الدين محمد بن لطف الله البيرامي الرومي المدرس، المتوفى سنة (٩٥٦هـ).
- شرح «الفقه الأكبر»، لأبي الحسن عطاء الله بن محمد القرشاي.
- شرح «الفقه الأكبر»، لأبي المنتهى شهاب الدين أحمد بن محمد المغنيساوي، المتوفى سنة (١٠٠٠هـ).
- شرح «الفقه الأكبر»، لملا علي القاري الهروي، المتوفى سنة (١٠١٤هـ)، وسماه: «منح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر».
- شرح «الفقه الأكبر»، لإسماعيل بن إسحاق الخطيري، المتوفى سنة (١٠٦١هـ).
- شرح «الفقه الأكبر»، لنور الدين بن محمد بن رفيع بن عبد الرحيم الشرواني، المتوفى سنة (١٠٦٥هـ).
- شرح «الفقه الأكبر»، لمراد الدين بن عثمان بن علي بن قاسم العمري الموصلي، المتوفى سنة (١٠٩٢هـ).



- شرح «الفقه الأكبر»، للشيخ أفضل بن أمين الراجبندروي، المتوفى سنة (١١٩٣هـ).
- شرح «الفقه الأكبر»، لأحمد بن حسام الدين بن الحسن بن سنان الدين البُسْنَوِيّ الرُّومِيّ، المعروف بالبياضي الحنفيّ، المتوفى سنة (١٠٩٧هـ).
- شرح «الفقه الأكبر»، للفاضل عبد الأعلى الأنصاري السهالولي، المتوفى سنة (١٢٠٧هـ).
- شرح «الفقه الأكبر»، لأبي الفضل علي بن مراد بن عثمان بن علي بن قاسم العُمريّ الموصلِي، المتوفى سنة (١١٤٧هـ).
- شرح «الفقه الأكبر»، لمصطفى بن محمد المرادي الكوزحصاري الرُّومِيّ المشهور بخلوصي، المتوفى سنة (١٢١٥هـ).
- شرح «الفقه الأكبر»، لإبراهيم بن حسن الأسكداري، المتوفى سنة (١٢٦٠هـ).
- شرح «الفقه الأكبر»، لعبد الأول بن عبد القيوم الموسويّ.
- شرح «الفقه الأكبر»، للنصيحي الفاهمي الطرسونيّ.
- شرح «الفقه الأكبر»، للمولوي وكيل أحمد السكندريوري، سمّاه: «الياقوت الأحمر شرح الفقه الأكبر».
- شرح «الفقه الأكبر»، لعبد القادر بن إدريس السلهني الحنفيّ.
- شرح «الفقه الأكبر»، لسليمان بن رصد الحنفيّ الزياتي، المتوفى سنة (١٣٤٧هـ).
- شرح الفقه الأكبر، لأبي أحمد عبد القادر بن يوسف الحلبيّ، نقيب زاده، سمّاه: «الدر الأزهر في شرح الفقه الأكبر».
- شرح قول أبي حنيفة في «الفقه الأكبر»: «والدا الرسول عليه السلام ماتا على الكفر وأبو طالب عمّه مات كافراً، لعثمان بن عبد الله العرياني، المتوفى سنة (١١٦٨هـ).
- تعليقات حمزة أفندي على «الفقه الأكبر».




* نظم «الفقه الأكبر»:

نظم «الفقه الأكبر»، لأبي البقاء الأحمدي، سمّاه: «عقد الجواهر نظم نثر الفقه الأكبر». فرغ منه سنة (٩١٨هـ).

نظم «الفقه الأكبر»، لشريفي إبراهيم بن حسام الدين الكرمانلي، المتوفى سنة (١٠١٦هـ)^(١).



(١) اعتمدنا في ذكر هذه المصنفات على «جامع الشروح والحواشي» لعبد الله بن محمد الحبشي (٢) / (١٣٢٧ - ١٣٣١).



وصف النسخ الخطية المعتمدة في تحقيق هذا الشرح

اعتمدت في تحقيق هذا السّفر المبارك على نسختين خطيتين، ودونك وصفها:
النسخة الأولى: وهي من ممتلكات مكتبة خدا بخش الشرقية العامة بباتنه، وتقع باتنه
على ضفاف نهر الكنج الضخم على بعد ألف كيلومتر من شرق دلهي^(١).
محفوظة برقم (١٢٢٥ عربي).

عدد أوراقها (٨٣) ورقة، في كل ورقة (١٩) سطراً، في كل سطر (١٦ - ١٩) كلمة تقريباً،
خطها نسخي تعليق.

لم يذكر تاريخ النسخ ولا اسم الناسخ فيها.

رمت في الهامش فاخفت أكثر الإلحاقات في الهوامش إلا ما ندر.

جاء على الغلاف عنوان (شرح فقه أكبر تصنيف سراج الأمة ومنهاج الأئمة علاء الدين
علي بخاري).

مُيز المتن بخط باللون الأحمر من فوق.

أشير في هامشها إلى بعض المطالب من الشرح للتنبيه على المواضيع.

اختصر الناسخ بعد الكلمات كالترضي والصلوات والمصطلحات المعروفة عند

(١) مكتبة خدا بخش الشرقية العامة، إحدى المكتبات الوطنية في الهند، تم افتتاحه للجمهور في (٢٩ أكتوبر ١٨٩١ م) من قبل خان بهادور خودا بخش مع (٤٠٠٠) مخطوطة، ورث منها (١٤٠٠) مخطوطة من والده مولوي محمد بخش.

العلماء، مح: محال. نم: نسلم. ح: حينئذ. وغيرها الكثير.
أشار الناسخ إلى بداية الفقرات بالإشارة المشهورة لدى النساخ.
تصحفت بعض الكلمات وقد أشرنا إلى بعضها في الهامش.
جاء في آخرها قيد مقابلة: (بلغ المقابلة بالمنقول عنه رابع جمادى الأولى سنة ١٠٨٧هـ).
ورمزنا لهذه النسخة ب: (أ).

النسخة الثانية:

وهي من ممتلكات مكتبة معهد أبي الريحان البيروني للدراسات الشرقية، التابع
لأكاديمية العلوم الأوزبكية بطشقند، عاصمة جمهورية أوزبكستان، تحت رقم
(٥٨٥٩) معهد البيروني للدراسات الشرقية الكائن بطشقند في أوزبكستان^(١).
عدد أوراقها (٥٧) ورقة، في كل ورقة (١٥) سطرًا، في كل سطر (١٢ - ١٥) كلمة تقريبًا.
خطها نسخي معتاد.

لم يذكر الناسخ ولا تاريخ النسخ.
جاء على أول الورقة عنوان (شرح فقه أكبر تصنيف علاء الدين علي البخاري).
مُيز المتن بخط باللون الأحمر من فوق.
بعض الكلمات عانيت في قراءتها لصعوبة الخط وكتابة بعض الكلمات فوق الأخرى.
أشير في هامشها إلى بعض المطالب من الشرح للتنبيه على المواضيع.
اختصر الناسخ بعد الكلمات كالترضي والصلوات والمصطلحات المعروفة عند
العلماء، مح: محال. نم: نسلم. اه: انتهى.

(١) معهد أبي الريحان البيروني للدراسات الشرقية في أوزبكستان فيه أكثر من ١٥٠ ألف مخطوطة.




أشار الناسخ إلى بداية الفقرات بالإشارة المشهورة لدى الناسخ.
 تصحفت بعض الكلمات وقد أشرنا إلى بعضها في الهامش.
 فيها بعض الورقات بيضاء فرسم الناسخ فيها أشكالاً هندسية حتى لا يظن أنها بيض
 لها أو أن هناك سقطاً.

عليها تملك وختم: (ملا ميرتاباي بن ملا حسن).
 وتملك وختم (خواجه أعلم علي... علي الدين خواجه).
 ورمزت لهذه النسخة بـ: (ب).







صور النسخ الخطية المعتمدة



متنُ الفقهِ الأكبرِ

للإمام الأكبر أبي حنيفة النعمان
عليه الرحمةُ والرِّضوانُ





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ الْإِمَامُ الْأَعْظَمُ أَبُو حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ (١):

أَصْلُ التَّوْحِيدِ، وَمَا يَصِحُّ الْإِعْتِقَادُ عَلَيْهِ.

يَجِبُ أَنْ يَقُولَ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ

وَشَرِّهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

وَالْحِسَابِ، وَالْمِيزَانِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ حَقُّ كُلُّهُ.

وَاللَّهُ تَعَالَى وَاحِدٌ لَا مِنْ طَرِيقِ الْعَدَدِ، وَلَكِنْ مِنْ طَرِيقِ أَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ،

وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، لَا يُشَبَّهُهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ مِنْ خَلْقِهِ.

لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ الدَّائِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ.

فَأَمَّا الدَّائِيَّةُ، فَالْحَيَاةُ، وَالْقُدْرَةُ، وَالْعِلْمُ، وَالْكَلَامُ، وَالسَّمْعُ، وَالْبَصَرُ، وَالْإِرَادَةُ.

وَأَمَّا الْفِعْلِيَّةُ، فَالتَّخْلِيقُ، وَالْإِنشَاءُ، وَالْإِبْدَاعُ، وَالصُّنْعُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْفِعْلِ.

لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَلَمْ يَحْدُثْ لَهُ صِفَةٌ وَلَا اسْمٌ.

لَمْ يَزَلْ عَالِمًا بِعِلْمِهِ، وَالْعِلْمُ صِفَةٌ فِي الْأَزَلِ.

وَقَادِرًا بِقُدْرَتِهِ، وَالْقُدْرَةُ صِفَةٌ فِي الْأَزَلِ.

وَمُتَكَلِّمًا بِكَلَامِهِ، وَالْكَلَامُ صِفَةٌ فِي الْأَزَلِ.

(١) قوله: (قال الإمام الأعظم... إلخ) مثبت من بعض النسخ غير نسخة الشارح رحمه الله.



وَخَالِقًا بِتَخْلِيْقِهِ، وَالتَّخْلِيْقُ صِفَةٌ فِي الْأَزْلِ.
وَفَاعِلًا يَفْعَلُهُ وَفِعْلُهُ صِفَةٌ فِي الْأَزْلِ، وَالْمَفْعُولُ مَخْلُوقٌ، وَفِعْلُ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرُ مَخْلُوقٍ.
وَصِفَاتُهُ فِي الْأَزْلِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ وَلَا مُحَدَّثَةٍ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّهَا مَخْلُوقَةٌ أَوْ مُحَدَّثَةٌ، أَوْ وَقَفَ
فِيهَا، أَوْ شَكَ فِيهَا، فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ تَعَالَى.

وَالْقُرْآنُ فِي الْمَصَاحِفِ مَكْتُوبٌ، وَفِي الْقُلُوبِ مَحْفُوظٌ، وَعَلَى الْأَلْسِنِ مَقْرُوءٌ، وَعَلَى
النَّبِيِّ ﷺ مُنْزَلٌ.

وَلَفْظُنَا بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، وَكِتَابَتُنَا لَهُ مَخْلُوقَةٌ، وَقِرَاءَتُنَا لِلْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، وَالْقُرْآنُ غَيْرُ
مَخْلُوقٍ.

وَمَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ عَنِ مُوسَى وَغَيْرِهِ، وَعَنْ فِرْعَوْنَ وَإِبْلِيسَ لَعْنَهُمَا اللَّهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ
كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى إِخْبَارًا، وَكَلَامُ مُوسَى وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ مَخْلُوقٌ، وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى
لَا كَلَامُهُمْ.

وَسَمِعَ مُوسَى كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى خَالِقًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ، وَقَدْ كَانَ اللَّهُ
تَعَالَى مُتَكَلِّمًا وَلَمْ يَكُنْ كَلَّمَ مُوسَى، فَلَمَّا كَلَّمَ مُوسَى كَلَّمَهُ بِكَلَامِهِ الَّذِي هُوَ صِفَتُهُ فِي الْأَزْلِ.
وَصِفَاتُهُ كُلُّهَا خِلَافُ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ.

يَعْلَمُ اللَّهُ تَعَالَى لَا كَعِلْمِنَا، وَيَقْدِرُ لَا كَقُدْرَتِنَا، وَيَرَى لَا كَرُؤْيَيْنَا، وَيَتَكَلَّمُ لَا كَكَلَامِنَا.
لَأَنَّا نَحْنُ نَتَكَلَّمُ بِالْأَلَاتِ وَالْحُرُوفِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَتَكَلَّمُ بِأَلِفٍ حُرُوفٍ وَبِلَا آلَةٍ، وَالْحُرُوفُ
مَخْلُوقَةٌ، وَكَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرُ مَخْلُوقٍ^(١).

هُوَ شَيْءٌ لَا كَالْأَشْيَاءِ، وَمَعْنَى الشَّيْءِ: إِثْبَاتُهُ، لَا جِسْمٌ، وَلَا جَوْهَرٌ، وَلَا عَرَضٌ.
وَلَا حَدٌّ لَهُ، وَلَا ضِدٌّ لَهُ، وَلَا نِدْبَةٌ لَهُ، وَلَا مِثْلٌ لَهُ.

(١) فِي (أ): مَخْلُوقَةٌ.



وَلَهُ يَدٌ وَوَجْهٌ وَنَفْسٌ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ.
وَلَا يُقَالُ: إِنَّ يَدَهُ قُدْرَتُهُ أَوْ نِعْمَتُهُ، لِأَنَّ فِيهِ إِبْطَالَ الصِّفَةِ، وَهُوَ قَوْلُ مَذْهَبِ الْقَدَرِ
وَإِلْغَاؤِهَا، وَلَكِنَّ الْيَدَ صِفَتُهُ بِلَا كَيْفٍ.

وَعُضْبُهُ وَرِضَاهُ صِفَتَانِ مِنْ صِفَاتِهِ بِلَا كَيْفٍ.

خَلَقَ اللَّهُ الْأَشْيَاءَ لَا مِنْ شَيْءٍ، وَكَانَ اللَّهُ تَعَالَى عَالِمًا فِي الْأَزَلِ بِالْأَشْيَاءِ قَبْلَ كَوْنِهَا.
وَهُوَ الَّذِي قَدَّرَ الْأَشْيَاءَ وَقَضَاهَا، وَلَا يَكُونُ فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ شَيْءٌ إِلَّا بِمَشِيئَتِهِ
وَعِلْمِهِ وَقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ وَكُتُبِهِ^(١) فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، لَكِنَّ كُتُبَهُ بِالْوَصْفِ لَا بِالْحُكْمِ.
وَالْقَضَاءُ وَالْقَدَرُ وَالْمَشِيئَةُ صِفَاتُهُ فِي الْأَزَلِ بِلَا كَيْفٍ.

يَعْلَمُ اللَّهُ تَعَالَى الْمَعْدُومَ فِي حَالِ عَدَمِهِ مَعْدُومًا، وَيَعْلَمُ أَنَّهُ كَيْفَ يَكُونُ إِذَا أَوْجَدَهُ،
وَيَعْلَمُ اللَّهُ تَعَالَى الْمَوْجُودَ فِي حَالِ وُجُودِهِ مَوْجُودًا، وَيَعْلَمُ أَنَّهُ كَيْفَ يَكُونُ فَنَاوُهُ إِذَا أَفْنَاهُ.

وَيَعْلَمُ اللَّهُ تَعَالَى الْقَائِمَ فِي حَالِ قِيَامِهِ قَائِمًا، فَإِذَا قَعَدَ عِلْمُهُ قَاعِدًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَغَيَّرَ
عِلْمُهُ، أَوْ يَحْدُثَ لَهُ عِلْمٌ، وَلَكِنَّ التَّغْيِيرَ وَالاخْتِلَافَ الْأَحْوَالَ يَحْدُثُ فِي الْمَخْلُوقِينَ.

خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْخَلْقَ سَلِيمًا مِنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ، ثُمَّ خَاطَبَهُمْ، وَأَمَرَهُمْ، وَنَهَاهُمْ، فَكَفَرَ
مَنْ كَفَرَ بِفِعْلِهِ^(٢) وَإِنْكَارِهِ وَجُحُودِهِ بِخِذْلَانِ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُ^(٣)، وَمَنْ آمَنَ، آمَنَ بِفِعْلِهِ، وَإِقْرَارُهُ
وَتَصْدِيقُهُ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُ وَنُصْرَتِهِ لَهُ.

أَخْرَجَ ذُرِّيَّةَ آدَمَ مِنْ صُلْبِهِ، فَجَعَلَهُمْ عُقْلَاءَ^(٤)، فَخَاطَبَهُمْ، وَأَمَرَهُمْ، وَنَهَاهُمْ، فَأَقْرَأُوا لَهُ

(١) بفتح الكاف وسكون التاء، أي: وكتابه.

(٢) في (ب): بقوله.

(٣) في (أ): (فَكْفَرُ مَنْ كَفَرَ بِفِعْلِهِ الْإِخْتِيَارِي وَجُحُودِهِ الْحَقَّ بِخِذْلَانِ اللَّهِ تَعَالَى).

(٤) في (نسخة شرح القاري): (فجعل لهم عقلاً). وذلك حين أشهدهم على أنفسهم في عالم الذر: ﴿الَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢].



بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْهُمْ إِيْمَانًا، فَهُمْ يُوَلَّدُونَ عَلَى تِلْكَ الْفِطْرَةِ، فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ الْمِيثَاقِ
بَدَلًا وَغَيْرًا، وَمَنْ آمَنَ وَصَدَّقَ ثَبَتَ عَلَى دِينِهِ وَدَاوَمَ.

وَلَمْ يُجْبِرْ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ عَلَى الْكُفْرِ، وَلَا عَلَى الْإِيْمَانِ، وَلَا خَلَقَهُمْ مُؤْمِنًا وَلَا كَافِرًا،
وَلَكِنَّهُ خَلَقَهُمْ أَشْخَاصًا، وَالْكَفْرُ وَالْإِيْمَانُ فِعْلُ الْعِبَادِ.

وَيَعْلَمُ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ يَكْفُرُ فِي حَالِ كُفْرِهِ كَافِرًا، فَإِذَا آمَنَ بَعْدَ ذَلِكَ، عَلِمَهُ مُؤْمِنًا فِي حَالِ
إِيْمَانِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَغَيَّرَ عِلْمُهُ وَصِفَتُهُ.

وَجَمِيعُ أَفْعَالِ الْعِبَادِ مِنَ الْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ كَسْبُهُمْ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى خَالِقُهَا،
وَهِيَ كُلُّهَا بِمَشِيئَتِهِ، وَعِلْمِهِ، وَقَضَائِهِ، وَقَدْرِهِ.

وَالطَّاعَاتُ كُلُّهَا: كَانَتْ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَبِمَحَبَّتِهِ وَبِعِلْمِهِ وَمَشِيئَتِهِ وَبِتَقْدِيرِهِ وَقَضَائِهِ
وَبِرِضَاهُ، وَالْمَعْاصِي كُلُّهَا بِتَقْدِيرِهِ وَعِلْمِهِ وَقَضَائِهِ وَمَشِيئَتِهِ، وَإِرَادَتِهِ، لَا بِمَحَبَّتِهِ، وَلَا بِرِضَاهُ،
وَلَا بِأَمْرِهِ.

وَالْأَنْبِيَاءُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ كُلُّهُمْ مُنَزَّهُونَ مَعْصُومُونَ عَنِ الصَّغَائِرِ وَالْكَبَائِرِ،
وَالْكَفْرِ، وَقَدْ كَانَتْ مِنْهُمْ زَلَّاتٌ وَخَطَايَا^(١).

وَمُحَمَّدٌ ﷺ نَبِيُّهُ، وَعَبْدُهُ، وَرَسُولُهُ^(٢)، لَمْ يَعْبُدِ الصَّنَمَ، وَلَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ قَطُّ،
وَلَمْ يَرْتَكِبْ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً قَطُّ.

وَأَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْفَارُوقُ،
ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، عَابِرُونَ^(٣) عَلَى الْحَقِّ مَعَ الْحَقِّ، نَتَوَلَّاهُمْ
جَمِيعًا، وَلَا نَذْكُرُ أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَّا بِخَيْرٍ.

(١) في (ب): (وخطايا).

(٢) في (ب) زيادة: (وصفيه وحببيه).

(٣) في (ب): (غابرون). وفي نسخة شرح أبي المنتهي المخطوطة: (عابدين) أي: كانوا عابدين لله.

وَلَا نُكْفِرُ مُسْلِمًا بِذَنْبٍ مِنَ الذُّنُوبِ - وَإِنْ كَانَتْ كَبِيرَةً - إِذَا لَمْ يَسْتَحِلِّهَا، وَلَا نُزِيلُ عَنْهُ اسْمَ الْإِيمَانِ، وَنُسَمِّيهِ مُؤْمِنًا حَقِيقَةً، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا فَاسِقًا غَيْرَ كَافِرٍ.

وَالْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ سُنَّةٌ، وَتَرَائِيحُ شَهْرِ رَمَضَانَ سُنَّةٌ.

وَالصَّلَاةُ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ جَائِزَةٌ، وَتُكْرَهُ^(١).

وَلَا نَقُولُ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا تَضُرُّهُ الذُّنُوبُ، وَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ النَّارَ، وَلَا نَقُولُ: إِنَّهُ يُخَلَّدُ فِيهَا - وَإِنْ كَانَ فَاسِقًا - بَعْدَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا مُؤْمِنًا.

وَلَا نَقُولُ: حَسَنَاتُنَا مَقْبُولَةٌ أَلْبَتَّةَ وَسَيِّئَاتُنَا مَغْفُورَةٌ أَلْبَتَّةَ، كَقَوْلِ الْمُرْجِيَّةِ لَعَنَهُمُ اللَّهُ، وَلَكِنْ نَقُولُ: مَنْ عَمِلَ حَسَنَةً بِجَمِيعِ شَرَائِطِهَا وَأَرْكَانِهَا خَالِيَةً عَنِ الْعُيُوبِ الْمُفْسِدَةِ وَلَمْ يُبْطَلْهَا حَتَّى خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُضَيِّعُهَا، بَلْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ، وَيُثَبِّتُ عَلَيْهَا بِفَضْلِهِ وَكَرَمِهِ.

وَمَا كَانَ مِنَ السَّيِّئَاتِ دُونَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ، وَلَمْ يَتَّبِعْهَا صَاحِبُهَا حَتَّى مَاتَ مُؤْمِنًا فَاسِقًا، فَإِنَّهُ فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى: إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ بِالنَّارِ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَلَمْ يُعَذِّبْهُ بِالنَّارِ أَبَدًا.

وَالرِّيَاءُ إِذَا وَقَعَ فِي عَمَلٍ مِنَ الْأَعْمَالِ، فَإِنَّهُ يُبْطَلُ أَجْرُهُ، وَكَذَا الْعُجْبُ.

وَالآيَاتُ لِلْأَنْبِيَاءِ حَقٌّ، وَالكَرَامَاتُ لِلْأَوْلِيَاءِ حَقٌّ.

وَأَمَّا الَّذِي يَكُونُ لِأَعْدَائِهِ، مِثْلَ إِبْلِيسَ وَفِرْعَوْنَ وَالدَّجَالِ مِمَّا رُوِيَ فِي الْأَخْبَارِ أَنَّهُ كَانَ وَيَكُونُ لَهُمْ، فَلَا نُسَمِّيْهَا آيَاتٍ وَلَا كَرَامَاتٍ، وَلَكِنْ نُسَمِّيْهَا: قَضَاءَ حَاجَاتِ لَهُمْ، وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقْضِي حَاجَةَ أَعْدَائِهِ اسْتِدْرَاجًا وَعُقُوبَةً لَهُمْ، فَيَغْتَرُونَ بِذَلِكَ، وَيَزْدَادُونَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا. وَذَلِكَ كُلُّهُ مُمَكِّنٌ.

وَكَانَ اللَّهُ تَعَالَى خَالِقًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ، وَرَازِقًا قَبْلَ أَنْ يَرْزُقَ.

وَاللَّهُ تَعَالَى يُرَى فِي الْآخِرَةِ، وَيَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ وَهُمْ فِي الْجَنَّةِ بِأَعْيُنِ رُؤُوسِهِمْ، بِلَا شَيْبِهِ

(١) في (أ): (ومكروهة).

وَلَا كَيْفِيَّةٍ، وَلَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ مَسَافَةٌ.

وَالْإِيمَانُ: هُوَ الْإِقْرَارُ وَالتَّصَدِيقُ.

وَإِيمَانُ أَهْلِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، وَالْمُؤْمِنُونَ مُسْتَوُونَ فِي الْإِيمَانِ
وَالتَّوْحِيدِ، مُتَّفَاضِلُونَ فِي الْأَعْمَالِ.

وَالْإِسْلَامُ: هُوَ التَّسْلِيمُ وَالْإِنْقِيَادُ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى.

فَفِي طَرِيقِ اللَّغَةِ فَرْقٌ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ، وَلَكِنْ لَا يَكُونُ إِيْمَانٌ بِلَا إِسْلَامٍ، وَلَا إِسْلَامٌ
بِلَا إِيْمَانٍ، وَهُمَا كَظْهَرٍ مَعَ الْبَطْنِ.

وَالدِّينُ: اسْمٌ وَقِعَ عَلَى الْإِيْمَانِ، وَالْإِسْلَامِ، وَالشَّرَائِعِ كُلِّهَا.

نَعْرِفُ اللَّهَ تَعَالَى حَقَّ مَعْرِفَتِهِ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ بِجَمِيعِ صِفَاتِهِ.

وَلَيْسَ يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يَعْبُدَ اللَّهَ تَعَالَى حَقَّ عِبَادَتِهِ كَمَا هُوَ أَهْلٌ لَهُ، وَلَكِنْ نَعْبُدُهُ بِأَمْرِهِ كَمَا
أَمَرَهُ.

وَيَسْتَوِي الْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ فِي الْمَعْرِفَةِ، وَالْيَقِينِ، وَالتَّوَكُّلِ، وَالْمَحَبَّةِ، وَالْخَوْفِ، وَالرَّجَاءِ،
وَالْإِيْمَانِ، وَيَتَفَاوَتُونَ فِيمَا دُونَ الْإِيْمَانِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ.

وَاللَّهُ تَعَالَى مُتَّفَضِّلٌ عَلَى عِبَادِهِ عَادِلٌ، قَدْ يُعْطِي مِنَ الثَّوَابِ أَضْعَافَ مَا يَسْتَوْجِبُهُ الْعَبْدُ
تَفَضُّلاً مِنْهُ، وَقَدْ يُعَاقِبُ عَلَى الذَّنْبِ عَدَلاً مِنْهُ، وَقَدْ يَعْفُو فَضْلاً مِنْهُ.

وَشَفَاعَةُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ حَقٌّ، وَشَفَاعَةُ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ لِلْمُؤْمِنِينَ الْمُدْنِيِّينَ،
وَلِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْهُمْ الْمُسْتَوْجِبِينَ الْعِقَابِ حَقٌّ.

وَوَزَنُ الْأَعْمَالِ بِالْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَقٌّ.

وَالْقِصَاصُ فِيمَا بَيْنَ الْخُصُومِ بِالْحَسَنَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَقٌّ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَسَنَاتُ،
فَطَرَحُ السَّيِّئَاتِ عَلَيْهِمْ حَقٌّ جَائِزٌ.



وَ حَوْضُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَقٌّ.

وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ مَخْلُوقَتَانِ الْآنَ، لَا تَفْنِيَانِ أَبَدًا، وَلَا يَمُوتُ الْحُورُ أَبَدًا، وَلَا يَفْنَى عَذَابُ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا ثَوَابُهُ سَرْمَدًا.

وَاللَّهُ تَعَالَى يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَضْلًا مِنْهُ، وَيُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ عَدْلًا مِنْهُ، وَإِضْلَالُهُ: خِذْلَانُهُ، وَتَفْسِيرُ الْخِذْلَانِ: أَنْ لَا يُوفَّقَ لِلْعَبْدِ عَلَى مَا يَرْضَاهُ عَنْهُ، وَهُوَ عَدْلٌ مِنْهُ، وَهُوَ عُقُوبَةُ الْمَخْذُولِ عَلَى الْمَعْصِيَةِ.

وَلَا يُقَالُ: إِنَّهُ يَسْلُبُ^(١) الْإِيمَانَ مِنْ عَبْدِهِ قَهْرًا وَلَا جَبْرًا^(٢)، وَلَكِنْ: يُقَالُ الْعَبْدُ يَدَعُ الْإِيمَانَ، وَإِذَا تَرَكَهُ فَحِينَئِذٍ^(٣) يَسْلُبُ مِنْهُ الشَّيْطَانُ.

وَسُؤَالٌ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ حَقٌّ، وَإِعَادَةُ الرُّوحِ إِلَى الْعَبْدِ فِي قَبْرِهِ حَقٌّ، وَضَغْطَةُ الْقَبْرِ وَعَذَابُهُ حَقٌّ جَائِزٌ كَائِنٌ لِلْكَفَّارِ، وَلِبَعْضِ^(٤) عُصَاةِ الْمُسْلِمِينَ^(٥).

وَ كُلُّ شَيْءٍ ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ بِالْفَارِسِيَّةِ مِنْ صِفَاتِ الْبَارِي عَزَّتْ أَسْمَاؤُهُ وَتَعَالَتْ صِفَاتُهُ فَجَائِزُ الْقَوْلِ بِهِ، سِوَى الْيَدِ بِالْفَارِسِيَّةِ، وَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: بَرُؤِي^(٦) خُدَايَ، بِلَا كَيْفٍ^(٧) وَلَا تَشْبِيهِ. وَلَيْسَ قُرْبُ اللَّهِ تَعَالَى وَبُعْدُهُ مِنْ طَرِيقِ طُولِ الْمَسَافَةِ وَقِصْرِهَا، إِلَّا عَلَى مَعْنَى الْكِرَامَةِ وَالْهَوَانِ، وَلَكِنْ الْمُطِيعُ قَرِيبٌ مِنْهُ بِلَا كَيْفِيَّةٍ، وَالْعَاصِي بَعِيدٌ بِلَا كَيْفِيَّةٍ.

(١) في (أ): يسلب.

(٢) في (أ): وجبراً.

(٣) في (أ): حينئذ.

(٤) في (أ): أو لبعض.

(٥) في (ب) زيادة: (وتنعيم بعض المؤمنين حقاً). وفي نسخة شرح أبي المنتهى المخطوطة: (المؤمنين)

بدل (المسلمين).

(٦) في (ب): بردي.

(٧) في (ب): كيفية.



وَالْقُرْبُ وَالْبُعْدُ وَالْإِقْبَالُ يَقَعُ عَلَى الْمُنَاجِي، وَكَذَلِكَ جَوَارُهُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْوُقُوفُ
بَيْنَ يَدَيْهِ بِلَا كَيْفِيَّةٍ.

وَالْقُرْآنُ مُنَزَّلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي الْمَصَاحِفِ مَكْتُوبٌ.

وَأَيَاتُ الْقُرْآنِ كُلُّهَا فِي مَعْنَى الْكَلَامِ مُسْتَوِيَةٌ فِي الْفَضِيلَةِ وَفِي الْعِظَمَةِ، إِلَّا أَنْ لِبَعْضِهَا
فَضِيلَةَ الذِّكْرِ وَفَضِيلَةَ الْمَذْكُورِ، مِثْلُ آيَةِ الْكُرْسِيِّ، لِأَنَّ الْمَذْكُورَ فِيهَا جَلَالُ اللَّهِ تَعَالَى وَعَظَمَتُهُ
وَصِفَاتُهُ، فَاجْتَمَعَتْ فِيهِ فَضِيلَتَانِ: فَضِيلَةُ الذِّكْرِ، وَفَضِيلَةُ الْمَذْكُورِ، وَفِي قِصَّةِ الْكُفَّارِ فَضِيلَةُ
الذِّكْرِ فَحَسَبُ، وَلَيْسَ لِلْمَذْكُورِ فَضِيلَةٌ^(١).

وَالْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ فِي الْفَضِيلَةِ وَالْعِظَمَةِ لَا تَفَاوَتْ بَيْنَهُمَا.

وَوَالِدَا رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا تَأْتِي عَلَى الْكُفْرِ، وَعَمُّ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ مَاتَ كَافِرًا.

وَفَاطِمَةٌ، وَزَيْنَبُ، وَرُقِيَّةٌ، وَأُمُّ كُلثُومٍ كُنَّ جَمِيعًا بَنَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهُنَّ.

وَإِذَا أَشْكَلَ عَلَى الْإِنْسَانِ شَيْءٌ مِنْ دَقَائِقِ عِلْمِ التَّوْحِيدِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَعْتَقِدَ فِي الْحَالِ مَا
هُوَ الصَّوَابُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى أَنْ يَجِدَ عَالِمًا فَيَسْأَلُهُ عَنْهُ، وَلَا يَسَعُهُ تَأْخِيرُ الطَّلَبِ، وَلَا يُعْذَرُ
بِالْوُقُوفِ فِيهِ وَيَكْفُرُ إِنْ وَقَفَ.

وَخَبْرُ الْمِعْرَاجِ حَقٌّ، فَمَنْ رَدَّهُ فَهُوَ ضَالٌّ مُبْتَدِعٌ.

وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجُ الدَّجَالِ، وَخُرُوجُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَنُزُولُ
عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ السَّمَاءِ، وَسَائِرُ عِلَامَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَلَى مَا وَرَدَتْ بِهِ
الْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ حَقٌّ كَائِنٌ.

وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.

تَمَّ

(١) فِي (ب): (وَفِي صِفَةِ الْكُفَّارِ فَضِيلَةُ الذِّكْرِ فَحَسَبُ، وَلَيْسَ فِي الْمَذْكُورِ فَضِيلَةٌ).


شَرْحُ الْفِقْهِ الْكَبِيرِ

تَأليف

سلطان الأئمة في عصره العلامة الإمام شيخ الإسلام
أبي عبد الله علاء الدين محمد بن محمد البخاري

رحمة الله تعالى

المتوفى سنة (٨٤١ هـ)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسَّرْ

تَمَامَ بِالْخَيْرِ^(١)

[مُقَدِّمَةُ الْمُؤَلِّفِ، وَسَبَبُ التَّأْلِيفِ]

الحمدُ لله، الأحد في ذاته، الواحد في صفاته، الذي أرسلَ نبينا مُحَمَّدًا^(٢) وجعله سيِّدَ كائناته، فسُبْحَانَ مَنْ أَيْدَهُ حَتَّى اسْتَقَلَّ بِهِ الدِّينُ نَاهِضًا، وَأَكَّدَ أَمْرَهُ حَتَّى اضْمَحَلَّ بِهِ الشَّرْكُ داحِضًا، فعليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ عددَ الرَّمْلِ والحِصَا، وعلى آلِهِ الكرامِ كُلِّ صَبَاحٍ وَمَسَا.

ثُمَّ قَيَّضَ اللهُ تَعَالَى مِنْ بَعْدِهِ الخُلَفَاءَ الرَّاشِدِينَ لِمَهْيِدِ الدِّينِ وتَوْهِينِ كَيْدِ الْمُلْحِدِينَ، وَهَلَّمَ جَرًّا إِلَى أَنْ تَأْكُدَ أَمْرَ الإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَاسْتَحْكَمَ أَحْكَامَ الشَّرْعِ وَانْتَصَبَ أَعْلَامَ الدِّينِ بِدَوْلَةٍ^(٣) مَنْ سَعِدَتْ بِغُرَّةِ وَجْهِه الأَنَامُ، وَتَزِينَتْ بِبَقَائِهِ الأَعْوَامُ، وَيتَوَارَ بِعَدْلِهِ الأَسَادُ وَالآرَامُ، وَتَزْهَى بِبَيَانِ^(٤) أَوْصَافِهِ الأَقْلَامُ، الَّذِي أَرَبَى بِسُؤْدِدِهِ عَلَى الأَسْلَافِ، وَأُوتِيَ مُلْكَهُمْ دُونَ سَائِرِ الأَخْلَافِ،

حَامِي الحَقِيقَةِ يَأْتِي كُلَّ مَنْزِلَةٍ حاوِي الفَضَائِلِ عَالِي القَدْرِ وَالهِمَمِ
فِي قَدْرِهِ فَلكُ، فِي خُلُقِهِ مَلَكُ فِي الجُودِ كالجُودِ، فِي الإِحْسَانِ كالدِّيمِ
أعني: أرفع السلاطين ملوكًا وسلطانًا، وأطوعهم أنصارًا وأعوانًا، وأروعهم سيفًا وسنانًا،

(١) مثبتة من (أ).

(٢) في (أ): أرسل محمدًا.

(٣) في (ب): بنصرة.

(٤) في (أ): بكنية.



وأنداهم راحةً وبنائاً، وأقواهم ديناً وإيماناً، وأشملهم عدلاً وإحساناً، وأجمعهم للفضائل النفسية، وأولاهم بالرئاسة الإنسانية، مُحَرِّزِ قِصَبَاتِ السَّبْقِ فِي مِيدَانِ الْعَدْلِ بِعِنَايَةِ الْمَلِكِ الدِّيَّانِ^(١) الخاقان بَلْ الخاقان ابن الخاقان، مُغِيثُ الدَّوْلَةِ وَالِدَيْنِ الْغِي بَك كوركان^(٢)، لا زالت الدَّوْلَةُ واقفةً على بابِهِ، والسَّعَادَةُ ناشِبةً فِي رِكَابِهِ (١ / أ) وزادَهُ اللهُ عِزًّا وَعَلَا تَوْفِيقًا لِتَرْبِيَةِ الْعُلَمَاءِ، وَتَقْوِيَةَ الْفُضَلَاءِ، وَإِعْلَاءَ السُّنَنِ الْفَاضِلَةِ، وَإِحْيَاءَ الرُّسُومِ الْعَادِلَةِ، وَجَعَلَ مَا يَتَوَاصَلُ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ نِعْمِهِ مَشْكُورًا، وَمَا يَتَوَاتَرُ إِلَى أَوْلِيَا الْفَضْلِ مِنْ كَرَمِهِ مَبْرُورًا.

فَقَصَدْتُ أَنْ أُشْرِحَ نُسخَةَ فِي أُصُولِ الدِّينِ، فَإِنَّهُ عِلْمٌ يُنْقِذُ مِنْ ظُلُمَاتِ الشُّكِّ إِلَى نُورِ الْيَقِينِ، لِأَجْعَلَهُ تُحْفَةً لِحَضْرَةِ مَنْ لَا زَالَ الْجِدُّ بِهِ مَجْدُودًا، وَخِدْمَةً لِسُدَّةٍ مَنْ صَارَ السَّعْدُ بِهِ مَسْعُودًا.

(١) فِي (أ): الرَّحْمَنِ.

(٢) أَلْغُ بِيكُ بْنُ شَاهِ رِخِ بْنِ تَيْمُورٍ، صَاحِبِ سَمَرْقَنْدٍ، وَلِدَ سَنَةَ تِسْعِينَ وَسَبْعِمِائَةَ تَحْمِينًا، وَنَشَأَ فِي أَيَّامِ جَدِّهِ، وَتَزَوَّجَ فِي أَيَّامِهِ أَيْضًا، وَعَمِلَ لَهُ الْعَرْشُ الْمَشْهُورُ. وَلَمَّا مَاتَ جَدُّهُ الطَّاعِيَةُ، عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ مَا يَسْتَحِقُّ، وَآلَ الْمَلِكِ إِلَى أَبِيهِ شَاهِ رِخٍ، بَعْدَ مَدَّةٍ وَوَلَاهُ سَمَرْقَنْدَ وَأَعْمَالَهَا، فَحَكَمَهَا نَيْفًا عَلَى ثَلَاثِينَ سَنَةً، وَعَمِلَ بِهَا رِصْدًا عَظِيمًا، فَرِغَ مِنْهُ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ، أَوْ الَّتِي قَبْلَهَا، وَكَانَ قَدْ جَمَعَ لِهَذَا الرِّصْدِ عُلَمَاءَ الْهَيْئَةِ وَالْهَنْدَسَةِ، وَكُلَّ صَاحِبِ فَضِيلَةٍ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَتَلَفَّتْ إِلَى مَنْ يَسْمَعُ بِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي الْأَقْطَارِ، وَإِذَا سَمِعَ بِفَاضِلٍ لَا يَزَالُ يَحْتَالُ إِلَى أَنْ يَسْتَقْدِمَهُ إِلَيْهِ، مَبْجَلًا مَكْرَمًا. مَعَ عِلْمِهِ الْغَزِيرِ، وَفَضْلِهِ الْجَمِّ، وَاطِّلَاعِهِ الْكَثِيرِ، وَبِاعِهِ الْوَاسِعِ، فِي هَذِهِ الْعُلُومِ، مَعَ مِشَارَكَةِ جَيِّدَةٍ إِلَى الْغَايَةِ، فِي الْفِقْهِ، وَالْأَصْلِيَّةِ، وَالْمَعَانِي، وَالْبَيَانِ، وَالْعَرَبِيَّةِ، وَاللُّغَةِ، وَالتَّارِيخِ، وَأَيَّامِ النَّاسِ، وَأَمَّا غَيْرُ ذَلِكَ كَالْهَيْئَةِ، وَالْهَنْدَسَةِ، وَالتَّقَاوِيمِ الْفَلَكَيَّاتِ، فِيهِ يَضْرِبُ الْمِثْلَ، وَانْتَهَتْ إِلَيْهِ الرِّيَاسَةُ فِي عَصْرِهِ. وَهُوَ أَسْنُ أَوْلَادِ أَبِيهِ شَاهِ رِخٍ، وَلَمَّا مَاتَ أَبُوهُ، أَقَامَتْ زَوْجَتُهُ فِي الْمَلِكِ وَلِدَ وَلَدًا عِلَاءَ، الدَّوْلَةَ، وَتَرَكْتَ وَلَدًا أَلْغُ بِيكُ، فَلَمَّا بَلَغَ أَلْغُ بِيكُ ذَلِكَ جَمَعَ الْعَسَاكِرَ، وَتَوَجَّهَ إِلَى هِرَاةَ، وَاسْتَوْلَى عَلَيْهَا، وَهَزَمَ أُمَّهَ، وَابْنَ أَخِيهِ مِنْهَا، وَأَخَذَ غَالِبَ خَزَائِنِ وَالِدِهِ، وَعَادَ إِلَى سَمَرْقَنْدٍ مُؤَيَّدًا مَنْصُورًا. وَأَقَامَ بِهَا إِلَى أَنْ خَرَجَ عَنْ طَاعَتِهِ وَلَدَهُ عَبْدِ اللَّطِيفِ، وَخَلَعَهُ مِنَ السُّلْطَنَةِ، وَاسْتَوْلَى عَلَى مَمْلَكَتِهِ، ثُمَّ أَنَّهُ قَتَلَهُ، فِي خَبَرِ طَوِيلٍ. وَيَحْكِي أَنَّهُ قَالَ حِينَ أَمَرَ بِقَتْلِهِ: وَاللَّهِ، لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَلَاكِي عَلَى يَدِ وَلَدِي عَبْدِ اللَّطِيفِ هَذَا، مِنْ يَوْمِ وَلَدَ، لَكِنْ أَنْسَانِي الْقَدْرُ ذَلِكَ، وَوَاللَّهِ لَا يَعِيشُ بَعْدِي إِلَّا خَمْسَةَ أَشْهُرٍ، ثُمَّ يَقْتُلُ شَرِّ قَتْلَةٍ، وَكَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، وَكَانَ قَتْلُ أَلْغُ بِيكُ، عَلَى الْوَجْهِ الْمَشْرُوحِ، سَنَةَ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ وَثَمَانِمِائَةَ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. يَنْظُرُ: «الطَّبَقَاتُ السَّنِيَّةُ فِي تَرَاجِمِ الْحَنْفِيَّةِ» (ص ١٨٤).



غِيَاثُ الْوَرَى شَمْسُ الزَّمَانِ وَبَدْرُهُ وَمَنْ هُوَ بِالْعَلِيَاءِ أَوْلَى أَوْلِي الْأَمْرِ^(١)
 أَلَا وَهُوَ السُّلْطَانُ الْمَذْكُورُ، الْخَاقَانُ^(٢) الْمَشْهُورُ، أَسْبَغَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ ظِلَالَ وَالِدِهِ،
 وَأَدْرَجَ عَلَيْهِ سِجَالَ عَوَائِدِهِ، وَأَقَرَّ بِبِقَائِهِ نَوَاطِرَ أَنْصَارِهِ وَمَوَالِيهِ، وَأَرْغَمَ بِعَلَانِيَتِهِ^(٣) مَعَاطِسَ حُسَايِهِ
 وَأَعَادِيهِ، فَرَأَيْتُ الْمَخْتَصَرَ الْمُسَمَّى بِ«الْفَقْهِ الْأَكْبَرِ» وَإِنْ كَانَ مِنَ الْمَخْتَصِرَاتِ الْأَصْغَرِ، أَوْلَى
 بِتَوَجُّهِ رِكَابِ الْإِهْتِمَامِ نَحْوَ جَنَابِهِ، لِاحْتَوَائِهِ مِنْ هَذَا الْفَنِّ عَلَى خُلَاصَةِ لُبَابِهِ، وَإِنْطَوَائِهِ مِنْهُ
 عَلَى مَا هُوَ أَهَمُّ وَأَقْدَمُ، وَكَيْفَ لَا؟! وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ، الَّذِي سَمَّاهُ النَّبِيُّ سِرَاجَ
 الْأُمَّةِ^(٤)، وَجَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهَاجَ الْأَثَمَةِ، قُدْوَةَ جَمِيعِ الْمُحَقِّقِينَ، أُسْوَةَ أَهْلِ الْحَقِّ وَالْيَقِينِ.

- (١) البيت لأبي منصور الثعالبي كما في «ديوانه» (ص ٧٩).
- (٢) خاقان: اسم لكل ملك خقنة الترك على أنفسهم، أي: ملكوه ورأسوه، قاله الليث. وقال، الأزهرِيُّ:
 وليس من العربية في شيء. وخواقين الترك: ملوكهم، وهي لفظة تركية، ومنه أخذَ خان لملك الروم،
 وقان لملك العجم. تاج العروس، مادة (خقن).
- (٣) في (ب): بغلमानه.
- (٤) يشير إلى ما رواه ابن حبان في «صحيحه» (١٦ / ٢٩٩) رقم (٧٣٠٩) من طريق حصن بن عبد الحلیم
 المروزي، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١ / ٥)، من طريق رزق الله بن موسى، كلاهما عن يحيى
 ابن أبي الحجاج، عن عون، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً. ورواه أحمد (٢ / ٢٩٦ - ٢٩٧،
 ٤٢٠، ٤٢٢، ٤٦٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦ / ٦٤)، وفي «أخبار أصبهان» (١ / ٤) من طرق
 حدثنا عوف، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كان العلم بالثريا
 لتناوله أناس من أبناء فارس». وذكره الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠ / ٦٤ باب: ما جاء في
 ناس من أبناء فارس، وقال: هو في الصحيح غير قوله (العلم). رواه أحمد، وفيه شهر، وثقه أحمد وفيه
 خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح. والحديث الذي أشار إليه الهيثمي رواه البخاري في تفسير سورة
 الجمعة (٨ / ٦٤١ - ٦٤٢) رقم (٤٨٩٧) و(٤٨٩٨)، ومسلم في ٤ / ١٩٧٢ رقم (٢٥٤٦) عن أبي
 هريرة قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ نزلت عليه سورة الجمعة، فلما قرأ: ﴿وَأَخْرَجْنَا مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا
 بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣] قال رجل: من هؤلاء يا رسول الله، فلم يراجع النبي ﷺ حتى سأله مرة أو مرتين أو
 ثلاثاً، قال: وفينا سلمان الفارسي، قال: فوضع النبي ﷺ يده على سلمان، ثم قال: «لو كان الإيمان
 عند الثريا لناله رجال من هؤلاء».



لا يُدْرِكُ الْوَاصِفُ الْمُطْرِي فَضَائِلَهُ وَإِنْ يَكُنْ سَابِقًا فِي كُلِّ مَا وَصَفَا^(١)

أبي حنيفة^(٢)، أعلى الله ذو الجلال والإكرام درجته في دار السلام، فشرحه مع قلة البضاعة، وقصور الباع في الصناعة، فجاء بحمد الله تعالى كما يخطر بالبال، مضمونا عن الإكثار والإخلال، إنه ولي المعونة والتوفيق، والمسؤول لنيل الهداية والتحقيق.

قال المفتقر إلى الله الغني الباري علاء الدين علي البخاري هداة الله تعالى بفضله سبيل الحق والصواب، وعصمه بلطفه عن الخطأ والاضطراب:

لَمَّا كَانَ الْعِلْمُ الْمُتَعَلِّقُ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةَ بِالْإِعْتِقَادِ الْمُسَمَّاءِ بِالْأَصْلِيَّةِ وَالْإِعْتِقَادِيَّةِ، يُسَمَّى: عِلْمَ التَّوْحِيدِ وَالصِّفَاتِ، لِأَنَّهُ أَشْهُرُ مَبَاحِثِهِ، وَأَعْظَمُ مَقَاصِدِهِ، عَنْوَنَ الْإِمَامِ الْكَلَامِ بَعْدَ التَّيْمَنِ بِقَوْلِهِ: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) بِقَوْلِهِ:

[أصل التوحيد]

(أَصْلُ التَّوْحِيدِ^(٣)، وَمَا يَصِحُّ الْإِعْتِقَادُ عَلَيْهِ^(٤)) فَرَاعَى فِيهِ فَصَاحَةَ الْإِبْتِدَاءِ الْمُسَمَّاءِ

(١) أوردته التفتازاني في «المطول شرح التلخيص» (ص ١٢٥).

قوله: (المطري) اسم فاعل من الإطراء وهو المبالغة في المدح. قوله: (مَا وَصَفَا) مَا فِيهِ مَصْدَرِيَّةٌ وَالْأَلْفُ لِلِإِشْبَاعِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ الْوَاصِفَ الْمَبَالِغَ لَا يَدْرِكُ فَضَائِلَ عِلْمِ الْبَيَانِ وَإِنْ وَصَفَهُ إِلَى غَيْرِ النِّهَايَةِ.

(٢) تقدمت ترجمته رحمه الله في قسم الدراسة.

(٣) أي: هذا الكتاب في بيان حقيقة التوحيد، وهو لغة: العلم بأن الشيء واحد، واصطلاحاً: هو تنزيه الذات الإلهية عن كل ما يتصور في الأفهام ويُتخيل في الأوهام، ومعنى كون الله تعالى واحداً: نفْيُ الْإِنْقِسَامِ فِي ذَاتِهِ تَعَالَى، وَنَفْيُ الشَّبِيهِ وَالشَّرِيكِ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ. وَمَعْرِفَةُ اللَّهِ مِنْ أَوَّلِ الْوَاجِبَاتِ عَلَى الْمَكْلَفِ.

(٤) أي: يفترض. ولم يقل رحمه الله: (يجب أن يؤمن) بدل قوله: (يجب أن يقول) ليدل على أن الإقرار ركن من أركان الإيمان، لأن أصل الإيمان الإقرار والتصديق بما أخبرنا به الصادق المصدوق ﷺ بقوله: «الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره» رواه مسلم (٨).



براعة الاستهلال، وإنه فنٌّ من البلاغة، ونوعٌ مما يقتضيه الحال^(١)، وكأنه قال: هذا المختصر علم الكلام، أو المذكور فيه أهم المسائل الاعتقادية وأولها، وأفضل المباحث الإلهية وأسناها.

وهذا التركيب يحتمل وجوهاً آخر، فانظر فيه لتر ما لم يُذكر^(٢).

فإن قيل: كيف ترك الإمام^(٣) العمل بالسنة حيث لم يبدأ بحمد الله (١ / ب) تعالى؟!!

قلنا: يكفي في العمل فيها أن يُذكر باللسان، أو يخطر بالجنان، أو نقول: اكتفى بالتسمية لأن الحمد ليس إلا الثناء^(٤) الجميل على أنه لأهل الحديث في صحّة الحديثين قال وقيل^(٥).

(١) براعة الاستهلال: هي أن يشير المصنف في ابتداء تأليفه قبل الشروع في المسائل بعبارة تدل على المرتب عليه إجمالاً، وهي كون ابتداء الكلام مناسباً للمقصود، وهي تقع في ديباجات الكتب كثيراً. «التعريفات» للجرجاني (ص ٦٣). وقال القزويني في «الإيضاح» (ص ٣٩٢): وأحسن الابتداءات ما ناسب المقصود ويسمى براعة الاستهلال.

(٢) لا يخفى ما فيه من إعمال الفكر لدى الطالب ليستخرج الفوائد والنكات البلاغية والاصطلاحية.

(٣) في (ب): ترك الإمام.

(٤) في (ب): لثناء.

(٥) يشير إلى ما رواه أبو داود (٤٨٤٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ كَلَامٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ فَهُوَ أَجْدَمٌ». ورواه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٢٨)، وابن ماجه (١٨٩٤)، وابن حبان في «صحيحه» (١) بلفظ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ أَقْطَعُ»، ورواه أحمد في «مسنده» (٨٧١٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «كُلُّ كَلَامٍ أَوْ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يَفْتَحُ بِذِكْرِ اللَّهِ ﷻ فَهُوَ أَبْتَرُ - أَوْ قَالَ: أَقْطَعُ -».

ينظر: «تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف» (١ / ٢٤)، وقد أُلّف الحافظ السخاوي فيه «جزاء». وهو في «الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية» (١ / ١٨٩) ثم قال في خاتمته: ومن أحب أفراد هذا الحديث فليسمه «تحرير المقال في تخريج حديث كل أمر ذي بال». وقال في «الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية» (٣ / ٨٩٤): ولقوله ﷻ: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله، وفي رواية: بيسم الله فهو أقطع» وكأنه أريد بالحمدلة والبسملة ما هو أعم منهما وهو ذكر الله تعالى، والثناء عليه على الجملة بصيغة الحمد أو غيرها، وتؤيده رواية ثالثة =



[الإيمان التفصيلي والإجمالي]

اعْلَمْ - وَفَقَّكَ اللهُ لِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ - أَنَّ فِرْضَ الْإِيمَانِ يُؤَدَّى بِالْإِيمَانِ الْإِجْمَالِيِّ كَمَا يُؤَدَّى بِالتَّفْصِيلِيِّ، وَالْإِيمَانُ الْإِجْمَالِيُّ الَّذِي يُؤَدَّى بِهِ فِرْضُ الْإِيمَانِ هُوَ أَنْ تُصَدِّقَ بِقَلْبِكَ وَتَقُولَ بِلِسَانِكَ: آمَنْتُ بِمُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ، وَبِمَا آمَنَ بِهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَتَفَاصِيلُ هَذَا التَّصَدِيقِ وَالْإِقْرَارِ كَثِيرَةٌ.

وَالْإِيمَانُ التَّفْصِيلِيُّ الَّذِي جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ بِرَوَايَةِ مُتَعَدِّدَةٍ، فِي جَوَابِ سُؤْلِ جِبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَكَمَ عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الْأُمَّةِ وَكِبَرَائِهَا رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى بِأَنَّهُ إِيمَانٌ تَفْصِيلِيٌّ، هُوَ أَنْ تُصَدِّقَ بِقَلْبِكَ وَتَقُولَ بِلِسَانِكَ: آمَنْتُ بِاللَّهِ ﷻ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، كَمَا جَاءَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» رَحِمَهُ اللهُ فِي حَدِيثٍ ^(١) سُؤْلِ جِبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِرَوَايَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ^(٢)، وَاخْتَارَهُ الْإِمَامُ وَقَالَ:

= لَفْظُهَا: «بِذِكْرِ اللهِ». وَحِينَئِذٍ فَالْحَمْدُ، وَالذِّكْرُ، وَالتَّسْمِيَةُ سِوَاءَ، فَمِنْ ابْتِدَاءِ بَوَاحِدٍ مِنْهَا حَصَلَ الْمَقْصُودُ مِنَ الشَّنَاءِ عَلَى اللهِ.

(١) فِي (ب): رَدِّ حَدِيثٍ.

(٢) صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٨) عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، قَالَ: كَانَ أَوَّلُ مَنْ قَالَ فِي الْقَدْرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبِدَ الْجَهَنِيِّ، فَانْطَلَقَتْ أَنَا وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ حَاجِينَ - أَوْ مَعْتَمِرِينَ - فَقَلْنَا: لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدْرِ، فَوْقَ لَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ، فَاسْتَفْتَانِي أَنَا وَصَاحِبِي أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قَبْلَنَا نَاسٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَقَفَرُونَ الْعِلْمَ، وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ، وَأَنَّهُمْ يَزْعَمُونَ أَنَّ لِقَدْرًا، وَأَنَّ الْأَمْرَ أُتْفُ، قَالَ: «فَإِذَا لَقَيْتَ أَوْلَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بَرَاءٌ مِنِّي»، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ مِثْلَ أَحَدِ ذَهَبًا، فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ حَتَّى يَأْتِيَ بِالْقَدْرِ. ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدٌ بَيَاضَ الثِّيَابِ، شَدِيدٌ سِوَادَ الشَّعْرِ، لَا يَرَى عَلَيْهِ أَثَرَ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رِكْبَتَيْهِ إِلَى رِكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفْيَهُ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَتَقِيمَ =



(يَجِبُ أَنْ يَقُولَ: آمَنْتُ بِاللَّهِ^(١)) هو^(٢) اسمٌ غيرُ صفةٍ، ولذا يُوصَفُ ولا يُوصَفُ بِهِ، أصله أَلِيَّةٌ فحُذفت همزته مُعَوَّضًا عنها^(٣) حرف التَّعْرِيفِ، ولذلك قطع الألفِ وأدخل عليه حرف النداء، والإلِيَّةُ فعالٌ بمعنى المفعول، ككِتَابٍ بمعنى مكتوبٍ، مِنْ أَلِيَّةٍ إِلَهَةً كَعَبْدِ عِبَادَةٍ، أَلِيَّةٌ إِلَهًا إِذَا تَحَيَّرَ، لِأَنَّ الْفَطْنَ يُدْهَشُ فِي مَعْرِفَةِ الْمَعْبُودِ، وَالْعُقُولُ تَتَحَيَّرُ فِي كِبْرِيَاءِهِ.

وقدَّمَ الإيمانَ بالله تعالى لأنه أهمُّ الأركان الستَّة، وهو ينقسمُ إلى الإيمان بوجوده تعالى ليسلمَ عن التعطيل، ثمَّ بوحدانيته ليسلمَ عن الشُّرك، ثمَّ بصفاته ليسلمَ عن التَّشْبِيهِ. (وَمَلَأَتْكَتِيهِ) جمع على الأصلِ، كالشَّمائِلِ جمعُ شِمَالٍ، والتاءُ لتأنيثِ الجمعِ، مُشْتَقٌّ مِنَ الْأَلْوَكَةِ بِمَعْنَى الرَّسَالَةِ^(٤).

(وَكُتْبِهِ، وَرُسُلِهِ)^(٥) يُقَالُ: أُرْسَلْتُ فَلَانًا فِي رِسَالَةٍ فَهُوَ مُرْسَلٌ، وَرَسُولٌ، وَالْجَمْعُ رُسُلٌ

= الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً»، قال: صدقت، قال: فعجبنا له يسأله، ويصدقه، قال: فأخبرني عن الإيمان، قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره»، قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإحسان، قال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»، قال: فأخبرني عن الساعة، قال: «ما المسئول عنها بأعلم من السائل؟!»، قال: فأخبرني عن أمارتها، قال: «أن تلد الأمة ربتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان»، قال: ثم انطلق فلبث ملياً، ثم قال لي: «يا عمر أتدري من السائل؟!»، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم».

(١) معنى (آمَنْتُ) أي: صدَّقْتُ بوجود الله تعالى، بأنه متصفٌ بكل صفات الكمال ومنزَّةٌ عن كل نقصان. و(الله) هو عَلَمٌ عَلَى الدَّاتِ. وروي عن أبي حنيفة رحمه الله أنه اسم الله الأعظم، وبه قال الطحاوي وغيره.

(٢) أي: اسم الجلالة.

(٣) في (ب): فيها.

(٤) الملائكة: أجسامٌ لطيفةٌ نورانيةٌ قادرةٌ على التشكُّلِ بأشكالٍ حسنةٍ مختلفةٍ، وهم قسمان: العليون والمقربون، وهم مستغرقون في معرفة الحق وتقديسه لا يفترون، والقسم الآخر يدبُر الأمر من السماء إلى الأرض على ما سبق به القضاء وخطه القلم.

(٥) ظاهر كلام الإمام ترادف النبي والرسول، إلا أن الجمهور على أن الرسول أخصُّ من النبي، فالرسول: =



وَرُسُلٌ، فِي «الْكَشَافِ»: الْفَرْقُ بَيْنَ النَّبِيِّ وَالرَّسُولِ: أَنَّ الرَّسُولَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَنْ جُمِعَ إِلَى الْمُعْجِزَةِ الْكَتَابِ الْمُنزَلِ عَلَيْهِ، وَالنَّبِيُّ غَيْرُ الرَّسُولِ مَنْ لَمْ يُنَزَّلْ عَلَيْهِ كِتَابٌ، وَإِنَّمَا أَمْرٌ أَنْ يَدْعُو إِلَى شَرِيعةٍ مَنْ قَبْلَهُ^(١).

(وَالْبَعْثُ بَعْدَ الْمَوْتِ)^(٢) أَي: يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَبِمَا فِيهِ مِنَ الْبَعْثِ وَالْحِسَابِ، وَدُخُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْجَنَّةِ، وَأَهْلِ النَّارِ النَّارَ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا وَرَدَ النَّصُّ الْقَاطِعُ عَلَيْهِ^(٣).
(وَالْقَدَرُ) هُوَ تَعَلُّقُ الْإِرَادَةِ الْأَزَلِيَّةِ بِالْأَشْيَاءِ فِي أَوْقَاتِهَا.

(خَيْرِهِ) (٢ / أ) بَدَلٌ، (وَشَرِّهِ) عَطْفٌ عَلَيْهِ (مِنْ اللَّهِ تَعَالَى) حَالٌ، أَوْ تَقْوِيلٌ: الْإِيمَانُ التَّفْصِيلِيُّ: هُوَ أَنْ تُصَدِّقَ بِقَلْبِكَ وَتَقُولَ بِلِسَانِكَ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ^(٤) وَلِقَائِهِ، أَي: رُؤْيِيهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَمَا جَاءَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» وَ«صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(٥) رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى فِي حَدِيثِ جَوَابِ سُؤَالِ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِرِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَكَانَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي أَوَاخِرِ حَيَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ^(٦).

= هُوَ مَنْ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرَعٍ وَأُمِرَ بِتَبْلِيغِهِ، أَمَّا النَّبِيُّ فَهُوَ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرَعٍ لَكِنْ لَمْ يُؤْمَرْ بِتَبْلِيغِهِ.

(١) الْكَشَافُ عَنْ حَقَائِقِ غَوَامِضِ التَّنْزِيلِ (٣ / ١٦٤).

(٢) فِي (ب): وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْبَعْثُ بَعْدَ الْمَوْتِ.

(٣) الْبَعْثُ: هُوَ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى الْمَوْتَى مِنَ الْقُبُورِ بِأَنْ يَجْمَعَ أَجْزَاءَهُمُ الْأَصْلِيَّةَ، وَيُعِيدَ الْأَرْوَاحَ إِلَيْهَا، قَالَ

تَعَالَى: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٦]، وَقَالَ: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾

[يس: ٧٩]. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَى وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنْ

أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٣٨) لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي يُخْتَلَفُونَ فِيهِ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ كَانُوا كَذِبِينَ

(٣٩) إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ: كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٣٨ - ٤٠]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ

الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَى وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (٦) وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾

[الحج: ٦ - ٧].

(٤) فِي (ب): وَكُتِبَ.

(٥) فِي النَّسَخِ: الْمُسْلِمُ، وَالصُّوَابُ مَا أُثْبِتَ.

(٦) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ (٥٠)، صَحِيحُ مُسْلِمٍ (٩). عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ، =

وفي هذين الحديثين نفي مذهب الاعتزال، فحقيقة الإيمان هي الإقرار والتصديق، كما أشار إليه الإمام بقوله: (أن يقول).

وسيصرّح أيضًا في هذا الكتاب، وعليه كثيرٌ من أولي الألباب، لكنّ المذكورَ في كتاب «العالم والمتعلم» وعليه المحققون من أصحابه العظام: أن الإيمان هو التصديق، والإقرار شرطٌ لإجراء الأحكام^(١).

وبالجملة: من زاد التسليمَ عليهما فقد كذّبهُ قوله عزّ وعلا: ﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾^(٢)، لأنه صريحٌ في أن التسليم أمرٌ زائد على الإيمان وإلا لما عطفَ عليه، وأيضًا اتفقَ العلماءُ وأئمةُ الحديث - وفيه دفعٌ للزوم - كونَ الشيءِ مُعرّفًا بنفسه، وإشارةً إلى أن الاصطلاحَ مَأخُودٌ من اللغويِّ كما هو المُتعارَفُ على أن المراد من الإيمان في قوله عليه السّلام: «أَنْ تُؤْمِنَ». في جواب سؤال جبرئيلَ هو الإيمان اللغويُّ وهو التصديقُ القلبيُّ، فالحملُ على خلافِ المدلول اللغويِّ خلافُ الإجماع، فما تمسّك به من قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٣) لا يدل على ما ادّعاه، لأنّ التسليم في هذه الآية إن كان بمعنى

= فأتاه جبرئيلُ فقال: ما الإيمان؟ قال: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته، وكتبه، وبلقائه، ورسله وتؤمن بالبعث». قال: ما الإسلام؟ قال: الإسلام: أن تعبد الله، ولا تشرك به شيئًا، وتقيم الصلاة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان. قال: ما الإحسان؟ قال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»، قال: متى الساعة؟ قال: «ما المسئول عنها بأعلم من السائل، وسأخبرك عن أشراتها: إذا ولدت الأمة ربتها، وإذا تناول رعاة الإبل البهم في البنيان، في خمس لا يعلمهن إلا الله، ثم تلا النبي ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤] الآية»، ثم أدبر فقال: «ردوه» فلم يروا شيئًا، فقال: «هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم». قال أبو عبد الله: جعل ذلك كله من الإيمان.

(١) العالم والمتعلم رواية أبي مقاتل (ص ١٣).

(٢) سورة الاحزاب، الآية (٢٢).

(٣) سورة النساء، الآية (٦٥).



التصديقِ القلبيِّ أو لازمه كما يدلُّ عليه سببُ النُّزولِ^(١)، فهو المطلوبُ، وإن كانَ بمعنى الانقيادِ والرِّضا بحيثُ لا يُكرهُ ولا يشقُّ عليه، فقوله: (لا يُؤمنون). محمولٌ بالضرورة على نفي فروعِ الإيمان عند أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله تعالى، لأنَّ الإيمانَ عندهم لا يزيدُ ولا ينقصُ، وعلى نفي الكاملِ مِنَ الإيمانِ عند مَنْ قالَ بالزيادةِ والنقصانِ.

وقد استعملَ في هذا المعنى لفظُ الإيمانِ في مواضعٍ من الأحاديثِ والقرآن، قال اللهُ تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ الآية^(٢)، وقال عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: «الإيمانُ بضعٌ وسبعونَ شعبةً، أعلاها قولُ: لا إِلَهَ إِلا اللهُ...» إلى آخرِ الحديثِ^(٣)، هذا مما أفاده العلامةُ صاحبُ «التَّعْدِيلِ»^(٤) (٢/ ب).

(١) قوله ﷺ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء: ٦٥]. نزلت في الزبير ابن العوام وخصمه حاطب بن أبي بلتعة، وقيل: ثعلبة بن حاطب. عن الزُّهري، قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن أبيه: أنه كان يحدث: أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدرًا، إلى النبي ﷺ في شراح الحرَّة كانا يسقيان بها كلاهما، فقال النبي ﷺ للزبير: «اسق، ثم أرسل إلى جارك». فغضب الأنصاري وقال: يا رسول الله أن كان ابن عمَّتِكَ! فتلون وجهُ رسولِ الله ﷺ ثم قال للزبير: «اسقِ ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدرِ» فاستوفى رسولُ الله ﷺ للزبير حقه. وكان قبل ذلك أشار على الزبير برأي أراد فيه سعةً للأنصاري وله، فلمَّا أحفظ الأنصاري رسولَ الله ﷺ استوفى للزبير حقه في صريح الحكم. قال عروة: قال الزبير: والله ما أحسب هذه الآية أنزلت إلا في ذلك: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥] رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٨٥) عن علي بن عبد الله، عن محمد بن جعفر، عن معمر، ورواه مسلم (٢٣٥٧/ ١٢٩). أسباب النزول للواحي (ص ٣٤٧).

(٢) سورة الأنفال، الآية (٢). وتامها: ﴿ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٢﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿ [الأنفال: ٢-٤].

(٣) رواه مسلم (٣٥).

(٤) هو صدر الشريعة الثاني، عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة عمر بن صدر الشريعة الأول، أحمد ابن جمال الدين عبيد الله المحجوبي البخاري الفقيه الحنفي المعروف بصدر الشريعة الثاني توفي سنة (٥٧٤٧هـ)، من تصانيفه «أربعون حديثًا» استنبط منها الأحكام واستشهد عليها الآيات والأحاديث، =

ولقائل أن يقول: كيف اتَّفَقَ أئمةُ الحديث على أن المراد من «أَنْ تُؤْمِنَ» معناه اللغوي وهم جعلوا الإقرار وعمل الأركان كالتصديق داخلين في الإيمان، ولا يُدفع بأنهم جعلوهما داخلين في الإيمان الكامل لا في المتنازع، وهو ما يكون سبباً لعدم الخلود في النار، لأننا لا نُسَلِّمُ عدم دخول الإقرار كيف وقد صرَّح العلامة بأن من أخلَّ بالإقرار فهو كافرٌ عندهم^(١)، فافهم.

فإن قيل: قد سبق أن الإجمالي يكفي، فلمَ قال: (يجب أن يقول... إلى آخره).

قيل: لأن التفصيلي أيضاً فردُّ من أفراد ما يحصل به الواجب كالإجمالي.

[الإيمان بالله تعالى واجب بالعقل أم بالسمع]^(٢)

ومما ينبغي أن يُعلم أنَّه اتَّفَقَ جمهورُ الأئمة على أن الإيمان بالله تعالى واجبٌ، والكُفْرُ

= «تعديل العلوم»، «تنقيح الأصول»، «التوضيح في حل غوامض التنقيح» المذكور، «شرح فصول الخمسين» في النحو، «شرح وقاية الرواية» لبرهان الشريعة، «شرح تعديل العلوم» له، «شروط المقدمات الأربعة»، «النقاية في مختصر الوقاية»، «الوشاح في المعاني والبيان». ينظر: «هدية العارفين» (١/ ٣٤٤). فإنه قال في «تعديل العلوم» (نسخة كوبريلي ٧٩٧، ورقة ٢٣٠ / أ): فإن قلت: إذا كان كمال الإيمان بهذا (أي: إذا حصل حب الله فقد كمل الإيمان) فلمَ جعل أفضل شعب الإيمان: لا إله إلا الله؟! قلت: لأن كلمة التوحيد الهادمة لبنيان الكفر فلها رتبة الأولية وعرق من الأصالة، فإن الإيمان عند البعض هو التصديق والإقرار، فيكون بهذا الاعتبار أصلاً، وأيضاً الإقرار في الأحكام الدنيوية أصل فلهذا كان أفضل، فالمحبة وإن كان كمال الإيمان لكنها متنوعة على القول بكلمة التوحيد فالأصل يكون أفضل... إلى آخر كلامه، وهو كلام نفيس، ينظر لزاماً.

(١) هو صدر الشريعة الثاني. وقد تقدمت ترجمته. فإنه قال في «تعديل العلوم» (نسخة كوبريلي ٧٩٧، ورقة ٢١٣ / ب): فإنه قال: وعند الشافعي رحمه الله وأصحاب الحديث الإيمان هو التصديق والإقرار والعمل، فمن أخلَّ بالأول فهو منافق، وبالثاني كافر، وبالثالث فاسق، ينجو من الخلود في النار ويدخل الجنة.

وذكر المؤلف رحمه الله مثل هذا الكلام في «رسالة في الاعتقاد» (ص ١٥٢).

(٢) عنون المؤلف رحمه الله هذه المسألة في «رسالة في الاعتقاد» (ص ١٥١) (مسألة: الإيمان بالله فرض اتفاقاً).



به حرام، ولكنهم اختلفوا فيما بينهم: أن وجوبه بالعقل أم بالسمع على ما عُرِفَ^(١)، ومشايخنا رحمهم الله تعالى على أن وجوبه بالعقل، وهذا القول مروى عن أبي حنيفة، وذكر الحاكم الشهيد^(٢) في «المنتقى» عن أبي يوسف^(٣) عن أبي حنيفة رحمهم الله تعالى أنه قال: لا عُذْرُ لِأَحَدٍ فِي الْجَهْلِ بِخَالِقِهِ، لِمَا يَرَى مِنْ خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخَلْقِ نَفْسِهِ وَسَائِرِ خَلْقِ رَبِّهِ. حَتَّى قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو مَنْصُورٍ^(٤) فِي الصَّبِيِّ الْعَاقِلِ: أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى،

(١) قال المؤلف رحمه الله في «رسالة في الاعتقاد» (ص ١٥١): لكن وجوبه عندنا بالسمع، ولا يجب ولا يحرم بالعقل شيء. ثم نقل كلام الحنفية وقول أبي حنيفة رحمه الله، ثم نقل مذهب المعتزلة وجوب معرفته على الخلق بعقولهم.

(٢) محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن عبد المجيد بن إسماعيل بن الحاكم الشهير بالحاكم المروزي السلمي الوزير الشهيد أبو الفضل البلخي العالم الكبير، ولي قضاء بخارى ثم ولاة الأمير الحميد صاحب خراسان من الساسانية وزارته، سمع الحديث الكثير، وسمع منه أئمة خراسان وحفاظها، وصنف الكثير وجمع فأحسن، قتل شهيداً عند الأمير فلما رأى سعيهم اغتسل وتحفظ ولبس أكفانه وأقبل على الصلاة فقتل كذلك في ربيع الآخر سنة أربع وثلاثين وثلاث مائة، دفن بمرو. قال الحاكم في «تاريخ نيسابور»: ما رأيت في جملة من كتبت عنهم من أصحاب أبي حنيفة أحفظ للحديث وأهدى إلى رسومه وأفهم له منه. «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» لعبد القادر القرشي (٢/ ١١٣).

وقال التقي الغزي رحمه الله: واعلم أن من كتب الأصول، كتاب «الكافي» للحاكم الشهيد، وهو كتاب معتمد في نقل المذهب، ومن كتب المذهب «المنتقى» له أيضاً، إلا أن فيه بعض النوادر، ولهذا يذكره صاحب «المحيط» بعد ذكره «النوادر» معنوناً بالمنتقى، ولا يوجد «المنتقى» في هذه الأعصار. انتهى كلامه. الطبقات السنية في تراجم الحنفية» للتقي الغزي (ص ١٣).

(٣) أبو يوسف: يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، أخذ الفقه عن الإمام وهو المقدم من أصحاب الإمام، وولي القضاء لثلاثة خلفاء المهدي والهادي والرشيد. قال أبو عمر: لا أعلم قاضياً كان إليه تولية القضاء في الآفاق من الشرق إلى الغرب إلا أبا يوسف هذا في زمانه وأحمد بن أبي داود في زمانه. قال أحمد وابن معين وابن المديني: ثقة، مات ببغداد يوم الخميس وقت الظهر لخمس خلون من ربيع الأول سنة اثنتين وثمانين ومائة، وقيل: لخمس ليال خلون من ربيع الآخر سنة إحدى أو اثنتين وثمانين ومائة. ينظر: «طبقات الحنفية» (٢/ ٢٣٤).

(٤) أبو منصور: هو محمد بن محمد بن محمود أبو منصور الماتريدي - بفتح الميم وضم التاء وكسر =

وهو قولٌ كثيرٌ من مشايخ العراق، لأنَّ الوجوبَ على البالغ باعتبار عقله، فإذا كان الصبيُّ عاقلًا كان كالبالغ في وجوب الإيمان عليه.

وها هنا مباحثٌ كثيرةٌ سأذكرُ بعضها فيما سيجيءُ من تعريفِ الإيمان، وأحكامه إن شاء الله تعالى^(١).

[الإيمان بالأمر الأخرى]

ثُمَّ لَمَّا فرغَ مِنْ بيانِ أركانِ الإيمانِ أرادَ أنْ يبيِّنَ حقيقةَ بعضِ ما ثبتَ بالسمعِ من الأمورِ الأخرى، وفيه تنبيهٌ على سرعةِ انقضاءِ أيامِ الدنيا وفجأةِ الوصولِ إلى العقبى، فعطفَ على قوله: (يجبُ) أو (آمنتُ) قوله:

(وَالْحِسَابُ، وَالْمِيزَانُ، وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَقٌّ كُلُّهُ) أي: ثابتٌ بالكتابِ، كلُّ ما ذُكِرَ.

أمَّا الحسابُ، فلقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِرَيْبِنِهِ ﴿٧﴾ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾﴾^(٢)، وإنَّما سكتَ عَنِ الكتابِ اكتفاءً بالحسابِ، على عكسِ ما فعلَ صاحبُ «العقائد»^(٣) وغيره

= الرء وسكون الياء، هذه النسبة إلى ماتريد محلة من سمرقند ويقال لها ماتريت بالتاء - السمرقندي. كان إماماً جليلاً مناضلاً عن الدين، موطداً لعقائد أهل السنة، قطع المعتزلة وذوي البدع في مناظراتهم وخصمهم في محاورتهم حتى أسكتهم. إليه انتهت رئاسة أصحاب الإمام. تخرج الماتريدي على أبي نصر العياضي، وتفقه على أبي بكر أحمد الجوزجاني، ومن مشايخه محمد بن مقاتل قاضي الري. وتخرج عليه: أبو القاسم إسحاق بن الشهير بالحكيم السمرقندي، وعبد الكريم بن موسى أبو محمد الفقيه البزدوي، والإمام أبو الليث البخاري، وأبو الحسن الرستغفني. من تصانيفه رحمه الله تعالى: «كتاب التوحيد»، و«مآخذ الشرائع» في الفقه، و«الجدل في أصول الفقه»، وكتاب «تأويلات القرآن»، وهو كتاب لا يوازيه فيه كتاب بل لا يدانيه شيء من تصانيف من سبقه في ذلك الفن، و«بيان وهم المعتزلة»، توفي رحمه الله تعالى سنة ثلاث وثلاثين وثلاث مئة، وقبره بسمرقند. ينظر: «الجواهر المضية» (٢/ ١٣٠ - ١٣١).

(١) ينظر (ص ١٩٢-٢٠٠).

(٢) سورة الإنشقاق، الآية (٧).

(٣) فإنه قال في «عقائده» («مجموعة متون العقائد» ص ١٦١) بتحقيقنا: (والكتاب حقٌّ).



من المتأخرين، قيل: والفصل^(١) لِمَا فَعَلَ الْإِمَامُ مِنْ تَرْكِ الْوَسِيلَةِ^(٢) وَذَكَرِ الْمَرَامَ^(٣).

وأقول: فيه ما فيه من الكلام^(٤).

وأما الميزان، فلقوله تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٥)، وفي ذكر الموازين بلفظ الجمع (٣/ أ) إشعارٌ بأن لكل إنسان ميزاناً على حدة، وتقديم الحساب على الميزان، لأن الحساب مُقَدَّمٌ لدلالة ما ذكرنا من الكتاب في بيان حقيقة الميزان على أن لا يبقى عملٌ بعده، فافهم.

وهو^(٦) عبارة عما يُعرف به مقادير الأعمال، والعقل قاصرٌ عن إدراك كيفيته^(٧)، وأنكره المعتزلة^(٨)، لأنه للوزن والأعمال أعراضٌ إن أمكن إعادتها لم يُمكن وزنها، لأنها معلومةٌ لله

(١) في (أ): والفضل.

(٢) أي: ذكر الكتاب.

(٣) أي: الحساب.

(٤) قال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُدْنِي الْمُؤْمِنَ، فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيُّ رَبِّ، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ، وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ. وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ، فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ: ﴿هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨]». رواه البخاري (٢٤٤١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٥) سورة الأعراف، الآية (٨).

(٦) أي: الميزان.

(٧) العقل قاصرٌ عن إدراك كيفيته، له لسان وكفتان، كلُّ كفةٍ كأطباق السموات والأرض.

(٨) المعتزلة: بضم الميم وسكون العين وفتح التاء، نسبة إلى الاعتزال وهو الاجتناب. وسبب تسميتهم بذلك أن شيخهم ومقدمهم، واصل بن عطاء الغزال كان هو وعمرو بن عبيد من تلامذة الحسن البصري فلما أحدثا مذهباً، وهو: أن الفاسق ليس بمؤمن ولا كافر وأنه في منزلة بين المنزلتين، اعتزلا حلقة الحسن البصري، فقال الحسن البصري: قد اعتزلت عنّا، فسُموا: المعتزلة، وهم سَمُّوا أنفسهم: أصحاب العدل والتوحيد، لقولهم بوجوب ثواب المطيع وعقاب العاصي على الله تعالى، ونفي الصفات القديمة عنه. ثم إنهم توغّلوا في علم الكلام، وتشبّهوا بأذيال الفلاسفة في كثير من الأصول، =

تعالى فوزنها عبثاً.

والجواب: أنه روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «تُكْتَبُ الْحَسَنَاتُ فِي صَحِيفَةٍ وَتُوضَعُ فِي كِفَّةٍ، وَالسَّيِّئَاتُ فِي صَحِيفَةٍ وَتُوضَعُ فِي كِفَّةٍ أُخْرَى»^(١).

وعلى تقدير تسليم كون أفعال الله تعالى معللة بالأغراض^(٢) لعل في الوزن حكمة لا يطلع عليها، وعدم اطلاعنا عليها لا يوجب العبث.

= وشاع مذهبهم فيما بين الناس. وبلغت شأنها في العصر العباسي الأول. ويلقبون بالقدرية لإسنادهم أفعال العباد إلى قدرتهم، ولقبوا أنفسهم بأصحاب العدل والتوحيد، لقولهم بوجوب الأصلاح، ونفي الصفات القديمة، ثم أفتروا عشرين فرقة، يكفر بعضهم بعضاً. ووقف أهل السنة والجماعة بوجههم وفندوا أقوالهم وردوا عليها. والله الحمد.

(١) أورده البيهقي في «شعب الإيمان» (١ / ٤٤٣ - ٤٤٧)، فإنه قال: فأمّا أن الوزن كيف يكون ففيه وجهان: أحدهما: أن صحف الحسنات توضع في الكفة النيرة، وصحف السيئات في الكفة المظلمة، لأن الأعمال لا تنسخ في صحيفة واحدة، ولا كاتبها يكون واحداً لكن الملك الذي يكون عن اليمين يكتب الحسنات، والملك الذي يكون على الشمال يكتب السيئات، فيتفرد كل واحد منهما بما ينسخ، فإذا جاء وقت الوزن، وضعت الصحف في الموازين فيثقل الله ﷻ ما يحق ثقيله، ويخفف ما يحق تخفيفه، والوجه الآخر: أنه يجوز أن يحدث الله تبارك وتعالى أجساماً مقدرة بعدد الحسنات والسيئات، ويميز إحداهما عن الأخرى بصفات تعرف بها فتوزن كما توزن الأجسام بعضها ببعض في الدنيا، والله أعلم، ويعتبر في وزن الأعمال مواقعها من رضى الله ﷻ وسخطه، وذهب أهل التفسير إلى إثبات هذا الميزان بكفتيه، وجاء في الأخبار ما دل عليه، وقد روى الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس أنه قال: «الميزان له لسان وكفتان يوزن فيه الحسنات، والسيئات، فيؤتى بالحسنات في أحسن صورة فتوضع في كفة الميزان فتثقل على السيئات، قال: فيؤخذ فيوضع في الجنة عند منزله ثم يقال للمؤمن: الحق بعملك. قال: فينطلق إلى الجنة فيعرف منزله بعمله. قال: ويؤتى بالسيئات في أقبح صورة فتوضع في كفة الميزان فتخفف، والباطل خفيف فيطرح في جهنم إلى منزله منها، ويقال له: الحق بعملك إلى النار. قال: فيأتي النار فيعرف منزله بعمله، وما أعد الله فيها من ألوان العذاب. قال ابن عباس: فلهم أعرف بمنزلهم في الجنة والنار بعملهم من القوم فينصرفون يوم الجمع راجعين إلى منازلهم».

(٢) في (ب): بالعرض.



وكذا أنكروا الحسابَ أيضاً زعمًا منهم أنه عبثٌ، والجواب ما مرَّ آنفًا.

وأما الآياتُ الدالَّةُ على حقيقةِ الجنَّةِ والنارِ فكثيرةٌ نيرةٌ^(١)، وتمسُّكُ المنكرينِ مبنيٌّ على أصلِهِم الفاسدِ، وهو امتناعُ الخرقِ والالتئامِ على السَّمَاوَاتِ، وقد تكلمنا عليه في موضعه^(٢).

(١) لأنَّ الآياتِ والأحاديثَ الواردةَ في شأنِهما أشهرُ من أن تخفى، وأكثرُ من أن تُخصَى، وهما مخلوقتان الآنَ موجودتانِ باقِيَتَانِ، لَا تَفْنِيَانِ، وَلَا يَفْنِي أَهْلُهُمَا، لا يطرأُ عليهما عدَمٌ مستمرٌّ، لقوله تعالى في حقِّ الفريقينِ: ﴿خَلْدَيْنِ فِيهَا أَبَدًا﴾ [النساء: ٥٧].

(٢) قال الشيخُ زكريا الأنصاري رحمه الله: وحاصل الجواب: أن مبني الدليل على أصل فلسفي فاسد عندنا: وهو امتناع الخرق والالتئام فقد وجدا في هبوط آدم، وقصة الإسراء ونزول الملائكة. ولا مانع من أن يخلق الله الشيء الكبير في جنب الصغير، على أن وصف الجنة بأن عرضها كعرض السموات والأرض ليس للتحديد بل هو كناية عن سعة الجنة وبساطتها كما يفيد التشبيه المقرب للأذهان. «فتح الإله الماجد بايضاح شرح العقائد» (١/ ٤٩٧). بتصرف

وقال المؤلف رحمه الله في «رسالة في الاعتقاد» (ص ١٥٨ - ١٦٠): مسألة: الجنة والنار مخلوقتان موجودتان اليوم، إذ لا يُحيل العقلُ خلقَهُمَا، خلافًا للمعتزلة. وقد شهد لذلك قوله تعالى: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤]، والإعداد مُدْرَجٌ بثبوت الشيء وتحققه، وقصة آدم وحواء، وإسكانُهُمَا في الجنة، وغير ذلك. وقالت المعتزلة: إنَّما يُخلَقان يوم الجزاء، بناءً على زعمِهِم، فإنَّهم قالوا: لا فائدة من خَلْقِهِمَا قبل يوم الثواب والجزاء. ولأنَّه تعالى ليس بعاجز، فيخلقُ وقت الحاجة. ولأنَّه لا يحسنُ من حِكْمَةِ الْحَكِيمِ أن يخلق دار النعمة قبل أن يخلق خَلْقَهُمَا. وحملوا قِصَّةَ آدم، وغيره، على بستان من بساتين الدنيا. ورُدَّ: بأنه تعالى لا تُعَلَّلُ أفعاله بالأغراضِ والعِللِ، وهو يفعلُ ما شاء، ويحكم ما يريد. ولا فناءَ لهما، ولا أهلِهِمَا للتنصيبِ على الإعدادِ، والخلودِ أبدًا، بل دائمتان، لا يطرأ عليهما عدم مستمر، خلافًا للجهمية. ودليلهم: أنهما ثواب الأعمال، وعقابها، وهي متناهية. ورُدَّ بقوله تعالى: ﴿فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [التين: ٦]، يعني: غير مقطوع. ولأنَّهما ثواب وعقاب، فهما لا يفنيان، لأن الله تعالى استثناهما بقوله: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَوَّقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨]، يعني: الجنة والنار، وأهلها من الملائكة، ولا يُؤدِّي إلى الشركة مع بقاء الله تعالى، لأنَّهما لم تكونا، وكانتا. وقال بعض العلماء: إن الإنسان إذا خلق ثوابه، يكون أحرص على العبادة، وإذا خلق عقوبته، يكون أخوف، وأكثر امتناعًا من المعاصي. ويدل عليه قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ﴾ [البقرة: ٢٤] الآية، فلو كانتا غير مخلوقتين لكان ذلك مِنْهُ كَذِبًا، والله تعالى مُنَزَّهٌ عن ذلك. ويدل عليه: أن الله تعالى خَلَقَ الْجَنَّةَ فَوْقَ =

[وحدانية الله تعالى]

ثمَّ أراد بيانَ الصِّفَاتِ، وقَدَّمَ التَّوْحِيدَ لِأَنَّهُ أُسْبِقُ ذِكْرًا فِي صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ كَرِيمٌ وَإِلَهُ وَاحِدٌ﴾^(١)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(٢)، وَأَوْجَبَ اعْتِقَادًا عَلَى الْعِبَادِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(٣)، فَقَالَ: (وَاللَّهُ تَعَالَى) أَي: الذَّاتُ الْوَاجِبُ الْوُجُودِ الَّذِي يَكُونُ وَجُودُهُ مِنْ ذَاتِهِ وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ أَصْلًا، إِذْ لَوْ كَانَ جَائِزَ الْوُجُودِ لَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ الْعَالَمِ فَلَمْ يُصْبِحْ مُحَدِّثًا لِلْعَالَمِ وَمُبَدِّئًا لَهُ، مَعَ أَنَّ الْعَالَمَ اسْمٌ لِجَمِيعِ مَا يَصْلُحُ عِلْمًا عَلَى وَجُودِ مُبْتَدِئٍ لَهُ.

(وَاحِدٌ) أَي: بِوَحْدَةٍ حَقِيقِيَّةٍ، وَالْمَرَادُ بِالْوَحْدِ الْحَقِيقِيِّ هُنَا: هُوَ الَّذِي لَا يَقْبَلُ الْفِصْلَ، أَي: التَّقْصَانَ، وَالْوَصْلَ، أَي: الزِّيَادَةَ، وَلَا يَحْتَمِلُ الشَّرْكَةَ وَالْمِثَالَ، وَهُوَ الْمَعْنِيُّ بِقَوْلِهِ: (لَا مِنْ طَرِيقِ الْعَدَدِ، وَلَكِنْ مِنْ طَرِيقِ أَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ) وَإِنَّمَا لَمْ يَجُزْ أَنْ يَكُونَ وَاحِدًا مِنْ طَرِيقِ الْعَدَدِ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانَ بِهِ الْكَيْفِيَّةُ، وَاللَّهُ تَعَالَى مُتَنَزَّهٌ عَنْهَا.

لَا يُقَالُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾^(٤) عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ مِنْ طَرِيقِ الْعَدَدِ، لِأَنَّ الْمَرَادَ بِالْآيَةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّهُ مُحِيطٌ بِهِمْ عِلْمًا، وَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِهِمْ

= سَبْعِ سَمَاوَاتٍ، لَا فِي السَّمَاوَاتِ، فَلَا يُقَالُ: إِنَّمَا تَفْنِيَانِ بِنَفْسِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَكَيْفَ يُقَالُ: إِنَّمَا فِي السَّمَاوَاتِ، وَعَلَى أَلْفِ مَرَّةٍ مِثْلَ السَّمَاوَاتِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ﴿١٤﴾ عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾ [النجم: ١٤ - ١٥]، وَالسِّدْرَةُ فَوْقَ السَّمَاوَاتِ، وَكَذَلِكَ جَهَنَّمَ تَحْتَ الْأَرْضِ السَّابِعَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفُجَارِ لَفِي سِجِّينٍ﴾ [المطففين: ٧]، فَالسَّجِّينُ تَحْتَ الْأَرْضِ، وَأَرْوَاحُ الْكُفَّارِ يَذْهَبُ بِهَا إِلَى السَّجِّينِ، وَأَرْوَاحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالشَّهَدَاءِ إِلَى الْعِلِّيِّينَ. وَنَقَلْتُ كَلَامَهُ لِلْفَائِدَةِ، أَفَادَنَا اللَّهُ وَبِأَكْمِمْ وَزَادَنَا عِلْمًا وَفَهْمًا.

(١) سورة البقرة، الآية (١٦٣).

(٢) سورة الإخلاص، الآية (١).

(٣) سورة النساء، الآية (٤٨).

(٤) سورة المجادلة، الآية (٧).

شيء، كمن معهم في المكان، لا أن يُراد أنه واحد (٣/ ب) منهم، دَلَّ على صحَّة هذا التأويل أوَّل الآية وآخرها، فإنَّه تعالى قال في الأوَّل: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾، وقال في الآخر: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(١).

[دلائل الوحدانية]

ثُمَّ دَلَّائِلُ الْوَحْدَانِيَّةِ كَثِيرَةٌ.

فَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَّهُ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ^(٢)

فاكتفيتُ بواحدٍ منها لحُصولِ المرامِ من غير أن يطوَّل الكلام، وهو أنَّه لو وُجدَ صانعان وقدَرَ أحدهما على مخالفة الآخر فيما يُريده عجز الآخر وصار مقدورًا أو الأعجز هو، والعاجزُ والمقدورُ لا يكونُ إلهاً^(٣).

ثُمَّ أَكَّدَ مَا سَبَقَ بِقَوْلِهِ: (لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ) لم يلد، لأنَّه لا يُجانسُ حتَّى تكون له من جنسه صاحبةٌ فيتوالد، وقد دَلَّ على هذا المعنى بقوله تعالى: ﴿أَنِّي يَكُونُ لَّهُ وُلْدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةً﴾^(٤)، وفيه ردٌّ للنصارى^(٥).

(١) سورة المجادلة، الآية (٧).

(٢) البيت لأبي العتاهية، وهو في «ديوانه» (ص ٦٢).

(٣) وهذا الدليل يسمى عند علماء التوحيد: برهان التمانع، المشارُ إليه بقوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، فلو أمكن إلهان، لأمكن بينهما تمنعٌ، بأن يريد أحدهما حركة زيد، والآخر سكونه، لأنَّ كلاً منهما في نفسه أمرٌ ممكنٌ، وكذا تعلقُ الإرادة بكلِّ منهما، إذ لا تضادَّ بين الإرادتين، بل بين المرادتين، وحينئذٍ: إما أن يَحْضَلَ الأمران، فيجتمع الضدَّان، أو لا، فيلزم عجزُ أحدهما، وهو أمارةُ الحدوث والإمكان، لِمَا فِيهِ مِنْ شَائِبَةِ الْاِحْتِيَاكِ، فَالتَعَدُّدُ مُسْتَلْزِمٌ لِامْكَانِ التَّمَانَعِ الْمُسْتَلْزَمِ لِلْمُحَالِ، فَيَكُونُ مُحَالًا.

(٤) سورة الأنعام، الآية (١٠١).

(٥) بل فيه ردٌّ على اليهود والنصارى في ولديَّة المسيح والعزير، وردُّ على كفَّار مكة حيث قالوا: الملائكة بنات الله، تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا.



(ولم يُولَدْ)، لأنَّ كُلَّ مولودٍ مُحدثٍ وجسمٌ، وهو قَدِيمٌ لا أوَّلَ لوجوده، وليسَ بجسمٍ، ولم يُكافئه أحدٌ، أي: لم يُماتله ولم يُساكله، ويجوزُ أن يكونَ مِنَ الكفاءةِ في النِّكاحِ نفيًا للصاحبةِ^(١).

وحينئذٍ لا يُكرَّرُ مع قوله: (لا يُشْبِهُهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ مِنْ خَلْقِهِ) أي: لا يُماتله، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(٢)، أمَّا إذا أُريدَ بالمماثلة الاتِّحادُ في الحقيقة فظاهرٌ، وأمَّا إذا أُريدَ بها كونُ الشَّيئين بحيث يسدُّ أحدهما مسدَّ الآخر - أي: يصلحُ كلُّ لِمَا يصلحُ له الآخرُ - فَلأنَّ شَيْئًا مِنَ الموجودات لا يسدُّ مسدَّهُ في شيءٍ من الأوصافِ.

[تفسير قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾]

فإن قيل: ظاهرُ قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(٣) يُوهمُ أنَّ له مِثْلًا.

قلنا: اختلفَ المفسِّرونَ في هذه الآية:

منهُم من جعلَ الكافَ صلةً، ومنهم من جعلَ المِثْلَ صلةً، والمحقِّقونَ على أن كلاً منهما أصلٌ.

وتحقيقه: أن المُماتلةَ بينَ الشَّيئين على نوعين: كاملةٍ وناقصةٍ، فإن كانت كاملةً يقال: هو مثله، وإن كانت ناقصةً ثابتةً مِنْ وجهٍ دونَ وجهٍ يقال: هو كَمِثْلِهِ، ولم يقل أحدٌ من الكافرين بأن الله تعالى مِثْلًا من كُلِّ وجهٍ، وإنما قالوا بالمُماتلةِ مِنْ وجهٍ فنفاها اللهُ تعالى بقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(٤).

(١) الكلام للزمخشري كما في «تفسيره» (٦ / ٤٦١)، وعنه نقل المؤلف رحمه الله تفسير سورة الإخلاص.

وينظر كلام الإمام النسفي في «مدارك التنزيل وحقائق التأويل» (٤ / ٥٧٠ - ٥٧٢).

(٢) سورة الشورى، الآية (١١).

(٣) بهامشه: توجيهات قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

(٤) سورة الشورى، الآية (١١).

وهاهنا وجهٌ آخرٌ أحسنُ^(١): وهو أن يكون من بابِ الكناية^(٢) بأن يقال: إنَّ الله تعالى موجودٌ باتِّفاقِ الخصوم، فلو كان له مثلٌ لكانَ هُوَ مِثْلَ مِثْلِهِ، لكنَّ التالي باطلٌ، لأنَّ الآيةَ دَلَّتْ على أنه ليسَ شيءٌ مثلٌ بمثله^(٣)، فكذا المُقَدَّمُ، فافهم.

قال في «التبصرة»: إنَّ الله تعالى لا شبيهة له من الخلق، ولا مِثْلَ له، فإنَّه تعالى ليس بجوهرٍ لِيُشَاكِلَهُ جوهرٌ، فيكونَ (٤ / أ) مِثْلًا له من هذه الجهة، ولا بذي كَيْفِيَّةٍ لِيُشَابِهَهُ ذو كَيْفِيَّةٍ في كَيْفِيَّتِهِ فيكونَ مِثْلًا له من هذه الجهة وهذه جهاتُ المِثَالَةِ، وكلُّها منفيَّةٌ في حقِّ الله تعالى، فإذا لم يكن هو مِثْلًا لشيءٍ من العالم بوجهٍ من الوجوه^(٤).

هذا كلامه، وهو مُشعرٌ بأن لا حاجة إلى قوله: (ولا يُشْبَهُ شَيْئًا مِنْ خَلْقِهِ)، والواقعُ أيضًا كذلك، لأنَّ المُشَابَهَةَ نِسْبَةً بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، فإذا لم تُوجد أحدهما لم تُوجد في الآخر، فلمَ ذكره الإمام؟

قلتُ: للتصريح بما عَلِمَ بالالتزامِ للتأكيدِ والاهتمامِ على ما هو مقتضى المقام.

ومما ينبغي أن يُعلم أن المساواةَ وصفٌ من الأوصافِ يكفي في المِثَالَةِ، قال عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: «الْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ مِثْلًا بِمِثْلِ»^(٥)، وأراد الاستواءَ في الكيلِ لا غيرَ مِنَ الوزنِ وعددِ الحباتِ والصَّلابةِ والرَّخاوةِ، وما قاله الأشعريُّ وبعضُ من أصحابنا^(٦) من أن لا مِثَالَةَ إلا بالمساواةِ من جميعِ الوجوه، فمُرَادُهُم المساواةَ من جميعِ الوجوه فيما به المِثَالَةُ،

(١) في (ب): حسن.

(٢) قال في «الكشاف» (٤ / ٢١٣): فإذا علم أنه من باب الكناية لم يقع فرقٌ بين قوله: ليس كالله شيء، وبين قوله: ليس كمثل شيءٍ إلا ما تُعطيهِ الكناية من فائدتها، وكأنَّهما عبارتان معتقبتان على معنى واحدٍ: وهو نفي المِثَالَةِ عن ذاته.

(٣) في (ب): مثله.

(٤) تبصرة الأدلة في أصول الدين (١ / ٣١٠).

(٥) رواه مسلم (١٥٨٨).

(٦) هو الشيخ أبو منصور، كما في «التبصرة» (١ / ٣٠٧).



كالكيلِ مثلاً وإلا فالاشتراكُ في جميعِ الأوصافِ يرفعُ التعدُّدَ فكيفَ يُتصوَّرُ التماثلُ!

[نفي التشبيه]

ثُمَّ لَمَّا كَانَتْ أَرْزَلِيَّةُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مِمَّا يُوَكِّدُ نَفْيَ التَّشْبِيهِ عَقَبَهُ بِقَوْلِهِ: (لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ الذَّاتِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ).

اعلم أن المراد من الصِّفَاتِ الفِعْلِيَّةِ الصِّفَاتُ الَّتِي هِيَ أفعالٌ، وإلا فالكُلُّ عندنا صِفَاتٌ للذاتِ، لأنَّها قائِمةٌ بها قديمةٌ، لا ممتناعٌ قيامِ الحوادثِ بذاته تعالى، ذكر في «الهادي»: قال أهلُ الحقِّ: الصِّفَاتُ كُلُّهَا أَرْزَلِيَّةٌ قائِمةٌ بذاتِ اللهِ تعالى، وقالتِ الأشعريةُ والمعتزلةُ: ما كان من صِفَاتِ الفعلِ فهوَ حادثٌ غيرُ قائِمٍ بذاته، نحو: التكوِينِ، والترزيقِ، والإحياءِ، والإماتَةِ، غيرَ أنَّ الكلامَ من صِفَاتِ الذَّاتِ عندِ الأشعريةِ، لأنَّ الفارقَ بينهما: أن ما لا يلزمُ بنفيه النقيصةُ فهو من صِفَاتِ الفعلِ، وما يلزمُ بنفيه النقيصةُ فهو من صِفَاتِ الذَّاتِ، فالكلامُ من هذا القبيلِ، وعندَ المعتزلةِ ما يثبتُ ولا يُنْفَى فهو من صِفَاتِ الذاتِ، وما يثبتُ ويُنْفَى فهو من صِفَاتِ الفعلِ، والكلامُ من هذا القبيلِ، لأنَّه صحَّ أن يُقالَ: كَلَّمَ اللهُ موسى، ولم يُكَلِّمْ فرعونَ.

قال أهلُ السُّنَّةِ: تقسيمُ صِفَاتِ (ب / ٤) اللهُ تعالى على قِسمينِ خطأً، لأنَّ صِفَةَ الفعلِ صِفَةُ الذاتِ، ونحنُ وإن قلنا: صِفَةُ الذاتِ وصِفَةُ الفعلِ، فإنما نعني بصِفَةِ الفعلِ صِفَةَ هيِ فعلٌ، ولا نعني شيئاً آخرَ، فإذن لا فرقَ بين صِفَةِ الذاتِ وصِفَةِ الفعلِ. هذا كلامُه^(١).

وهو يؤيِّدُ ما ذكرنا، ويبيِّنُ كلامَ الإمامِ ولا يُخالِفُه كما توهمَ بعضُ من تصدَّى لشرحِ هذا الكتابِ، فالمِنَّةُ لِمُلْهِمِ الصَّوَابِ.

[الفرق بين الصِفَاتِ الذَّاتِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ]

ثُمَّ اعلم أن الصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةِ: هي التي تقومُ بذاتِ الموصوفِ ويكونُ منشؤها الذاتُ،

(١) الهادي في أصول الدين للخبازي الحنفي (ص ١١١ - ١١٢).



كالحياءِ وغيرِها، والفعليَّةُ: هي التي تكونُ منشؤها الفعلُ، كالتخليقِ وغيره.

[الصفات الذاتية]

ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُفَصِّلَ مَا أَجْمَلَهُ فَقَالَ: (فَأَمَّا الذَّاتِيَّةُ، فَالْحَيَاةُ) وَهِيَ صِفَةٌ أَزَلِيَّةٌ تُوجِبُ صِحَّةَ الْعِلْمِ.

(وَالْقُدْرَةُ) وَهِيَ صِفَةٌ أَزَلِيَّةٌ تُؤَثِّرُ فِي الْمَقْدُورَاتِ عِنْدَ تَعَلُّقِهَا بِهَا، وَبِمَعْنَاهَا الْقُوَّةُ فَلِذَا تَرَكَهَا.

(وَالْعِلْمُ) وَهِيَ صِفَةٌ أَزَلِيَّةٌ تَنْكَشِفُ الْمَعْلُومَاتُ عِنْدَ تَعَلُّقِهَا بِهَا.

(وَالكَلَامُ) وَهِيَ صِفَةٌ أَزَلِيَّةٌ مُنَافِيَةٌ لِلسَّكُوتِ وَالآفَةِ النَّفْسِيِّينَ قَائِمَةٌ بِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ بِهَا أَمْرٌ وَنَاهٍ وَمُخْبِرٌ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَتَعَدَّدُ لِأَنَّ مَرْجِعَ الكُلِّ إِلَى الْأَخْبَارِ كَمَا قَالَ بَعْضُ الْأَخْيَارِ، لِأَنَّا نَعْلَمُ اخْتِلَافَ هَذِهِ الْمَعَانِي بِالضَّرُورَةِ، وَاسْتِزَامَ الْبَعْضِ لِلْبَعْضِ لَا يُوجِبُ الْإِتِّحَادَ، بَلْ لِأَنَّهَا تَصِيرُ أَحَدَ تِلْكَ الْأَقْسَامِ عِنْدَ الْمُتَعَلِّقَاتِ، وَأَمَّا فِي الْأَزْلِ فَلَا انْقِسَامَ أَصْلًا كَمَا إِذَا عَبَّرَ عَنْهَا بِاللَّفْظِ الْمَخْصُوصِ الْعَرَبِيِّ، فَهُوَ قَرَأْنٌ، وَإِنْ عَبَّرَ بِالْعِبْرِيِّ فَتُورَاةٌ، وَإِنْ عَبَّرَ بِالسَّرْيَانِيِّ^(١) فَإِنْجِيلٌ، فَاخْتَلَفَتِ الْعِبَارَاتُ لِأَنَّ الكَلَامَ كَمَا يُسَمَّى ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى بِعِبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، مَعَ أَنَّ ذَاتَهُ وَاحِدَةٌ.

(وَالسَّمْعُ) وَهِيَ صِفَةٌ تَتَعَلَّقُ بِالمَسْمُوعَاتِ فَتُدْرِكُهَا.

(وَالْبَصَرُ) وَهِيَ صِفَةٌ تَتَعَلَّقُ بِالمُبْصِرَاتِ فَتُدْرِكُهَا.

(وَالْإِرَادَةُ) وَهِيَ صِفَةٌ تُوجِبُ تَخْصِيصَ أَحَدِ الْمَقْدُورِينَ بِالْوُقُوعِ وَليست نَفْسَ الْقُدْرَةِ، لِأَنَّ نِسْبَةَ الْقُدْرَةِ إِلَى الضُّدِّينَ عَلَى السُّوِيَّةِ بِالضَّرُورَةِ، وَلَا نَفْسَ الْعِلْمِ كَمَا قَالَ الْحُكَمَاءُ، لِأَنَّ الْعِلْمَ تَبِعَ لِلْوُقُوعِ فَلَا يَكُونُ الْوُقُوعُ تَبَعًا لَهُ، وَإِلَّا لَزِمَ الدَّوْرُ، لَا يُقَالُ: نِسْبَةُ الْإِرَادَةِ إِلَى الضُّدِّينَ

(١) فِي (ب): بِالْيُونَانِيِّ.

على السوية أيضاً، فلا بُدَّ من مُرْجِحٍ آخَرَ، وإلا لَزِمَ ترجيحُ أحدِ المتساويين من غيرِ مُرْجِحٍ، لأنَّنا لا نُسَلِّمُ ذلك، بل تعلقها بأحدهما لذاتها، والقولُ (٥ / أ) بوجوبِ ذلك الجانب، ولزومِ سببِ الاختيارِ يندفعُ^(١): بأنَّ وجوبَ الشيءِ بالاختيارِ لا يُنافي الاختيارَ بلُ تحققه.

[الإرادةُ والمشيةُ واحدةٌ]

ثمَّ الإرادةُ والمشيةُ واحدةٌ عندَ الكلِّ، فلذا تركها إلا عندَ الكرامية، فإنَّهم زعموا أنَّ المشيةَ أزليَّةٌ والإرادةُ حادثةٌ، فلذا ذكرها.

وأيضاً في ذكرها تنبيهٌ على الردِّ على النِّظَامِ^(٢)، والكعبيِّ^(٣)، والخياطِ^(٤)، فإنَّهم قالوا: لا يُوصفُ اللهُ تعالى بالإرادةِ على الحقيقة، وهكذا حُكي عن أبي الحسنِ النَّجَّارِ^(٥) أيضاً،

(١) في (ب): يندفع جوابه. ولعل الصواب ما أثبت. أو عنده فقط جوابه. ونسي أن يشطب يندفع. والله أعلم.

(٢) أبو إسحاق، إبراهيم بن سيار، البصري النَّظَّامُ - بفتح النون وتشديد الظاء - لأنه كان ينظم الخرز في سوق البصرة، أحد أئمة المعتزلة، لكنَّه خالفهم في كثير من الأمور، حتى قيل: إنه كان على مذهب البراهمة الذين كانوا ينكرون النبوة، أخذ عنه الجاحظ، من كتبه: «الطفرة»، توفي سنة (٢٣١هـ). «الوافي بالوفيات» (١٦ / ١٢ - ١٦).

(٣) أبو القاسم، عبد الله بن أحمد بن محمود، البلخي الكعبي، من أئمة المعتزلة البغداديين، تتلمذ على الخياط، من كتبه: «عيون المسائل»، و«أوائل الأدلة». توفي سنة (٣١٩هـ). «الوافي بالوفيات» (١٧ / ١٧ - ١٨).

(٤) أبو الحسن بن أبي عمرو الخياط المعتزلي، رأس الفرقة الخياطية من المعتزلة، وهو أستاذ أبي القاسم الكعبي، وافق أصحابه في مذاهبهم وزاد عليهم بأن قال: إن المعدوم شيء ويسمى أيضاً جوهرًا وعرضًا. «الوافي بالوفيات» (١٢ / ١٩٢ - ١٩٣).

(٥) الحسين بن محمد بن عبد الله النجار الرازي، أبو عبد الله، رأس الفرقة النجارية من المعتزلة، وإليه نسبتها، كان حائكًا، وقيل: كان يعمل الموازين، من أهل قم، وهو من متكلمي المجبرة، وله مع النظام عدة مناظرات. وأكثر المعتزلة في الريّ وجهاتها من النجارية، وهم يوافقون أهل السنة في مسألة القضاء والقدر واكتساب العباد وفي الوعد والوعيد وإمامة أبي بكر، ويوافقون المعتزلة في نفي =



وزعموا أن معنى إرادة الله تعالى فعله أنه ليس بمكره ولا ساه ولا مغلوب، ومعنى إرادة فعل غيره أنه أمر به، كيف وقد أمر الله تعالى كلُّ مُكَلَّفٍ بالإيمان وسائر الواجبات، ولو شاء لوقع؟!.

[الصفات الفعلية]

(وَأَمَّا الْفِعْلِيَّةُ، فَالتَّخْلِيْقُ، وَالْإِنْشَاءُ، وَالْإِبْدَاعُ، وَالصُّنْعُ)، والفعل، والإيجاد، والإحداث، والتكوين (وَعَبْرٌ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْفِعْلِ)، كالترزيق، والتصوير، والإحياء، والإماتة، ونحو ذلك من التكوينات المخصوصة.

واعلم أن الله تعالى صفة حقيقية أزليّة قائمة بذاته زائدة على السَّبْعِ المذكور تُسَمَّى بالتكوين، ويُعبّر عنها بما ذُكِرَ في المتن، وتُفسَّرُ بإخراج المعدوم من العدم إلى الوجود. ثمَّ اختلف أهل الحقّ في أن كلاً من التزيق والتصوير ونحوهما صفة حقيقية أزليّة، أم الكلُّ راجع إلى التكوين والخصوص لخصوصية التعلّقات.

وظنّي أن الثاني أولى وأحقّ وإن كان كلام الإمام بالأول أوفق، وقال الأشعري^(١):

= الصفات وخلق القرآن وفي الرؤية. وهم ثلاث فرق: البرغوثية، والزعفرانية، والمستدركة. له كتب، منها «البدل» في الكلام، و«المخلوق» و«إثبات الرسل» و«الإرجاء» و«القضاء والقدر» و«الثواب والعقاب» وغير ذلك. «الفهرست» (ص ٢٢٩)، «هدية العارفين» (١/ ٣٠٣، ٣٠٤).

(١) أبو الحسن الأشعري: هو علي بن إسماعيل، يصل نسبه لأبي موسى الأشعري صاحب رسول الله ﷺ، وهو صاحب الأصول والقائم بنصرة مذهب السنة، وإليه تنسب الطائفة الأشعرية، وشهرته تغني عن الإطالة في تعريفه. وقد صنّف الحافظ أبو القاسم ابن عساكر في مناقبه مجلداً، وله من الكتب كتاب «اللمع»، وكتاب «الموجز»، وكتاب «إيضاح البرهان»، وكتاب «التبيين عن أصول الدين»، وكتاب «الشرح والتفصيل في الرد على أهل الإفك والتضليل»، وهو صاحب الكتب في الرد على الملاحدة وغيرهم من المعتزلة والرافضة والجهمية والخوارج، وسائر أصناف المبتدعة. قال أبو بكر الصيرفي: كانت المعتزلة قد رفعوا رؤوسهم حتى أظهر الله الأشعري فجحروهم في أقماع السمسم. وتوفي سنة نيف وثلاثين وثلثمائة، وقيل: سنة أربع وعشرين وثلثمائة، وقيل: سنة ثلاثين =



صفات الذاتِ قديمة^(١) قائمةٌ بذاته تعالى .

وصفاتُ الفعلِ حادثةٌ غيرُ قائمةٍ بذاته، كالتكوينِ والإحياءِ .

وقالت المعتزلةُ: صفةٌ ما لا يقومُ بذاته، فعندَ الأشعريِّ والمعتزلةِ التكوينُ والمُكوّنُ واحدٌ، وهو كاتِّحادِ الضربِ والمضروبِ، كذا في «العُمدة»^(٢)، وفيه بحثٌ، وهو أنَّ من قال: إنَّ التكوينَ عينُ المُكوّنِ لم يُرد أنَّ مفهومه مفهومه بل أراد أنَّ الفاعلَ إذا فعلَ شيئاً فليس هنا إلَّا الفاعلُ والمفعولُ، والمعنى الذي يُعبَّرُ عنه التكوينُ أمرٌ اعتباريٌّ يحصلُ في العقل من نسبةِ الفاعلِ إلى المفعولِ ليسَ أمرًا محققًا مُغيّرًا للمفعولِ في الخارجِ .

[ثبوتُ الصِّفاتِ والأسماءِ وأزليّتها]

ثمَّ لَمَّا تبيَّن قولُ أهلِ الحقِّ أشارَ إلى ردِّ الأقوالِ الباطلةِ والأهواءِ الفاسدةِ في مسألةِ الصِّفاتِ، فأشارَ أوَّلاً (٥ / ب) إلى ردِّ قولِ طائفةٍ منهم، فقال: (لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ) للتَّصوُّصِ القاطعةِ الدَّالَّةِ على ثبوتِ تلكِ الصِّفاتِ والأسماءِ وأزليّتها، وفيما ذكر ردُّ على الفلاسفةِ والباطنيَّةِ، فإنَّهم أنكروا جميعَ الصِّفاتِ والأسماءِ حتَّى قالوا: كُلُّ ما يجوزُ إطلاقُه على الخلقِ لا يجوزُ إطلاقُه على الله تعالى على التحقيقِ، وردُّ على الكراميّةِ حيثُ جَوَّزوا حدوثَ صفةِ الله تعالى وزوالها، وعلى المُشَبَّهَةِ حيثُ شَبَّهوا الصَّانعَ جَلَّ وعلا بخلقه في صفاته^(٣) .

ثمَّ أشارَ إلى ردِّ قولِ طائفةٍ أخرى بقوله: (وَلَمْ يَحْدُثْ لَهُ صِفَةٌ وَلَا اسْمٌ) للنصوصِ الدَّالَّةِ على أزليّتها وقدميَّتها^(٤)، وأيضًا، إذ لو لم يكنْ كما ذكرَ لتغيَّرَ عمَّا كانَ في الأزلِ، وإنَّه

= ببغداد، ودفن بين الكرخ وباب البصرة، رحمه الله تعالى. «وفيات الأعيان» (٣ / ٢٨٤).

(١) سقط من (ب).

(٢) عمدة العقائد للنسفي، (ص ١٠).

(٣) سقط قوله: (صفاته) من (أ).

(٤) في (ب): (أزليتهما وقدمهما).

نقصٌ وحدوثٌ تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا، فلا يجوز أن يُقال: لم يكن الله تعالى عالمًا في الأزل ثمَّ حدث له هذه الصِّفةُ وهذا الاسمُ كما قال بعضُ الجهلةِ.

ولا يجوزُ أيضًا أن يُقالَ: ما كان الله تعالى عالمًا سميعًا بصيرًا حتى خلق لنفسه علمًا وسمعًا وبصرًا، وما كان مُتكلِّمًا في الأزل حتى خلق لنفسه كلامًا كما حُكي عن بعضِ الجهلةِ وكما زعمتِ المعتزلةُ.

[الرَّدُّ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّهُ تَعَالَى عَالِمٌ بِلا عِلْمٍ وَقَادِرٌ بِلا قُدْرَةٍ]

ثمَّ أراد أن يشيرَ إلى ردِّ قولِ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ تَعَالَى عَالِمٌ بِلا عِلْمٍ وَقَادِرٌ بِلا قُدْرَةٍ، فَقَالَ: (لَمْ يَزَلْ عَالِمًا بِعِلْمٍ وَالْعِلْمُ صِفَةٌ فِي الْأَزْلِ) هُوَ^(١) عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ الْأَوَّلِيَّةِ أَوْ عَنْ اسْتِمْرَارِ الْوُجُودِ فِي أَزْمَنَةٍ مُقَدَّرَةٍ غَيْرِ مُتْنَاهِيَةٍ فِي جَانِبِ الْمَاضِي.

(وَقَادِرًا بِقُدْرَتِهِ، وَالْقُدْرَةُ صِفَةٌ فِي الْأَزْلِ، وَمُتَكَلِّمًا بِكَلَامٍ، وَالْكَلامُ صِفَةٌ فِي الْأَزْلِ)^(٢) لا كما زعمتِ المعتزلةُ أَنَّهُ تَعَالَى عَالِمٌ بِلا عِلْمٍ وَقَادِرٌ بِلا قُدْرَةٍ، وَكَذَا فِي الصِّفَاتِ إِلَّا فِي الْكَلَامِ وَالْإِرَادَةِ، فَإِنَّهُمْ اعْتَرَفُوا بِأَنَّهُمَا مَعْنِيَانِ وَرَاءَ الذَّاتِ، وَلَكِنْ زَعَمُوا أَنَّهُمَا مُحَدَّثَانِ غَيْرِ قَائِمَيْنِ بِذَاتِهِ تَعَالَى، وَهَذَا مَعَ أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلنُّصُوصِ الْقَاطِعَةِ مُتَنَاقِضٌ فَاسِدٌ لَا يَخْفَى فَسَادُهُ عَلَى مَنْ هُوَ أَحْمَقُ خَلَقِ اللَّهِ تَعَالَى فَكَيْفَ عَلَى الْعَاقِلِ الْفَطِينِ!!

وَجُلٌّ^(٣) أَمْرِهِمْ فِي ذَلِكَ: الْإِحْتِرَازُ عَنْ تَعْدَادِ الْقُدَمَاءِ، وَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ الْمُسْتَحِيلَ تَعَدُّ الدَّوَاتِ الْقَدِيمَةِ لَا الصِّفَاتِ الْقَدِيمَةِ، وَلِزِمَهُمْ كَوْنُ الْعِلْمِ مِثْلًا قُدْرَةٍ وَحَيَاةٍ وَعَالَمًا وَقَادِرًا وَصَانِعًا وَمَعْبُودًا لِلخَلْقِ، إِلَى (١٢ / ب) غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمُحَالَاتِ، وَقَدْ (٦ / أ) نَصَّ الْكَعْبِيُّ^(٤)

(١) أي: الأزل.

(٢) قوله: (ومتكلِّمًا بكلام، والكلام صِفَةٌ فِي الْأَزْلِ) مثبت من (ب).

(٣) في (ب): وكل.

(٤) تقدمت ترجمته قريبًا.

رئيسهم أن من قال يعبدُ علم، فهو كافرٌ.

[الرّدُّ على مَنْ قَالَ بِحُدُوثِ التَّكْوِينِ وَالتَّخْلِيْقِ]

ثمَّ أشارَ الإمامُ رحمهُ الله إلى رَدِّ مَنْ قَالَ بِحُدُوثِ التَّكْوِينِ وَالتَّخْلِيْقِ، فَقَالَ: (وَخَالِقًا بِتَخْلِيْقِهِ، وَالتَّخْلِيْقُ صِفَةٌ فِي الْأَزْلِ، وَفَاعِلًا يَفْعَلُهُ وَفِعْلُهُ صِفَةٌ فِي الْأَزْلِ).

اعلم أن الفعل، والتخليق، والتكوين، والإنشاء، والإبداع، والصنع، كلها بمعنى واحد، لكنَّ الإمامَ حاولَ التَّفْصِيلَ وَالتَّوْضِيْحَ رَدًّا عَلَى الْمُخَالَفِينَ بِأَبْلَغِ وَجْهِ وَأَوْكِدِهِ، فَلَمْ يُبَالِ بِتَكَرُّرِ الْأَلْفَاظِ الْمُرَادِفَةِ وَالتَّصْرِيْحِ بِمَا عَلِمَ التَّرَامًا.

قَالَ أَهْلُ الْحَقِّ نَصَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى: التَّكْوِينُ صِفَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى أَزَلِيَّةٌ،

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَلِإِطْبَاقِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ عَلَى أَنَّهُ خَالِقٌ لِلْعَالَمِ مُكَوِّنٌ لَهُ، وَامْتِنَاعِ إِطْلَاقِ اسْمِ الْمَشْتَقِّ عَلَى الشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ مَأْخُذَ الْأَشْتِقَاقِ وَصِفًا لَهُ قَائِمًا بِهِ.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَلَامْتِنَاعِ قِيَامِ الْحَادِثِ بِذَاتِهِ تَعَالَى، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الدَّلَائِلِ.

فَقَوْلُ الْكِرَامِيَّةِ: أَنَّ التَّكْوِينَ حَادِثٌ قَائِمٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى بَاطِلٌ.

هَذَا، وَلَكِنْ لِلْأَشْعَرِيِّ أَنْ يَقُولَ: مَبْنَى هَذِهِ الدَّلَائِلُ عَلَى أَنَّ التَّكْوِينَ صِفَةٌ حَقِيقِيَّةٌ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هُوَ مِنَ الْإِضَافَاتِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ الْفَعْلِيَّةِ لَيْسَ مَعْنَى فِي الْخَارِجِ زَائِدًا عَلَى الْمُكَوِّنِ، وَالْحَاصِلُ فِي الْأَزْلِ هُوَ مَبْدَأُ التَّخْلِيْقِ وَالتَّرْزِيقِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَلَا دَلِيلَ عَلَى كَوْنِهِ صِفَةً أُخْرَى سِوَى الْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ^(١).

وَمَا يَجِبُ التَّنْبُّهُ لَهُ قَوْلُ الْفَقِيهِ أَبِي اللَّيْثِ^(٢): ثُمَّ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: عَالِمٌ بَعْلَمَهُ وَقَادِرٌ

(١) شرح العقائد النسفية للفتازاني بتحقيقنا (ص ١٥٥ - ١٥٦). وعنه نقل المؤلف رحمه الله.

(٢) أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي الحنفي، لُقِّبَ بِإِمَامِ الْهُدَى، وَوُلِدَ فِي سَمَرْقَنْدِ حِوَالِي (٥٣٠٠هـ) فقيه حنفي ومفسر، أخذ عن أبي جعفر الهندواني، له من المصنفات الكثير منها: تفسير القرآن، والنوازل، وتبئيه الغافلين، وبستان العارفين، توفي في بلخ واختلف في سنة وفاته ما بين =



بقدرته، وكذا في جميع الصفات الذاتية، لأن الصفات الذاتية لَمَّا كانت أزليةً من غير خلاف لم يكن في هذا اللفظ خللٌ^(١)، وأمَّا في الصفات الفعلية، فلا يجوز أن يقال: خالقٌ بخلقه، لتمكُّن اختلاف أصحاب الأهواء فيه، ولكيلا يقع فيه الشبهة، واختلاف مشايخ سمرقند رحمهم الله تعالى احترازٌ عن هذا أيضًا، فقالوا: عالمٌ وله علمٌ وهو موصوفٌ به في الأزل، وقادرٌ وله قدرةٌ وهو موصوفٌ بها في الأزل، ومُتكلِّمٌ وله كلامٌ وهو موصوفٌ به في الأزل^(٢)، وقالوا: لأن الباء توهمُ الآلة كما يقال: قاطعٌ بالسكين، وضاربٌ بالسيف. هذا كلامه.

وفيه إشعارٌ بأنَّ الأوَّلَى أن يقال: الله تعالى خالقٌ وله خلقٌ، وكذا في سائر الصفات لا أنَّه خالقٌ بخلقه كما يُفهم من كلام الإمام وعامة المشايخ العظام رحمةً الله عليهم، وأنت خيرٌ بأنَّه لا يُدفعُ هذا بأنَّ الباء للملابسة لا للاستعانة، كما توهم بعض من تصدَّى لشرح هذا الكتاب، والله الموفق للصواب.

[الردُّ على القائلين بحصول التكوين]

ثُمَّ لَمَّا استدلَّ القائلون (٦ / ب) بحدوث التكوين: بأنَّه لا يُتصوَّرُ بدونِ المُكوِّنِ كالضربِ بدونِ المضروب، فلو كان أزلِّيًّا لَزِمَ قِدْمُ المكوِّناتِ، أشارَ إلى جوابه فقال: (وَالْمَفْعُولُ مَخْلُوقٌ، وَفِعْلُ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرُ مَخْلُوقٍ) فلا يلزمُ من قِدْمِ أحدهما قِدْمُ الآخر، يعني: لا نُسَلِّمُ أنه لا يُتصوَّرُ التكوينُ بدونِ المكوِّن، وأن وزانه وزانُ الضربِ مع المضروب، فإنَّ الضربَ صفةٌ إضافيةٌ لا يُتصوَّرُ بدونِ المُضَافينِ، بخلاف التكوين، فإنَّه صفةٌ حقيقيةٌ هي مبدأ الإضافة التي هي إخراجُ المعدومِ مِنَ العدمِ إلى الوجودِ لا عينُهُما، فافهم.

اعلم أنَّ الخصومَ يُشنعون علينا في هذه المسألة بأنَّ هذا قول أحدهم، ثُمَّ لم يكن

= (٣٧٤-٣٩٣هـ). ينظر: «تاج التراجم»، لابن قطلوبغا (١/ ٣١٠)، و«طبقات الحنفية»، للحنائي (٢/ ٧٠).

(١) في (أ): جدل.

(٢) سقط من (أ) قوله: وقادرٌ وله قدرةٌ وهو موصوفٌ بها في الأزل، ومتكلمٌ وله كلامٌ وهو موصوفٌ به في الأزل. فلعله سبق نظر من الناسخ من (الأزل) إلى (الأزل)، والله أعلم.

به قائلٌ مِنَ السَّلَفِ، حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ هَذَا الْقَوْلَ لَمْ يَأْتِ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ^(١)، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ أَهْلِ سَمَرْقَنْدَ، وَلَفْظُ الْإِمَامِ - وَهُوَ مَشْهُورٌ فِي الْعِرَاقِ وَسَائِرِ الْبِلَادِ - شَاهِدٌ صِدْقِي عَلَى أَنْ تَشْنِيعَهُمُ لِلْجَهْلِ أَوْ لِلْعِنَادِ.

[صفات الله تعالى غيرٌ مُحدثة ولا مخلوقة]

ثُمَّ إِنَّ قَوْلَهُ: (وَصِفَاتُهُ فِي الْأَزَلِ غَيْرٌ مَخْلُوقٌ وَلَا مُحَدَّثَةٌ) وَإِنْ عَلِمَ مِمَّا سَبَقَ إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَهُ لِيُفَرِّعَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ: (فَمَنْ قَالَ: إِنَّهَا مَخْلُوقَةٌ أَوْ مُحَدَّثَةٌ، أَوْ وَقَفَ فِيهَا، أَوْ شَكَّ فِيهَا، فَهُوَ كَافِرٌ بِرَبِّهِ تَعَالَى) لِمَا ثَبَتَ بِالْحُجَجِ الْقَاطِعَةِ وَالْبَرَاهِينِ السَّاطِعَةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ وَالْمَعْقُولِ: أَنَّ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى أَزَلِيَّةٌ غَيْرٌ حَادِثَةٌ، فَمَنْ قَالَ بِخَلْقِهَا أَوْ حُدُوثِهَا أَوْ تَوَقُّفِ فِيهَا بَأَن قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى صِفَاتٍ وَلَمْ يَقُلْ بِأَزَلِيَّتِهَا أَوْ حُدُوثِهَا أَوْ شَكَّ فِيهَا وَلَمْ يَجْزَمْ بِالْأَزَلِيَّةِ، فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ.

أَمَّا مَنْ قَالَ: إِنَّهَا مَخْلُوقَةٌ، فَلَأَنَّهُ يُنْكِرُ الدَّلِيلَ الْقَطْعِيَّ الدَّالَّ عَلَى أَزَلِيَّتِهَا، وَأَمَّا مَنْ تَوَقَّفَ فِيهَا فَلِأَنَّ مُوجِبَ التَّوَقُّفِ الشُّكُّ، وَالشُّكُّ فِيمَا يُفْتَرَضُ اعْتِقَادُهُ كَالْإِنْكَارِ، وَفِي هَذَا الْكَلَامِ إِشْعَارٌ بِأَنَّ مُنْكَرَ الصِّفَاتِ كَالْفَلَّاسِفَةِ وَالْمُعْتَزَلَةِ كَافِرٌ أَيْضًا.

لَكِنَّ بَعْضَ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مَنَعُوا مِنْ إِكْفَارِ الْمُعْتَزَلَةِ، وَكَأَنَّهُ أَشْكَلَ عَلَيْهِمُ الْجَمْعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْلِنَا: لَا يُكْفَرُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَأَصْلُهُ أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا لَمْ يَظْهَرَ مِنْهُ عِلْمُ الْإِنْكَارِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﷻ: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ...﴾^(٢).

وَمِمَّا يَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ فِي هَذَا الْمَقَامِ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ تَعَالَى صِفَاتٌ وَأَسْمَاءٌ لَا نَعْرِفُهَا تَفْصِيلًا، خِلَافًا لِلْمُعْتَزَلَةِ، وَأَنَّهُ لَا يُقَالُ: صِفَاتُهُ مَحَلُّ ذَاتِهِ، أَوْ ذَاتُهُ مَحَلُّ صِفَاتِهِ، لِأَنَّ

(١) فِي (أ): مِنَ الْعِرَاقِ.

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ (١٧٧).



الحُلُولُ هُوَ السُّكُونُ^(١) وَالصِّفَةُ لَا تُوصَفُ بِالسُّكُونِ، وَلَا يُقَالُ: صِفَاتُهُ مَعَهُ، أَوْ مَجَاوِزُهُ لَهُ، أَوْ مَبَايِنُهُ، لِإِيْهَامِ قِيَامِ الصِّفَاتِ بِأَنْفُسِهَا، وَلَا (٧ / أ) يُقَالُ: صِفَاتُهُ فِيهِ لِإِيْهَامِ الظَّرْفِيَّةِ، وَيُقَالُ: صِفَاتُهُ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ، أَي: مُخْتَصَةٌ بِهَا اخْتِصَاصَ النَّاعَتِ بِالْمَنْعُوتِ.

وَلَمْ يَرْضَ الْأَشْعَرِيُّ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ أَيْضًا، وَقَالَ: عِلْمُهُ مَوْجُودٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى، لِمَا أَنَّ لَفْظَةَ الْقِيَامِ فِي الصِّفَاتِ مَجَازٌ، وَلَفْظَةُ الِوْجُودِ حَقِيقَةٌ، وَكَذَا يُقَالُ: صِفَاتُهُ لَا هُوَ، وَلَا غَيْرُهُ.

فَإِنْ قُلْتَ: كُلُّ مَا لَمْ يَكُنْ عَيْنَ الذَّاتِ وَلَا غَيْرَهُ يَكُونُ بَعْضُهُ، كَالوَاحِدِ مِنَ الْعَشْرَةِ، وَالْيَدِ مِنْ زَيْدٍ، فَهَذَا يَقُودُ إِلَى التَّبَعِيضِ، وَقَدْ نَفَيْتُمُوهُ؟!

قُلْتُ: لَا نُسَلِّمُ أَنَّ الْبَعْضَ يَكُونُ بَعْضًا بِهَذَا الْاِعْتِبَارِ، بَلْ إِنَّهُ جُزْءٌ تَرَكَّبَ الْكُلُّ مِنْهُ وَمِنْ غَيْرِهِ، وَتَحَقَّقُ هَذَا فِي الصِّفَةِ مَعَ الذَّاتِ فِي حَيْزِ الْمُتَمَتَّعَاتِ، لِاسْتِحَالَةِ التَّرَكُّبِ فَلَمْ يَلْزَمِ التَّبَعِيضُ، وَكَذَا كُلُّ صِفَةٍ مَعَ أُخْرَى لَا هِيَ وَلَا غَيْرَهَا.

فَإِنْ قُلْتَ: «سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي»^(٢) يَدُلُّ عَلَى الْمُغَايِرَةِ.

قُلْتُ: الْمَرَادُ أَثَرُهَا، كَذَا فِي «النَّجَاحِ»^(٣).

بَقِيَ هَاهُنَا بَحْثٌ، وَهُوَ أَنَّ الْمَفْهُومَ مِنَ الشَّيْءِ إِنْ كَانَ هُوَ الْمَفْهُومُ مِنَ الْآخِرِ^(٤) فَعَيْنُهُ وَإِلَّا فغَيْرُهُ، فَمَا ذَكَرْتُمْ مِنْ أَنَّهَا لَا هُوَ وَلَا غَيْرُهُ فِي الظَّاهِرِ رَفْعٌ لِلنَّقِيضِينَ، وَفِي الْحَقِيقَةِ جَمْعٌ بَيْنَهُمَا، وَلَوْ فَسِّرَ الْغَيْرِيَّةُ بِكَوْنِ الْمَوْجُودِ بِحَيْثُ يُمَكِّنُ الْاِنْفِكَاءُ بَيْنَهُمَا وَالْعَيْنِيَّةُ بِاتِّحَادِ الْمَفْهُومِ

(١) فِي (ب) بَعْدَهَا: وَالْمَهْمَلُ الْمَسْكُونُ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٧٥٥٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٥١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٣) كِتَابُ «النَّجَاحِ فِي شَرْحِ كِتَابِ أَخْبَارِ الصَّحَّاحِ»، لِلْإِمَامِ نَجْمِ الدِّينِ أَبِي حَفْصِ عَمْرِ بْنِ مُحَمَّدِ النَّسْفِيِّ الْحَنْفِيِّ الْمَتُوفِيِّ سَنَةَ (٥٣٧هـ) وَهُوَ شَرْحٌ مُخْتَصَرٌ، ذَكَرَ فِي أَوَّلِهِ أَسَانِيدَهُ عَنْ خَمْسِينَ طَرِيقًا إِلَى الْمَصْنُوفِ رَحِمَهُ اللَّهُ. قَالَ فِي أَوَّلِهِ بَعْدَ ذِكْرِ أَسَانِيدِهِ: هَذِهِ خَمْسُونَ طَرِيقًا لِإِسْنَادِ كِتَابِ «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» أَخَذْتَهَا عَنْ مَشَايِخِي. تَاجُ التَّرَاجِمِ (ص ٢٧١)، كَشْفُ الظُّنُونِ (١ / ٥٥٢).

(٤) فِي (ب): الْآخَرَى.

بلا تفاوتٍ أصلاً لتحصل^(١) الواسطة، كالجزء مع الكل، فإنه لا عينٌ ولا غيرٌ، وهو المعنى بالواسطة^(٢).

قيل: إن أُريدَ إمكانُ الانفكاكِ مِنَ الجانبين يلزمُ عدمُ المغايرة بينَ العَرَضِ ومحلِّه مع أنَّهُما مُتغايِرانِ اتِّفاقاً، وإن أُريدَ إمكانُهُ من جانبٍ لَزِمَتِ المغايرةُ بينَ الجُزءِ والكلِّ، وامتناعُ صحَّةِ الانفكاكِ بين صفاته تعالى باعتبارِ أنَّ القِدَمَ ينافي العدمَ لا لعدمِ المُغايرةِ، وذكرَ في «الصحائف» أنَّ المُحقِّقينَ قالوا: إنَّها غيرُهُ^(٣).

فإن قلتَ: فحينئذٍ يلزمُ القُدَماءُ المُتغايِرَةُ^(٤)، وإنَّها مُنافيةٌ للتَّوْحِيدِ.

قلتُ: لا نُسلمُ المُنافاةَ، وإنما يكونُ إن كانت ذواتٌ قديمةٌ وليست كذلك.

ثمَّ لَمَّا كانَ مَنْ أقوى شُبِّهَ المُعتزلة: أنكم متفقون على أنَّ القرآنَ اسمٌ لَمَّا نُقلَ إلينا بينَ دفتي المصاحفِ تواتراً، وهذا يستلزمُ كونه مكتوباً في المصاحفِ، ومقروءاً بالألسنِ، ومنزلاً على النبيِّ، وكُلُّ ذلكَ مِنْ سِماتِ الحُدوثِ بالضرورة، أشار إلى الجواب بقوله:

(وَالْقُرْآنُ فِي الْمَصَاحِفِ مَكْتُوبٌ) أي: بأشكالِ الكتابةِ وصُورِ الحروفِ الدالَّةِ عليه، ومع ذلكَ غيرُ حالٍّ فيها فلا يلزمُ الحُدوثُ، (و) كذا (فِي الْقُلُوبِ مَحْفُوظٌ) بِالْفَاظِ الْمُتَخَيَّلَةِ، (وَعَلَى الْأَلْسُنِ مَقْرُوءٌ) بحروفِهِ^(٥) المملوطة^(٦) المسموعة، ومسموعٌ (ب / ٧) بأذاننا بذلكَ أيضاً، (وَعَلَى النَّبِيِّ ﷺ مُنْزَلٌ) بذلكَ أيضاً، ولا يخفى ما في العبارة مِنَ الإِشارةِ إلى الوجوداتِ الأربعة: الخارجيِّ، والخطِّيِّ، والدَّهنيِّ، واللفظيِّ.

(١) في (ب): لتحصيل.

(٢) في (ب): بالوزاء.

(٣) الصحائف الإلهية، لشمس الدين السمرقندي، الصحيفة الأولى من المقصد الثاني، (ص ٢٩٨).

(٤) في (ب): يلزمُ المُغايرةُ.

(٥) في (أ): حروفه.

(٦) سقط من (ب).

[مسألة خلق القرآن]

ثُمَّ أَرَادَ لِيُحَقِّقَ^(١) الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ، فَقَالَ: (وَلَفْظُنَا بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، وَكِتَابَتُنَا لَهُ مَخْلُوقَةٌ، وَقِرَاءَتُنَا لِلْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ) ذَكَرَهُ بِتَأْوِيلِ هَذَا النِّقْلِ، وَفِي تَكَرُّارِ الْجُرِّ، وَوَضَعَ الظَّاهِرِ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ تَأْكِيدًا وَاهْتِمَامًا.

وَكَذَا فِي قَوْلِهِ: (وَقِرَاءَتُنَا لِلْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ) بَعْدَ قَوْلِهِ: (لَفْظُنَا بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ).

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ قَوْلُنَا: الْقُرْآنُ كَذَا لَا^(٢) قَوْلُنَا: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مِثْلًا، أَوْ يُرَادَ بِهِ مَا دُونَ الْآيَةِ فَقَطُّ.

وَبِقَوْلِهِ: (وَقِرَاءَتُنَا لِلآيَةِ فَمَا فَوْقَهَا)، وَفِيمَا ذَكَرُوا عَلَى الْمُقَابَلَةِ حَيْثُ زَعَمُوا أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ الْأَصْوَاتِ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَإِنَّمَا غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، وَقَدْ بِالْغَوَا فِيهِ حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ جَهْلًا أَوْ عِنَادًا: الْجِلْدُ وَالْغِلَافَةُ^(٣) وَالْكِتَابَةُ أَيْضًا قَدِيمَةٌ، وَرَدَّ أَيْضًا عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْحَشَوِيَّةِ حَيْثُ يُسَاعِدُونَهُمْ وَيَقُولُونَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ. فَيَجْعَلُونَ قِرَاءَتَهُمْ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، وَهَذَا هَذَا يَنْ ظَاهِرٌ.

ثُمَّ أَرَادَ الرَّدَّ عَلَى الْمُعْتَزَلَةِ بِقَوْلِهِ: (وَالْقُرْآنُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ).

وَفِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّ اسْمَ الْقُرْآنِ كَمَا يُطْلَقُ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ الْحَادِثِ يُطْلَقُ عَلَى الْمَعْنَى الْقَدِيمِ الْقَائِمِ بِذَاتِهِ تَعَالَى أَيْضًا.

وَتَحْقِيقُ الْخِلَافِ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ يَرْجِعُ إِلَى إِثْبَاتِ الْكَلَامِ النَّفْسِيِّ وَنَفِيهِ.

وَدَلِيلُنَا: أَنَّهُ ثَبِتَ بِالْإِجْمَاعِ أَنَّهُ تَعَالَى مُتَكَلِّمٌ، وَلَا مَعْنَى لِلْمُتَكَلِّمِ سِوَى مَنْ قَامَ بِهِ الْكَلَامُ، وَيَمْتَنِعُ قِيَامُ اللَّفْظِيِّ الْحَادِثِ بِذَاتِهِ تَعَالَى فَتَعَيَّنَ النَّفْسِيُّ الْقَدِيمُ.

(١) فِي (أ): لِيُحَقِّقَ.

(٢) فِي (ب): لِأَنَّ.

(٣) فِي (ب): الْغِلَافُ.



ثُمَّ إِنَّهُمْ يَتَكَلَّمُونَ فِي الْمَسْأَلَةِ فِي غَيْرِ مَحَلِّ الْخِلَافِ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ دَلِيلٌ لَهُمْ عَلَى الْحِنَابِلَةِ لَا عَلَيْنَا.

ومما ينبغي التنبيه له أنه قال صاحب «التبصرة»: ومشايخنا رحمهم الله من أئمة سمرقند الذين جمعوا بين الأصول والفروع كانت عبارتهم في هذا أن يقولوا: القرآن كلام الله تعالى وصفته وكلام الله تعالى غير مخلوق، وكذا صفته، ولا يقولون على الإطلاق أن القرآن غير مخلوق كيلا يسبق إلى وهم السامع أن هذه العبارات المترتبة من الحروف والأصوات ليست مخلوقة كما يقول الحنابلة. هذا كلامه^(١)، وهو مشعر بأن الأولى أن يقال: القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق كما اختار المتأخرون، وأيضا هو الموافق، لا قول الإمام، لما قال عليه الصلاة والسلام: «القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق»، ومن قال: إنه مخلوق (٨ / أ) فهو كافر بالله العظيم^(٢).

ويمكن أن يجاب عنه: بأن يقال كما أن التقييد بالكلام يدفع هذا الوهم كذلك الاتصال بقوله: (لفظنا وكتابتنا وقرأتنا مخلوق) يدفعه، فلا حاجة إلى التقييد بالكلام لتحصيل هذا المرام.

وأما الموافقة بلفظ الحديث، فقد راعاها من حيث أنه أقام غير مخلوق مقام غير الحادث، ولكن تركها من حيث أنه ترك التقييد بالكلام، وذلك ليكون تنصيحا على محل الخلاف بالعبارات المشهورة فيما بين الفريقين، وهي أن القرآن مخلوق أو غير مخلوق، ولهذا يترجم^(٣) المسألة بمسألة خلق القرآن.

والعجب من بعض شارحي هذا الكتاب أنه تصدى الجواب، وحاصله أنه نقل كلاما

(١) تبصرة الأدلة في أصول الدين (١ / ٤٦٧).

(٢) رواه ابن عدي في «الكامل» (١ / ٢٠١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال الحفاظ: إنه موضوع، وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٦٦).

(٣) في (ب): ترك ضم المسألة.



من «الكفاية» فكلامًا من «التبصرة»، ثم استدلَّ بكلُّ منهما على صحَّة الإطلاق.

ومما ينبغي التنبُّه له أيضًا هو أنَّ المعنى في قولِ مشايخنا كلامُ الله تعالى معنى قديمٌ في مقابلةِ اللَّفْظِ، فإِرادُ مدلولِ اللَّفْظِ ومفهومُه.

وذهبَ بعضُ المُحَقِّقِينَ^(١) إلى أَنَّهُ في مُقَابَلَةِ^(٢) العَيْنِ، فإِرادُ به ما لا يقومُ بذاته، فحينئذٍ يكونُ الْقُرْآنُ اسمًا لِلْفَظِ والمعنى شاملاً لهُمَا، ويكونُ قديمًا لا كما زعمتِ الحنابلةُ مِنْ قَدَمِ النَّظْمِ الْمُؤَلَّفِ الْمُرتَّبِ الأجزاء، بل بمعنى أَنَّ اللَّفْظَ القَائِمَ بالنَّفْسِ ليس مرتب الأجزاء في نفسه كالقائمِ بنفسِ الحافظِ.

وذكرَ العَلَّامةُ التفتازانيُّ في «شرح العقائد» أَنَّ هذا جيِّدٌ لِمَنْ يتعقَّلُ لفظًا غيرَ مُرتَّبِ الأجزاء، ونحنُ لا نتعقلُه^(٣).

[دفعُ شُبْهَةٍ مَنْ قال: لو كان أزلِيًّا لَمَا اشتمَلَ على كلامِ المخلوقينَ]

ثُمَّ لَمَّا بيَّنَ الإمامُ أَنَّ الْقُرْآنَ كلامٌ أزلِيٌّ أرادَ أنْ يدفعَ شُبْهَةَ مَنْ قال: لو كان أزلِيًّا لَمَا اشتمَلَ على كلامِ المخلوقينَ بقوله: (وَمَا ذَكَرَ اللهُ فِي الْقُرْآنِ عَنْ مُوسَى وَغَيْرِهِ) مِنَ النَّبِيِّنَ صلواتُ اللهِ عليهم أجمعين، (وَعَنْ فِرْعَوْنَ) أَعَادَ الْجَارَ لِحَسَّاسَةِ الْمَجْرورِ^(٤)، (وَإِبْلِيسَ لَعَنَهُمَا اللهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ) الَّذِي ذَكَرَهُ (كَلَامُ اللهِ تَعَالَى إِخْبَارًا) أَي: بطريقِ الإخبارِ والخطابةِ، فإِخبارُه كلامُه (وَكَلامُ مُوسَى وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ مَخْلُوقٌ، وَالْقُرْآنُ) الْقَدِيمُ (كَلَامُ اللهِ تَعَالَى لَا كَلَامُهُمْ) فلا يلزمُ من حَدوثِه حَدوثُ كلامِ اللهِ تعالى.

(١) وهو القاضي عضد الدين الإيجي صاحب «المواقف» (٣/ ١٢٣).

(٢) في (ب): مقلة.

(٣) شرح العقائد النسفية (ص ١٥٣ - ١٥٤) بتحقيقنا. وعنه نقل المؤلف قول المحققين باختصار وتصرف بالعبارة.

(٤) في (ب): لمجانسته الجار.

فإن قيل: الإخبارُ في الأزل بطريق المعنى كذبٌ محضٌ يجبُ تنزيهُ الله تعالى عنه.
قلنا: الإخبارُ بالنسبةِ إلى الأزل لا يتصفُ بشيءٍ من الأزمنة، إذ لا ماضي ولا مُستقبلٌ
ولا حالٌ بالنسبةِ إلى الله تعالى، لتنزُّههِ عَنِ الزمان، كما أنَّ علمَهُ أزلِّي (٨ / ب) لا يتغيَّرُ بتغيُّرِ
الأزمان، بل المتغيَّرُ هو المعلومُ، فكذا فيما نحنُ المتغيَّرُ هو المُخبِرُ عنه.
وزعم بعضُ مَنْ شرحَ^(١) هذا الكتابُ أنَّ ما ذكر فيه هاهنا جوابٌ لهذا السؤال، وأنتَ
خبيرٌ بأنَّه^(٢) مُنشئُ السؤالِ، وما زعمه أمرٌ مُحالٌ.

[كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى مَسْمُوعٌ أَمْ لَا ؟]

ثُمَّ لَمَّا بَيَّنَّ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ كَلَامَهُ تَعَالَى هُوَ مَسْمُوعٌ أَمْ لَا،
فَقَالَ:

(وَسَمِعَ مُوسَى) بِحَاسَةِ السَّمْعِ (كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى) مِنْ اللَّهِ تَعَالَى، وَالِدَّلِيلُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ،
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾^(٣).

قال في «التبصرة»: اختلف الناس في المسموع، حُكي عن عبد الله بن سعيد القطان^(٤):
أَنَّ الْمَسْمُوعَ هُوَ ذَاتُ الْمُتَكَلِّمِ لَا الْكَلَامَ، وَذَاتُ ذِي الصَّوْتِ لَا الصَّوْتِ، وَهَذَا قَرِيبٌ مِنْ

(١) في (ب): تصدَّى لشرح.

(٢) في (ب): بأن.

(٣) سورة النساء، الآية (١٦٤).

(٤) عبد الله بن سعيد القطان البصري رأس المتكلمين بالبصرة في زمانه، أبو محمد عبد الله بن سعيد بن
كُلاب القطان، البصري، صاحب التصانيف في الرد على المعتزلة، وربما وافقهم. أخذ عنه الكلام: داود
الظاهري. قاله: أبو الطاهر الذهلي. وكان يُلقب: كلابًا، لأنه كان يجر الخصم إلى نفسه ببيانه وبلاغته.
وأصحابه هم الكلابية، له كتاب «الصفات»، وكتاب «خلق الأفعال»، وكتاب «الرد على المعتزلة»، ووفاة
ابن كلاب فيما يظهر بعد الأربعين ومائتين بقليل. سير أعلام النبلاء (١١ / ١٧٤)، طبقات الشافعية
الكبرى (٢ / ٢٩٩).



إنكار الحقائق، لأنَّ كَوْنَ الصَّوْتِ مَسْمُوعًا حَقِيقَةً، وهو أيضًا دعوى ما يُعرف بِطِلَانُهُ بالبداهة، فإنَّ هذا يقتضي أن مَنْ سَمِعَ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى عَرَفَ ثُبُوتَ ذَاتِهِ بِحَاسَّةِ السَّمْعِ، وهذا محالٌ.

وقال أبو العباس القلانسي^(١): كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى مَسْمُوعٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وهو يأبى وقوعَ الحسِّ على شيءٍ مِنَ الأَعْرَاضِ كما هو مذهبُ عبدِ اللَّهِ بنِ سعيدٍ^(٢)، ويُجَوِّزُ وقوعَ السَّمْعِ على كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى.

ومنهم من قال: إنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى لَيْسَ بِمَسْمُوعٍ عَلَى العَادَةِ الجَارِيَّةِ، بل يَسْمَعُ صَوْتِ القَارِئِ فحسب، ولكن من الجائز أن يَسْمَعَ عَلَى قَلْبِ العَادَةِ الجَارِيَّةِ، كما سَمِعَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الطُّورِ، ومَحَمَّدٌ ﷺ لَيْلَةَ المَعْرَاجِ بِطَرِيقِ الكِرَامَةِ، وقد يَسْمَعُ المُؤْمِنُونَ أيضًا ذَلِكَ فِي الآخِرَةِ^(٣).

ومنهم مَنْ قَالَ: إنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُسْمَعُ بِوَجْهِهِ مِنَ الوُجُوهِ، إذِ يَسْتَحِيلُ سَمَاعُ مَا لَيْسَ مِنْ جِنْسِ الحُرُوفِ والأَصْوَاتِ، إذِ السَّمَاعُ فِي الشَّاهِدِ يَتَعَلَّقُ بِالصَّوْتِ وَيَدُورُ مَعَهُ وَجُودًا وَعَدَمًا، وَيَسْتَحِيلُ إِضَافَةُ كَوْنِهِ مَسْمُوعًا إِلَى غَيْرِ الصَّوْتِ، فَكَانَ القَوْلُ بِجَوَازِ سَمَاعِ مَا لَيْسَ بِصَوْتٍ خُرُوجًا عَنِ المَعْقُولِ. وهذا هو مذهبُ الشَّيْخِ أَبِي^(٤) مَنْصُورِ المَاتَرِيدِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، نَصَّ عَلَيْهِ فِي كِتَابِ «التَّوْحِيدِ» فِي آخِرِ مَسْأَلَةِ القُرْآنِ، وَقَالَ: إنَّ سَمَاعَ القُرْآنِ لَيْسَ إِلَّا سَمَاعُ صَوْتٍ دَالٌّ عَلَيْهِ... إلخ. هذا كَلَامُهُ^(٥). وفيه إِشَارَةٌ - وكذا فِي كَلَامِ «الكَفَايَةِ» - إِلَى أَنَّ

(١) أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن بن خالد القلانسي الرازي، من معاصري أبي الحسن الأشعري رحمه الله لا من تلامذته كما قال الأهوازي، وهو من جملة العلماء الكبار الأثبات، واعتقاده موافق لاعتقاده في الإثبات، زادت تصانيفه في الكلام على مئة وخمسين كتابًا. تبين كذب المفتري (ص: ٣٩٨).

(٢) في «تبصرة» (١/ ٤٨٩): القطان.

(٣) وإليه ذهب أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني من جملة الأشعرية، كما في «تبصرة الأدلة» (١/ ٤٨٩).

(٤) في (أ): أبو.

(٥) تبصرة الأدلة في أصول الدين (١/ ٤٨٨ - ٤٩٠).

موسى عليه السّلام لم يسمع ما هو كلامه - أعني: الكلام النفسي - بل سمع ما دلّ عليه، لكنّ لما كان بلا واسطة الكتاب والمَلَكِ (٩ / أ) خُصَّ باسمِ الكلِيم، لا لأنّه كان بلا واسطة الصّوت والحرف^(١).

فإن قيل: الكلام في النَّفْسِي حَقِيقَةٌ وفي اللَّفْظِي مجازٌ، والحَقِيقَةُ أَحَقُّ بأن تُرَادَ. قلنا: مُشْتَرَكٌ، والدَّلِيلُ عليه عدمُ صَحَّةِ نَفْيِ اسْمِ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، لأنَّ مَعْنَى الإِضَافَةِ فِي النَّفْسِي كَوْنَهُ صِفَةً لَهُ تَعَالَى، وَفِي اللَّفْظِي أَنَّهُ مَخْلُوقُ اللَّهِ تَعَالَى وَليْسَ مِنْ تَأْلِيفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ^(٢).

اعلم: أَنَّهُ إِنْ ظَهَرَ كَوْنُ عِلَّةِ الرُّؤْيَةِ هِيَ الْوَجُودُ كَمَا حُكِيَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ موجودٍ كما يجوزُ أن يُرى يجوزُ أن يُسمعَ، فما ذكره الإمامُ ظاهرٌ وإلا فلا خفاءَ في خَفَائِهِ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُحْمَلَ كَلَامُهُ عَلَى مَا هُوَ مُخْتَارُ الشَّيْخِ أَبِي^(٣) مَنْصُورٍ مِنْ أَنَّ الْمَسْمُوعَ هُوَ الدَّلَالُ عَلَى الْكَلَامِ لَا نَفْسَ الْكَلَامِ، لِأَنَّهُ تَعَالَى قَصَرَ تَكْلِيمَهُ لِعِبَادِهِ عَلَى ثَلَاثِ مَرَاتِبَ، فَقَالَ: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ﴾^(٤)، أَي مَا صَحَّ أَنْ يُكَلَّمَ بَشَرًا إِلَّا مُوْحِيًا مُلْهِمًا مُوَقَّعًا فِي قَلْبِهِ، أَوْ مُسْتَمِعًا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ - كَالشَّجَرَةِ مَثَلًا - مَا يَدُلُّ عَلَى كَلَامِهِ، أَوْ مُرْسَلًا مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَيُوحِي الْمَلَكُ إِلَيْهِ كَمَا كَلَّمَ الْأَنْبِيَاءَ غَيْرَ مُوسَى. وَيَجُوزُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ كَلَامُ الْإِمَامِ مَبْنِيًّا عَلَى أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى الْقَائِمُ بِذَاتِهِ اللَّفْظُ وَالْمَعْنَى جَمِيعًا عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ كَمَا ذَكَرْنَا.

(١) الكفاية في الهداية لنور الدين الصابوني (ص ١٣٣).

(٢) هذا التحقيق هو نفس التحقيق الذي حققه المؤلف رحمه الله في رسالته في الاعتقاد (ص ١٣٥). فقال: فالتحقيق أن كلام الله تعالى مشترك: بين الكلام النفسي القديم، فمعنى الإضافة حينئذ: كونه صفةً لله تعالى. وبين اللفظي الحادث المؤلف من السور والآيات، فمعنى الإضافة حينئذ: إنه مخلوق لله تعالى، ليس من تأليف المخلوقين، فلا يصلح النفي أيضاً. فليتأمل.

(٣) في (أ): أبو.

(٤) سورة الشورى، الآية (٥١).



فإن قلت: قد فهم مما سبق من أن التخليق صفة أزلية لله تعالى، وأن القرآن غير مخلوق، أفاد بقوله: (وقد كان الله تعالى خالقاً قبل أن يخلق، وقد كان الله تعالى متكلماً ولم يكن كالم موسى، فلما كلم موسى كلمه بكلامه الذي هو صفة في الأزلي^(١))، فلم ذكره؟! .

قلت: للتأكيد والتقرير بالتصريح والتوضيح، والمقام يقتضيه، لأن الباطلين راسخون فيما الحق تعالى لا يرتضيه.

[صفات الله تعالى مخالفة للحوادث]

ثم أراد أن يخرج بالمخالفة بين صفات الخلق وصفات المخلوقين، نفيًا للمماثلة، وردًا على من امتنع عن إثبات الصفات، وزعم أن في الإثبات ممانلة ومشابهة، فقال:

(وصفاته كلها خلاف صفات المخلوقين) لأنه (يعلم الله تعالى لا يعلمنا) لأن علمه تعالى قديم، دائم، غير منقسم إلى ضروري وكسبي، مماثل للمعلومات، بخلاف علمنا، فإنه حادث، عرض، مستحيل البقاء، منقسم إلى ضروري وكسبي، غير شامل للمعلومات.

(ويقدر لا كقدرتنا) لأن قدرته (٩ / ب) تعالى أزلية شاملة للمقدورات، وقدرتنا حادثة غير شاملة.

(ويرى لا كرؤيتنا) لأن رؤيته تعالى غير مشروطة بالمقابلة واتصال الشعاع، وأن يكون في جهة من المرئي، بخلاف رؤيتنا فإنها مشروطة بها، وسيجيء تحقيق ذلك في بحث الرؤية إن شاء الله تعالى.

وأيضًا: يُقال لهؤلاء الممتنعين عن القول بالصفات - وهم الفلاسفة والباطنية وجهم ابن صفوان^(٢): هل كان له تعالى علم بوجود العالم قبل وجوده أو بعد وجوده، أو هل كانت

(١) في (ب) زيادة: لم يزل.

(٢) جهم بن صفوان، أبو محرز الراسي مولاهم، السمرقندي، الكاتب، المتكلم، أس الضلالة، ورأس الجهمية، كان صاحب ذكاء وجدال، كتب للأمير حارث بن سريج التميمي، وكان يُنكر الصفات، ويُنزّه الباري عنها بزعمه، ويقول بخلق القرآن، ويقول: إن الله في الأمكنة كلها. قال ابن حزم: كان =

له قدرة على إيجاد العالم أم لا؟.

فإن أنكروا فعله، جهلوه وعجزوه تعالى الله عن ذلك علواً، وإن أقرروا لهم الحق.

(وَيَتَكَلَّمُ لَا كَكَلَامِنَا) ويسمع لا كسمعنا^(١) (لأننا^(٢)) نحن نتكلم بالآلات) من الفم واللسان والأسنان، (وَالْحُرُوفِ) التي هي حادثه، لأنها أصوات، وهي أعراض لا بقاء لها، مشروط حدوث بعضها بانقضاء البعض، (وَاللَّهُ تَعَالَى يَتَكَلَّمُ بِأَلْفِ حُرُوفٍ وَبِلَا آلَةٍ) وإلا لاحتاج إليها، والاحتياج نقص، وهو تعالى يتعالى عن ذلك علواً كبيراً.

(وَالْحُرُوفِ) وهي أصوات متعلقة معتمدة على مخارج معينة (مخلوقة) خلافاً للحنابلة^(٣)، (وَكَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى) القائم بذاته (غير مخلوق)^(٤) فلا يتماثل الكلامان.

قال الشارح في قوله: (وكلام الله تعالى غير مخلوق) إشارة إلى ما ذكرنا من صحة إطلاق قوله: (والقرآن غير مخلوق).

قلت: لا نسلم الإشارة ولم نسلم، فالكلام في الأولوية لا في الصحة.

[يجوز إطلاق اسم الشيء عليه تعالى]

ثم أراد أن يبين أنه يجوز إطلاق اسم الشيء عليه تعالى، فقال: (هُوَ شَيْءٌ) أي: موجود ثابت الذات (لا كالأشياء) لأنها صارت موجودة وثابتة بإيجاده وإثباته تعالى إياها، وهو

= يُخَالِفُ مُقَاتِلًا فِي التَّجْسِيمِ، وكان يقول: الإيمان عقد بالقلب، وإن تلفظ بالكفر. قيل: إن سلم بن أحوز قتل الجهم، لإنكاره أن الله كلم موسى. «سير أعلام النبلاء» (٦ / ٢٦ - ٢٧).

(١) ويسمع لا كسمعنا. مثبتة من (ب).

(٢) في (ب): إذ.

(٣) قال المؤلف رحمه الله في رسالة الاعتقاد (ص ١٣٣): اعلم أن الحنابلة قالوا: حروف القرآن غير مخلوقة، فكانوا قائلين بقدوم المؤلف المرتب الأجزاء. وهو باطل، لأنها تتوالى ويقع بعضها مسبقاً ببعض، وكل مسبق حادث. انتهى كلامه.

(٤) في (أ): مخلوقة.



واجب الوجود وما سواه جائر الوجود، فإذن لا مساواة بين الوجود والوجود، فلا مشابهة بينهما، فيصح الإطلاق.

فإن قيل: لا يكفي لصحة إطلاق اسم على الله تعالى مجرد تحقق معناه له بل يتوقف على الإذن الشرعي^(١) صريحاً أو دلالة.

قيل: القطع بثبوت معنى له مع عدم إيهامه بما لا يليق بذاته تعالى آية الإذن الشرعي في إطلاق اسم، وفيه نظر، وأيضاً قال الله تعالى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾^(٣)، قيل: أي: من غير رب^(٤).

(وَمَعْنَى الشَّيْءِ: إِبْتِائُهُ) أي: معنى قولنا: أنه تعالى شيء مقصودنا من إطلاق اسم الشيء عليه إثباته وبيان أنه ثابت موجود، لأن (١٠ / أ) الشيء في اللغة اسم للثابت^(٥) الموجود كما أن لا شيء عبارة عن العدم بحقيقته، وعن سقوط القدر بمجازه، فمن امتنع عن إطلاق اسم الشيء عليه تعالى، كجهم، وكثير من أوائل الفلاسفة، وجميع القرامطة^(٦)، تحاشياً عما يوجب التشبيه^(٧).

(١) في (ب): إذن الشرع.

(٢) سورة الأنعام، الآية (١٩).

(٣) سورة الطور، الآية (٣٥).

(٤) هو قول سيدنا ابن عباس رضي الله عنهما، كما في تفسير البغوي (٧ / ٣٩٢).

(٥) في (أ): للثابت.

(٦) في (أ): الفراسطة. وفي (ب): القرالط. ولعل الصواب ما أثبت، والله أعلم، وهو أحد ألقاب الباطنية، لهم ألقاب كثيرة، فبالعراق يسمون: الباطنية، والقرامطة، والمزدكية، وبخراسان: التعليمية والملحدة، تمسكوا بمبادئ الفلاسفة فأدى بهم ذلك إلى تجريد الباري جلّ وعلا من كلّ صفة كمالٍ اتّصف بها، فقالوا في الباري تعالى: لا نقول: هو موجود، ولا لا موجود، ولا عالم ولا جاهل، ولا قادر ولا عاجز. وكذلك في جميع الصفات، فإن الإثبات الحقيقي يقتضي شركة بينة وبين سائر الموجودات في الجهة التي أطلقنا عليه، وذلك تشبيه. الملل والنحل (١ / ١٩٢).

(٧) اختلف المتكلمون: هل يسمى الباري شيئاً أم لا؟ فقال جهم بن صفوان: إن الباري لا يقال: إنه =

نسألهم ونقول: هل لذاته تعالى وجودٌ؟

فإن قالوا: لا، فقد نفوه، لانعدامِ الواسطةِ بين الوجودِ والعَدَمِ.

وإن قالوا: نعم، قلنا: هل تثبت المماثلةُ بين وجوده ووجود غيره؟

فإن قالوا: نعم، فقد أثبتوا المماثلةَ، فلا ينفعهم الامتناعُ عن إطلاق اسم الشيء عليه

تعالى، وإن قالوا: لا.

قلنا: لِمَ وهما موجودان؟!

فإن قالوا: لأنَّهُ واجبُ الوجود وغيرُ جائزِ الوجودِ ولا مساواةٌ بين الواجبِ والجائزِ.

قلنا: اسمُ الشيءِ مبنيٌّ عن الوجودِ، لِمَا مرَّ أن لا شيءَ عبارةٌ عن العَدَمِ والموجودُ ثابتٌ،

فهذا منكم منعٌ عن إطلاقِ ما ثبتَ معناه، وهو فاسدٌ، وفيه مثلُ ما مرَّ آنفاً مِنَ السُّؤالِ والجوابِ،

واللهُ تعالى هوَ الموفقُ للصوابِ.

[الصِّفَاتُ السَّلْبِيَّةُ]

ثُمَّ لَمَّا فرغَ الإمامُ رحمه الله تعالى عن بيانِ الصِّفَاتِ الثبوتيةِ شرعَ في السَّلْبِيَّةِ، وقَدَّمَ ما

هو أكثرُ مخالفةً، فقال: (لا جِسْمٌ) فيه خلافُ اليهودِ، وغُلَاةِ الروافضِ، والحنابليةِ، والكراميةِ،

إلا أن الكَرَامِيَّةَ مُبتدعون مخطئون في إطلاقِ هذا الاسمِ عليه تعالى لغةً وشرعاً، لأنَّهم يُريدونَ

به القائمَ بالذاتِ دونَ المُركَّبِ، بخلافِ اليهودِ وإخوتهم، فإنَّهم يُريدونَ المُركَّبَ، فهؤلاءِ

الجاهلونَ كافرونَ مُخطئون لغةً وشرعاً وعقلاً.

فالحاصلُ: أنَّهم يقولون: إنَّه تعالى جِسْمٌ كالأجسامِ، والكراميةُ يقولون: إنَّه جِسْمٌ لا

كالأجسامِ، ويستدلون بقولنا: إنه شيءٌ لا كالأشياءِ، ولكن نحنُ نقولُ: ما وصفَ الله تعالى

= شيء، لأن الشيء عنده هو المخلوق الذي له مثل. وقال أكثر أهل الصلاة: إن الباري شيء. مقالات



به لذاته جازَ للخلق أن تصفه به، وإلا فلا، وإنه لم يصف ذاته بالجسمية، ووصف بأنه شيء كما ذكرنا.

(ولا جوهر) فيه خلاف النصارى، فإنهم قالوا لجهلهم: إنه جوهر، وأطلقوا عليه هذا الاسم.

(ولا عرض) لاستحالة بقاء العرض، لأنها مبنية على أن بقاء الشيء بمعنى زائد على وجوده، وأن القيام معناه التبعية في التحيز وكلاهما ممنوع، بل إن العرض عبارة عن ممكن لا يقوم بذاته (١٠ / ب) بل بغيره، ويحدث في الأجسام والجواهر، كالألوان والأكوان والطعوم والروائح، والواجب بذاته لا يكون كذلك، وكذا لا يكون جوهرًا ولا جسمًا لإمكانهما، ولكون الجسم مركبًا والجوهر مادته، لأن الجوهر عبارة عن ممكن يقوم بذاته ولا يقبل الانقسام لا فعلاً بصغره وصلابته ولا بهما، للعجز عن تمييز طرف منه عن طرف، ولا فرضاً عقلياً لاستلزامه خلاف المقدّر، أو لصعوبة استحضاره على الخيال، وهو الجزء الذي لا يتجزأ وهو مادة المركب، والجسم عبارة عن ممكن يقوم بذاته متركب^(١) من جزءين فصاعداً، وعند البعض لا بُدَّ من ثلاثة أجزاء لتتحقق الأبعاد الثلاثة^(٢)، وعند البعض من ثمانية ليتحقق تقاطع الأبعاد عن زوايا قائمة، والنزاع حقيقي معنوي، وليس بلفظي راجع إلى التسمية والاصطلاح كما زعم الأمدئي^(٣).

احتج الأولون بأنه يُقال لأحد الجسمين إذا زيد عليه جزء واحد: إنه أجسم من الآخر، فلو لا أن مجرد التركيب كافٍ في الجسمية لما صار بمجرد زيادة الجزء أزيد في الجسمية.

قال العلامة التفتازاني في «شرحه للعقائد»: وفيه نظر، لأنَّ أفعل من الجسمية بمعنى الضخامة وعظم المقدار، يقال: جسم الشيء، أي: عظم فهو جسيم، وجسام بالضم، والكلام

(١) في (ب): مركب.

(٢) أي: الطول والعرض والعمق.

(٣) ينظر: أبحاث الأفكار في أصول الدين للأمدئي (٣ / ٨٦).



في الجسم الذي هو اسمٌ لا صفةً^(١).

وأجيب عنه: بأنَّ ردَّ النَّظَائِرِ من أمثلة الاشتقاقِ إلى معنى واحدٍ أصلٌ مُطَرَّدٌ في علم اللغة، وقد أمكن هنا ردُّ الفعل والصفة إلى ما يرجعُ إلى معنى المركب، فمعنى جَسْمٍ كَثُرَ تَرَكُّبُهُ، ومعنى الأجسامِ ما يكون أكثر ترَكُّبٍ، فيُحْمَلُ عليه، والاشتراكُ والمجازُ خلافُ الأصل، فلا يُصَارُ إليه من غيرِ ضرورة.

فإن قيل: هل يجوزُ إطلاقُ هذه الأسمي إذا أُريدَ بهما معانٍ أُخرَ لاثقة بذاته تعالى أم لا؟

قلنا: لا، لعدمُ ورودِ الشَّرْعِ به مع تبادُرِ الذَّهْنِ إلى ما يجبُ تنزيهُ الله تعالى عنه.

ولا يَرَدُ علينا إطلاقُ الموجودِ، والواجبِ، والقديمِ، ونحو ذلك، لأنَّه صَحَّ إطلاقُها بالإجماع، وهو من الأدلة الشرعية، لا لأنَّ الله تعالى والواجبَ والقديمَ ألفاظٌ مُترادفةٌ، والموجودُ لازمٌ للواجبِ، وإذا وردَ الشَّرْعُ بإطلاقِ اسمٍ بُلغَةٍ فهو إِذْنٌ بإطلاقِ ما يُرادُفه مِنْ أيِّ لُغَةٍ كانَ، وما يُلازمُ معناه، لأنَّ القولَ بالترادفِ غيرُ (١١ / أ) مُستقيمٌ، للقطع بتغايرِ المفهوماتِ، وكونُ ورودِ الشَّرْعِ بإطلاقِ اسمٍ إِذْنًا بإطلاقِ ما يُرادُفه أو ما يُلازمُه ممنوعٌ، فإنَّا نجدُ ألفاظًا أُطلقتْ الإذْنُ ولم يَجْزُ غيرها من اللوازمِ والمُرادفاتِ، كالجوادِ مثلاً بخلافِ السَّخِيٍّ وما يُلازمُه^(٢).

(وَلَا حَدَّ لَهُ، وَلَا ضِدَّ لَهُ) لأنَّ ضِدَّ الشَّيْءِ ما يُقَابَلُ الشَّيْءَ وَيُخَالِفُهُ، وثبوتُ هذا يُنافيُ الألوهيةَ، والضَّدانِ هُما أمرانِ وُجوديانِ يستحيلُ اجتماعُهما في محلٍّ واحدٍ، وبينهُما غايةُ الخلافِ، كالسَّوَادِ والبياضِ.

(وَلَا نِدَّ لَهُ، وَلَا مِثْلَ لَهُ) لِمَا سَبَقَ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ وَعَلَا: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(٣)، والنَّدُّ، والمِثْلُ، والشَّبه، ألفاظٌ مُترادفةٌ، وفي تكرارِ المسألةِ تأكيدٌ واهتمامٌ.

(١) شرح العقائد النسفية للفتازاني (ص ١١٤).

(٢) شرح العقائد النسفية للفتازاني (ص ١٢٨).

(٣) سورة الشورى، الآية (١١).



[الأسماء المتشابهة التي تضاف لله تعالى]

ثُمَّ لَمَّا فَرَعَ عَنْ بَيَانِ بَعْضِ الصِّفَاتِ السَّلْبِيَّةِ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ بَعْضَ مَا يُضَافُ لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ الْأَسْمَاءِ الْمُتَشَابِهَةِ، فَقَالَ: (وَلَهُ يَدٌ وَوَجْهٌ وَنَفْسٌ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ) بِقَوْلِهِ: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾^(١)، وَقَوْلِهِ: ﴿فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾^(٢)، وَقَوْلِهِ: ﴿وَأَصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾^(٣).

اعْلَمْ: أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ وَأَمْثَالَهَا مِمَّا دَلَّ النَّصُّ عَلَى ثُبُوتِهِ لِلَّهِ تَعَالَى، مَعَ الْقَطْعِ بِامْتِنَاعِ مَعَانِيهَا الظَّاهِرَةِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، لِتَنْزِيهِهِ عَنِ الْجِسْمِيَّةِ، فَهَذَا كُلُّهُ مِنْ قَبِيلِ الْمُتَشَابِهِ، نَعْتَقُدُ حَقِيقَتَهُ وَلَا نُدْرِكُ كَيْفِيَّتَهُ، فَإِنْ حُكِمَ الْمُتَشَابِهَةُ التَّسْلِيمُ وَالْإِنْقِيَادُ وَاعْتِقَادُ حَقِيقَةِ الْمُرَادِ إِجْمَالًا، وَالتَّوَقُّفُ^(٤) فِي تَعْيِينِ الْمُرَادِ فِي الدُّنْيَا، هَذَا مَذْهَبُ عَامَّةِ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالفُقَهَاءِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

وَقَالَ أَكْثَرُ الْمُتَأَخِّرِينَ: الرَّاسِخُ فِي الْعِلْمِ يَعْلَمُ^(٥) تَأْوِيلَ الْمُتَشَابِهِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْمُعْتَزَلَةِ، وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٦)، فَالْوَقْفُ لِأَزْمٍ عِنْدَ عَامَّةِ السَّلَفِ، وَعِنْدَ الْمُعْتَزَلَةِ الْوَقْفُ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾^(٧)، لَا عَلَى مَا قَبْلَهُ^(٨)، قَالُوا: وَفِيهِ

(١) سورة الفتح، الآية (١٠).

(٢) سورة البقرة، الآية (١١٥).

(٣) سورة طه، الآية (٤١).

(٤) في (أ): ليوقف.

(٥) في (أ): للراسخ في العلم تأويل.

(٦) سورة آل عمران، الآية (٧).

(٧) سورة آل عمران، الآية (٧).

(٨) في «الكشاف» للزمخشري (١/ ٢٥٥): أي: لا يهتدي إلى تأويله الحق الذي يجب أن يحمل عليه إلا الله وعباده الذين رسخوا في العلم، أي: ثبتوا فيه وتمكنوا وعضوا فيه بضرر قاطع. ومنهم من يقف على قوله: (إلا الله)، وابتدىء (والراسخون في العلم يقولون) ويفسرون المتشابه بما استأثر الله بعلمه، وبمعرفة الحكمة فيه من آياته، كعدد الزبانية ونحوه، والأول هو الوجه. ينظر لزاماً «فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)» (٤/ ٢٤).

للعطف عندهم وعند العامة للابتداء، دليل العامة قراءة عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه (إن تأويله إلا عند الله والراسخون)، وقراءة أبي بن كعب (ويقول الراسخون)، إذ الأصل تطابق القراءات، وكذا الأصل في الحال أن يكون عن المعطوف والمعطوف عليه^(١).

وتمسك الفريق الثاني (١١ / ب) بأن الراسخين لو لم يكن لهم حظ في العلم بالمتشابه لم يكن في إنزاله فائدة، ويلزم الخطاب بما لا يفهم.

قلنا: فائدة الخطاب بالمتشابه هو الابتلاء، فإن الراسخ في العلم لا يمكن ابتلاؤه بالأمر بطلب العلم، كمن به ضرب من الجهل، لأن العلم غاية متمناه فكيف يتلى به؟!.

فإن قلت: الإمامان شمس الأئمة^(٢).....

(١) قال أبو بكر الأنباري (المتوفى: ٣٢٨هـ) في «إيضاح الوقف والابتداء»: والوقف على (وما يعلم تأويله إلا الله) تام لمن زعم أن (الراسخين في العلم) لم يعلموا تأويله. وهو قول أكثر أهل العلم، حدثنا أحمد بن سعيد قال: حدثنا عبد الخالق قال: حدثنا أبو عبيد قال: حدثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد في قوله: (والراسخون في العلم) قال: الراسخون في العلم يعلمون تأويله ويقولون آمنا به، فعلى مذهب مجاهد (الراسخون) مرفوع على النسق على (الله). والوقف على (في العلم) حسن غير تام، لأن قوله: (يقولون آمنا به) حال من (الراسخين) كأنه قال: (قائلين آمنا به). فالوقف قبل الحال غير تام. ومن قال: (الراسخون في العلم لم يعلموا تأويله) رفع (الراسخين) بما عاد عليهم من ذكرهم، وذكرهم في (يقولون) ولا يتم الوقف على (في العلم) من هذا المذهب ولا يحسن لأن (الراسخين) مرفوعون بما عاد من (يقولون) ولا يحسن الوقف على المرفوع دون الرفع. وفي قراءة ابن مسعود تقوية لمذهب العامة: إن تأويله إلا عند الله والراسخون في العلم يقولون. وفي قراءة أبي: (ويقول الراسخون في العلم). والوقف على (آمنا به) حسن. والوقف على قوله: (كل من عند ربنا) تام.

(٢) عبد العزيز بن أحمد بن نصر بن صالح الحلواني، الملقب شمس الأئمة من أهل بخارى، إمام أصحاب أبي حنيفة بها في وقته، حدث عن أبي عبد الله غنجان البخاري تفقه على القاضي أبي علي الحسين بن الخضمر النسفي، روى عنه أصحابه مثل أبي بكر السرخسي شمس الأئمة وبه تفقه، وعليه تخرج وانتفع وأبي بكر محمد بن الحسن بن منصور النسفي، من تصانيفه: «المبسوط»، توفي سنة ثمان أو تسع وأربعين وأربع مائة بكش وحمل إلى بخارى ودفن فيها، والحلواني: بفتح الحاء المهلة وسكون اللام وبعدها واو وفي آخرها النون منسوب إلى عمل الحلوى وبيعها رحمه الله تعالى. الجواهر =

وفخر الإسلام^(١) رحمهما الله تعالى ذهاباً إلى أن النبي عليه السلام يعلم تأويله، ومختارهما مذهب العامة أن الوقف على ﴿الله﴾ لازم فما وجهه؟

قلنا^(٢): لَمَا كَانَ عِلْمُهُ بِذَلِكَ حَاصِلًا بِطَرِيقِ الْوَحْيِ جُعِلَ عِلْمُهُ عِلْمَهُ.

ثُمَّ اخْتَارَ الْإِمَامُ مِنَ الطَّرِيقَيْنِ مَا هُوَ أَسْلَمُ لَا مَا اخْتَارَهُ الْمُتَأَخَّرُونَ، وَإِنْ قِيلَ: إِنَّهُ أَحْكَمُ. قَالَ: (وَلَا يُقَالُ: إِنَّ يَدَهُ قُدْرَتُهُ أَوْ نِعْمَتُهُ، لِأَنَّ فِيهِ) أَي: فِي هَذَا الْقَوْلِ (إِبْطَالُ الصِّفَةِ)، لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ يَلْزَمُ أَنْ لَا يَكُونَ لِلَّهِ تَعَالَى صِفَةٌ يُعْبَرُ عَنْهَا بِالْيَدِ، (وَهُوَ) أَي: إِبْطَالُ الصِّفَةِ (مَذْهَبُ أَهْلِ الْقَدْرِ وَالْإِعْتِرَالِ) سَمَّيْتُ الْمُعْتَزِلَةَ قَدْرِيَّةً، لِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْقَدْرِيَّةُ مَجْجُوسٌ أُمَّتِي»^(٣) فِي شَأْنِهِمْ.

= المضية في طبقات الحنفية (١ / ٣١٨).

(١) فخر الإسلام، لقب علي بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم أبو الحسن الفقيه الإمام الكبير البزدوي، وفخر الإسلام لقب جماعة وعند الإطلاق يراد به الإمام علي البزدوي، الفقيه الإمام الكبير بما وراء النهر صاحب الطريقة على مذهب أبي حنيفة. توفي يوم الخميس خامس رجب سنة اثنتين وثمانين وأربع مئة وحمل تابوته إلى سمرقند ودفن بها على باب المسجد، من تصانيفه: «المبسوط» إحدى عشر مجلداً، و«شرح الجامع الكبير»، و«الجامع الصغير»، وله في أصول الفقه كتاب كبير مشهور ومفيد رحمه الله تعالى. الجواهر المضية في طبقات الحنفية (١ / ٣٧٢).

(٢) في (أ): قلت.

(٣) شبههم بهم لتقسيمهم الخير والشر في حكم الإرادة كما قسمت المجوس فصرفت الخير إلى يزدان والشر إلى أهرمن، ولا خفاء باختصاص هذا الحديث بالقدرية، هذا كلام الإمام وابن قتيبة. وحديث «القدرية مجوس هذه الأمة» رواه أبو حازم عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ، رواه أبو داود في «سننه» (٤٦٩١)، والحاكم أبو عبد الله في «المستدرک علی الصحیحین» (١ / ٨٥)، وقال: صحيح على شرط الشيخين إن صح سماع أبي حازم من بن عمر. قال الخطابي: إنما جعلهم ﷺ مجوساً لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس في قولهم بالأصلين النور والظلمة يزعمون أن الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة، فصاروا ثنوية وكذلك القدرية يضيفون الخير إلى الله تعالى والشر إلى غيره والله سبحانه وتعالى خالق الخير والشر جميعاً لا يكون شيء منهما إلا بمشيئته فهما مضافان إليه سبحانه وتعالى خلقاً وإيجاداً وإلى الفاعلين لهما من عبادة فعلاً واكتساباً، والله أعلم. «شرح صحيح مسلم» للنووي (١ / ١٥٤).



قال في «التبصرة»: وعند جماعة من المعتزلة اليد عبارة عن القدرة، وهذا على أصلهم غير مستقيم، لأنهم لا يثبتون لله تعالى قدرة، فكيف تكون اليد عبارة عن القدرة.

وزعم الجبائطي^(١): أن اليد عبارة عن النعمة، وهذا على أصله لا يستقيم، لأنه تعالى أخبر أنه خلق آدم بيديه^(٢)، والنعمة عند الجبائطي مخلوقة، والمخلوق لا يُخلق به مخلوق، وكذا عندهم تخصيص أحد بنعمة غير جائز، وقد خص بها آدم عليه السلام، هذا كلامه^(٣).
وقوله: (وهذا على أصلهم غير مستقيم) محل تأمل، وكذا (والمخلوق لا يُخلق به مخلوق)، فلي تأمل^(٤).

(١) الجبائطي أبو علي محمد بن عبد الوهاب، أحد أئمة المعتزلة، أخذ عن أبي يوسف الشحام، وأخذ عنه الأشعري ثم تركه وقد قال الشيخ أبو الحسن الأشعري لأستاذه أبي علي الجبائطي المعتزلي: ما تقول في ثلاثة إخوة: مات أحدهم مطيعاً، والآخر عاصياً، والثالث صغيراً؟ فقال: إن الأول يُثاب بالجنة، والثاني يُعاقب بالنار، والثالث لا يُثاب ولا يعاقب، قال الأشعري: فإن قال الثالث: يا رب، أمتني صغيراً، وما أبقيتني إلى أن أكبر، فأؤمن بك وأطيعك، فأدخل الجنة، ماذا يقول الرب؟ فقال: يقول الرب: إنني كنت أعلم أنك لو كبرت لعصيت، فدخلت النار، فكان الأصلح لك أن تموت صغيراً. قال الأشعري: فإن قال الثاني: يا رب، لِمَ لَمْ تُمَتني صغيراً لئلا أعصي، فلا أدخل النار؟ فماذا يقول الرب؟ فبهت الجبائطي، وترك الأشعري مذهبه، واشتغل هو ومن تبعه بإبطال رأي المعتزلة. وابنه أبو هاشم. من كتبه: «التعديل والتجوز»، و«الأسماء والصفات». توفي سنة (٣٠٣هـ). «وفيات الأعيان» (٤/ ٢٦٧ - ٢٦٩).

(٢) قال المؤلف رحمه الله في «رسالة الاعتقاد» (ص ١٢٢): لا يجوز أن يقال بأن المراد من اليد هو القدرة والقوة، لأنه تعالى قال: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيدِي﴾ [ص: ٧٥]، ولو كان المراد من اليد هو القدرة والقوة، لكان ذلك قدرتين وقوتين وهذا لا يجوز، لأن قوة الله وقدرته واحدة، لا تفنى ولا تنقطع بخلاف قوة المخلوقين، لأن صفاتهم أعراض والعرض لا يبقى زمانين وقوة الله وقدرته ليس بعرض. والحق أن هذا التاويل صحيح والإمام ذهب إلى صحته حيث قال: يصح عندنا حمل اليد على القدرة، وحمل العين على البصر، وحمل الوجه على الوجود، ولليد وجوه في القرآن.

(٣) تبصرة الأدلة في أصول الدين (١/ ٢٨٧ - ٢٨٨).

(٤) تبصرة الأدلة في أصول الدين (١/ ٤٨٨ - ٤٩٠).



ثُمَّ لَمَّا نَفَى كَوْنَ الْيَدِ عِبَارَةً عَنِ الْقُدْرَةِ، أَوْ النِّعْمَةِ عَسَى أَنْ يَتَوَهَّمُ جَاهِلٌ أَنَّهَا بِمَعْنَى الْجَارِحَةِ فَاسْتَدْرَكَ فَقَالَ: (وَلَكِنَّ الْيَدَ صِفَتُهُ بِلا كَيْفٍ) نَفِيًّا لِلْجَارِحَةِ.

وَمِمَّا يَجِبُ التَّنْبَهُ لَهُ أَنَّ بَعْضَ الْأَفْظَانِ يَجُوزُ إِطْلَاقُهَا مُضَافَةً وَلَا يَجُوزُ بِدُونِهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ﴾^(١) وَقَاضِي الْحَاجَاتِ، وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ، وَفَارِجِ الْهَمِّ، وَشَدِيدِ الْعِقَابِ، وَبَعْضُ الْأَفْظَانِ لَا يَجُوزُ إِطْلَاقُهَا عَلَيْهِ، كَالْمَحْجُوبِ، وَإِنْ جُوزَ بَعْضُهُمْ إِطْلَاقُ اسْمِ الْمُحْتَجِبِ، لِعَدَمِ إِيْهَامِ الْمَعْلُومِيَّةِ^(٢) بِخِلَافِ الْأَوَّلِ، وَفِي هَذَا التَّعْلِيلِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ جَوَازَ إِطْلَاقِ (١٢ / أ) الْاسْمِ الْغَيْرِ الْمُوْهِمِ بِمَا لَا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ^(٣) وَكَمَالِهِ عَلَيْهِ تَعَالَى بِدَلَالَةِ الْإِذْنِ الشَّرْعِيِّ، وَفِيهِ بَحْثٌ فَافْهَمُ.

وَمِنَ الْأَسْمَاءِ مَا لَا يَجُوزُ إِطْلَاقُهَا وَلَا إِطْلَاقُ أَضْدَادِهَا عَلَيْهِ تَعَالَى، كَالسَّاكِنِ، وَالمُتَحَرِّكِ، وَالْيَقْظَانَ، وَالنَّوْمَانَ، وَالْعَامِلَ، وَالمَجْنُونَ، وَكَذَا لَا يَجُوزُ إِطْلَاقُ اسْمِ الدَّخْلِ فِي الْعَالَمِ عَلَيْهِ، وَكَذَا إِطْلَاقُ اسْمِ الْخَارِجِ مِنَ الْعَالَمِ عَلَيْهِ تَعَالَى، وَكَذَا لَا يَجُوزُ إِطْلَاقُ اسْمِ الْغَائِبِ عَلَيْهِ، لِإِيْهَامِهِ بِالْمُغَايِبَةِ، وَيَجُوزُ إِطْلَاقُ اسْمِ الْغَيْبِ عَنِ الْخَلْقِ عَلَيْهِ^(٤)، فَعَنْ عَطَاءٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ أَنَّ الْغَيْبَ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى^(٥).

[هل أسماء الله تعالى بالاصطلاح والقياس، أو بالتوقيف الشرعي؟]

قال في «الصحائف»: اختلفوا في أسماء الله تعالى: هل أسماء بالاصطلاح والقياس أو بالتوقيف الشرعي؟

فقالت معتزلة البصرة: إنها مأخوذة من الاصطلاح والقياس، وأجمع أهل السنة على

(١) سورة غافر، الآية (١٥).

(٢) في (ب): المغلوبة.

(٣) تصحفت في (أ) إلى (خلافه).

(٤) في (ب): إطلاق اسم الغيب على الحلق.

(٥) البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (١ / ٦٨).



أنها مأخوذة من التوقيف الشرعي، وقالوا: لا يجوز إطلاق اسم على الله إلا ما ورد به الشرع في الكتاب أو السنة الصحيحة أو الإجماع، لأن الله موصوف بأسماء لا يوصف بما في معناها، إذ يقال له: جواد، وعالم، ولا يقال له: سخي وفاضل، ويقال: رحيم، ولا يقال: شفيق، وقد يوصف بأفعال ولا يوصف بما يُشتق منها، كقوله تعالى: ﴿وَسَقَمَ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا﴾^(١)، ولا يوصف باسم السَّاقِي.

وللخصم أن يقول: عدم القول لا يدل على امتناعه، وإنما لا يُطلق اسم السَّاقِي لشيوعه في الخدم رعايةً للتعظيم. انتهى كلامه^(٢).

[صفتا الغضب والرضا]

(وَعَظْبُهُ وَرِضَاهُ صِفَتَانِ مِنْ صِفَاتِهِ بِلَا كَيْفٍ) فلا يقال: إنهما راجعان إلى الإرادة كما زعم بعض الناس، قال صاحب «الكشاف» في تفسير قوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَعْضُوبِ﴾^(٣): أن معنى الغضب: إرادة الانتقام^(٤).

وقيل: إن الإرادة إرادة الثواب والإنعام، لأن فيه إبطال الصفة، والقول بإبطالها باطل كما مر.

وقد وقع في بعض النسخ: (كغضبنا ورضائنا)^(٥)، وهذا كالتأكيد لقوله: (بلا كيف).

(١) سورة غافر، الآية (١٥).

(٢) الصحائف الإلهية، لشمس الدين السمرقندي، الصحيفة الثالثة عشر، (ص ٣٩٨).

(٣) سورة الفاتحة، الآية (٧).

(٤) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (١ / ١٧). وتام كلامه: إرادة الانتقام من العصاة وإنزال العقوبة

بهم، وأن يفعل بهم ما يفعله الملك إذا غضب على من تحت يده، نعوذ بالله من غضبه، ونسأله رضاه ورحمته.

(٥) في (أ): غضباً ورضاً.

[العالم بجميع أجزائه مُحدَثٌ]

ثُمَّ لَمَّا فَرَعَ عَنِ بَيَانِ الصِّفَاتِ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ الْوَاجِبَ لِدَايَتِهِ أَنَّهُ أَخَذَتْ الْعَالَمَ بِمَا مَادَّةٌ، فَقَالَ: (خَلَقَ اللَّهُ الْأَشْيَاءَ لَا مِنْ شَيْءٍ) لِعَدَمِ احْتِيَاجِهِ تَعَالَى إِلَى شَيْءٍ، فَمَنْ قَالَ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ: إِنَّ وُجُودَ الشَّيْءِ لَا مِنْ شَيْءٍ غَيْرٍ مُعْقُولٍ، لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ تَعَالَى غَيْرُ مُحْتَاجٍ.

فِي إِنْ قِيلَ: يَرُدُّ عَلَيْهِ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾^(١) وَإِنْ فَسَّرَ أُطْلِقَ فِيهِ بِالتَّقْدِيرِ.

قلنا: مرادُ الإمامِ المجموعِ مِنْ حَيْثُ المَجْمُوعُ (١٢ / ب) لَا كُلُّ فَرْدٍ، فَلَا يَرِدُ.

اتَّفَقَ الْمُتَكَلِّمُونَ عَلَى أَنَّ الْعَالَمَ بِجَمِيعِ أَجْزَائِهِ مُحَدَّثٌ، أَي: مُخْرَجٌ مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُودِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ كَانَ مَعْدُومًا فَوُجِدَ، خِلَافًا لِلْفَلَسَفَةِ، حَيْثُ ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الْأَفْلَاقَ وَأَعْرَاضَهَا الثَّابِتَةَ وَهُيُولَى الْعُنَاصِرَ قَدِيمَةً بِشَخْصِهَا، وَحَرَكَاتِ الْأَفْلَاقِ وَجَسْمِيَّةَ الْعُنَاصِرِ قَدِيمَةً بِنُوعِهَا، وَأَوْضَاعَ الْأَفْلَاقِ وَالصُّورَ النُّوعِيَّةَ لِلْعُنَاصِرِ قَدِيمَةً بِجِنْسِهَا، وَهُوَ مَذْهَبُ أَرِسْطُو وَأَتْبَاعِهِ، كَأَبِي عَلِيِّ بْنِ سِينَا^(٢)، وَبَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الْأَجْسَامَ قَدِيمَةً بِذَوَاتِهَا مُحَدَّثَةٌ بِصِفَاتِهَا، وَهُوَ رَأْيُ أَكْثَرِ الْفَلَسَفَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَى أَرِسْطُو، وَبَعْضُهُمْ إِلَى التَّوَقُّفِ وَهُوَ مَذْهَبُ جَالِينُوسَ،

(١) سورة آل عمران، الآية (٥٩).

(٢) ابن سينا: أبو علي، شرف الملك، الحسين بن عبد الله بن سينا، الشيخ الرئيس، الفيلسوف المنطقي الطيب الحكيم، أحد فلاسفة المسلمين، ونادرة العصر في الذكاء والفطنة والعلم، بحيث صار ممن تضرب به الأمثال، وتعقد الخناصر عليه فحول الرجال. أخذ عن أبي عبد الله الناطلي وإسماعيل الزاهد، ذكره الحافظ الذهبي، في «تاريخ الإسلام» (٩ / ٢١٨ - ٢٣٣)، وشرح أحواله مفصلة، وأسند أكثر ذلك إلى حكايته عن نفسه، والمرء أدري بأحواله، وأعرف بأفعاله وأقواله. فلتنظر. وفضائل ابن سينا كثيرة، وتصانيفه شهيرة، والناس في اعتقاده فرقان، له، وعليه، والظاهر أنه تاب قبل موته، والله تعالى أعلم بحاله، رحمه الله تعالى. من كتبه: «القانون» في الطب، و«الشفاء» في الحكمة. توفي سنة (٤٢٨هـ). «وفيات الأعيان» (٢ / ١٥٧ - ١٦٢). «الطبقات السنية» (ص ٢٤٨).

هذا ما فهم من كلام «الصحائف»^(١).

وقال في «التبصرة»: افترق الناس في أمر العالم على أقسام ثلاثة:

قال بعضهم - وهم أهل الحق -: إنه بجميع أقسامه وأجزائه مُحدثٌ كائنٌ بعد أن لم يكن فكان حديث الطينة والصفة.

وقال بعض الناس: هو قديم الطينة والصفة لا ابتداءً لشيء منه ألبتة، عَرَضًا كان أو جوهراً، بل هو بجميع أقسامه لم يزل ولا يزال، وهؤلاء يُسمَّون: لم يزلية.

وقال بعضهم: العالم قديم الطينة حديث الصنعة. انتهى كلامه^(٢).

والمخالفة بين الكلامين ظاهرة.

والدليل لنا على حدوث العالم بجميع أجزاءه أنه أعيانٌ وأعراضٌ، والأعيانُ أجسامٌ وجواهرٌ، والكُلُّ حادثٌ، أما الأعراضُ، فبعضها بالمُشاهدة، كالحركة بعد السكون، وبعضها بالدليل: وهو طريانُ العدم، فإنَّ العدمَ ينافي القَدَمَ^(٣)، وأما الأعيانُ، فلأنها لا تخلو عن الحوادث، وكل ما لا يخلو عن الحوادث، فهو حادثٌ، أمَّا الصُّغرى فلأنها لا تخلو عن الحركة، أي: الكونين في مكانين، والسكون، أي: الكونين في آئين في مكان.

وأما الكبرى، فلأن ما لا يخلو عن الحادث لو ثبت في الأزلي لزم ثبوت الحادث في الأزلي، وهو مُحالٌ.

وهاهنا أسئلةٌ وأجوبةٌ تركناها كراهة الإطناب، لأنه لا يليق بهذا الكتاب.

وإذا ثبت أن العالم حادثٌ فلا بُدَّ له من مُحدثٍ واجبِ الوجودِ لذاته، لئلا يلزم الدورُ،

(١) الصحائف الإلهية، لشمس الدين السمرقندي، الصحيفة الرابعة عشر من المقصد الثاني، (ص ٤٠٠ - ٤٠٤).

(٢) تبصرة الأدلة في أصول الدين (١/ ١٩٦ - ١٩٧).

(٣) في (أ): فإن القدم ينافي العدم.

أو التَّسْلُسُ، وهو الله تعالى.

[مِنْ شَرَطِ قُدْرَةِ التَّخْلِيْقِ عِلْمُ الْخَالِقِ بِالْمَخْلُوقِ قَبْلَ الْخَلْقِ]

ثُمَّ لَمَّا تَبَيَّنَ أَنَّهُ تَعَالَى خَلَقَ جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ، أَوْ مِنْ شَرَطِ قُدْرَةِ التَّخْلِيْقِ ^(١) عِلْمُ الْخَالِقِ بِالْمَخْلُوقِ قَبْلَ الْخَلْقِ، أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ ذَلِكَ فَقَالَ: (وَكَانَ اللَّهُ تَعَالَى عَالِمًا فِي الْأَزَلِ بِالْأَشْيَاءِ قَبْلَ كَوْنِهَا) (١٣ / أ) أَي: وُجُودِهَا وَحُدُوثِهَا، وَفِيهِ رَدٌّ قَوْلِ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ أَحَدِ رُؤَسَاءِ الرَّوَافِضِ ^(٢)، وَهِشَامِ بْنِ عَمْرٍو أَحَدِ رُؤَسَاءِ الْمُعْتَزَلَةِ ^(٣): أَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِمَا وَرَاءَ ذَاتِهِ، إِذْ كُلُّ ذَلِكَ مَعْدُومٌ وَتَعَلَّقَ الْعَالَمُ بِالْمَعْدُومِ مُحَالٌ.

وَهَذَا مُكَابَرَةٌ، فَإِنَّ وَجُودَ الْأَفْعَالِ الْمُتَقَنَةِ وَالنُّقُوشِ الْمُسْتَحْسَنَةِ يَدُلُّ عَلَى عِلْمِ فَاعِلِهَا قَبْلَ وُجُودِهَا، إِذْ لَا أَثَرَ لِحَصُولِ الْعِلْمِ بَعْدَ وُجُودِ الْمَفْعُولِ فِي إِحْكَامِهِ وَإِتْقَانِهِ، وَأَيْضًا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ أَنْ يَكُونَ جَمِيعُ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْوَالِ الْقِيَامَةِ وَغَيْرِهَا صَادِرًا عَنْ غَيْرٍ ^(٤) عِلْمٍ، وَمَا هَذَا إِلَّا كَفْرٌ وَضَلَالٌ.

وَاحْتَجَّ الشَّيْخُ أَبُو مَنْصُورٍ الْمَأْتِرِيْدِيُّ بِمَا ذَكَرَ الْإِمَامُ رَحْمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى، فَقَالَ: إِنَّهُ تَعَالَى لَمَّا خَلَقَ كُلَّ الْجَوَاهِرِ الَّتِي لَمْ تُمْتَحِنْ فِي مَصَالِحِ الْمُتَمَتِّحِينَ الْمُكَلَّفِينَ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ أُرِيدَ بِهِ الْبَقَاءُ مَعَ خَلْقِهِ مَا بِهِ بَقَاؤُهُ ^(٥) عِلْمَ أَنَّهُ يَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ كُلِّ شَيْءٍ وَحَاجَتَهُ وَمَا بِهِ الْقَوَامُ وَالْمَعَاشُ وَلَا

(١) فِي (ب): التَّحْقِيقُ.

(٢) هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ الْكُوفِيُّ الرَّافِضِيُّ، الْمَشْبَهُ، الْمَعْتَرُ، وَلَهُ نَظَرٌ، وَجَدَلٌ، وَتَوَالِيفٌ كَثِيرَةٌ. مِنْهَا: فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُعْتَزَلَةِ، وَفِي التَّوْحِيدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. تَوَفَّى فِي حُدُودِ الثَّلَاثِينَ وَالْمِئَتَيْنِ. سِيرَ أَعْلَامُ النَّبَلَاءِ (١٠ / ٥٤٣).

(٣) هِشَامُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو مُحَمَّدٍ الْفُوطِيُّ الْمُعْتَزَلِيُّ، الْكُوفِيُّ، مَوْلَى بَنِي شَيْبَانَ، صَاحِبُ ذِكَاةٍ وَجَدَالٍ وَبِدْعَةٍ وَوَبَالٍ. أَخَذَ عَنْهُ: عَبَادُ بْنُ سَلْمَانَ، وَغَيْرُهُ. كَانَ رَأْسَ الْهَشَامِيَّةِ وَهِيَ فِرْقَةٌ مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ زَادَ عَلَى أَصْحَابِهِ الْمُعْتَزَلَةَ بِيَدْعِ ابْتِدَاعِهَا. سِيرَ أَعْلَامُ النَّبَلَاءِ (١٠ / ٥٤٧).

(٤) فِي (أ): لَا عَنْ.

(٥) فِي (أ): قَوَامُهُ. وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (ب)، الْهَادِي فِي أَصُولِ الدِّينِ لِلْخَبَّازِيِّ الْحَنْفِيِّ (ص ٧٩).

قُوَّةٌ إِلَّا بِاللَّهِ، كَذَا فِي «الهادي»^(١).

ومما يجبُ أن يُعَلَّمَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى عَالِمٌ بِالمفهُوماتِ كُلِّها المُمكِنَةِ، والواجِبَةِ، والمُمْتَنِعَةِ، لا كما زعمَ الفلاسفةُ أَنَّهُ لا يَعْلَمُ الجُزئياتِ، والدَّهْرِيَّةُ^(٢) أَنَّهُ لا يَعْلَمُ ذاتَه، وهذا إقرارٌ منهمُ بوجُودِ الصَّانِعِ، مع أَنَّهُم نافونَ وُجُودِهِ.

[القضاء والقدر]

(وَهُوَ الَّذِي قَدَّرَ الْأَشْيَاءَ) أَي: جعلها مُقدَّرًا (وَقَضَّاهَا) أَي: فعلها مع زيادةِ إِحكامٍ، وهذا تمهيدٌ لقوله: (وَلَا يَكُونُ فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ شَيْءٌ) ممَّا سِوى اللهِ تَعَالَى خَيْرًا كانَ أو شَرًّا، حسنًا كانَ أو قبيحًا (إِلَّا بِمَشِيئَتِهِ) وإرادته، خلافًا للمُعْتزَلَةِ في الشُّرورِ والقَبائِحِ. والْحُجَّةُ لَنَا الكِتَابُ، والسُّنَّةُ، والمعقولُ،

أما الكِتَابُ: فقوله تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ...﴾^(٣) الآية (٤)، وقوله تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْتُكُمْ أَجْمَعِينَ﴾^(٥)، إلى غيرِ ذلكِ مِنَ الآياتِ. وأما السُّنَّةُ: فما رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَجَمِيعِ الْأُمَّةِ: «مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ

(١) الهادي في أصول الدين للخبازي الحنفي (ص ٧٩ - ٨٠).

(٢) الدهرية: القائلون بقدم الدهر، وإنكار الخالق والبعث وقالوا بالطبع المحيي والدهر الممفني، ينكرون الربوبية، ويحيلون الأمر والنهي والرسالة من الله تعالى ويقولون: هذا مستحيل في العقول، ويقولون بقدم العالم وينكرون الثواب والعقاب، ولا يفرقون بين الحلال والحرام، وينفون أن يكون في العالم دليل يدل على صانع ومصنوع، وخالق ومخلوق، وينسبون النوازل التي تنزل بهم إلى الدهر وينكرون المعاد والجزاء والحساب. ينظر: الفصل في الملل والنحل (١/ ٤٧)، والملل والنحل للشهرستاني (٢/ ٦١).

(٣) سورة الأنعام، الآية (١٢٥).

(٤) في (أ): زيادة: وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ...﴾ الآية.

(٥) سورة النحل، الآية (٩).

وَمَا لَمْ يَسْأَلْمْ يَكُنْ»^(١).

وأما المعقول: فهو أن قُصِرَ الإرادة وعدم نفاذ المشيئة من أصدق الأمارات على سمات النَّقْصِ والاتِّصافِ بالعَجْزِ، تعالى الله عن ذلك.

وفي قران قوله: (إِلَّا بِمَشِيئَتِهِ) مع قوله: (وَعِلْمِهِ) دقيقة، فافهم^(٢).

(وَقَضَائِهِ وَقَدْرِهِ)^(٣) القضاء: لفظٌ مُشْتَرِكٌ يُذَكَّرُ وَيُرَادُ بِهِ الْأَمْرُ وَالْإِلْزَامُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾^(٤)، وَيُذَكَّرُ وَيُرَادُ بِهِ الْإِعْلَامُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (١٣ / ب) ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ﴾^(٥)، أَي: أَعْلَمْنَاهُمْ، وَيُذَكَّرُ وَيُرَادُ بِهِ الْفِرَاقُ، يُقَالُ: قَضَيْتُ الصَّلَاةَ، أَي: فَرَعْتُ عَنْهَا^(٦)، وَيُذَكَّرُ وَيُرَادُ بِهِ الْحُكْمُ، يُقَالُ: قَضَى الْقَاضِي عَلَى فُلَانٍ، أَي: حَكَمَ عَلَيْهِ، وَيُذَكَّرُ وَيُرَادُ بِهِ نَفْسُ الْفِعْلِ مَعَ زِيَادَةِ أَحْكَامٍ، كَمَا قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ الْهَذَلِيُّ^(٧):

(١) هو جزء من حديث رواه أبو داود في (٥٠٧٥): عن بعض بنات النبي ﷺ: أن النبي ﷺ كان يعلمها فيقول: «قُولِي حِينَ تُصْبِحِينَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَسْأَلْمْ يَكُنْ، فَإِنَّهُ مَنْ قَالَ هُنَّ حِينَ يُصْبِحُ حُفْظَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَالَ هُنَّ حِينَ يُمْسِي حُفْظَ حَتَّى يُصْبِحَ».

(٢) قال التفتازاني في شرح العقائد النسفية (ص ١٣٦): (وَلَا يَخْرُجُ عَنِ عِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ شَيْءٌ)، لِأَنَّ الْجَهْلَ بِالْبَعْضِ، أَوْ الْعَجْزَ عَنِ الْبَعْضِ نَقْصٌ وَافْتِقَارٌ إِلَى مَخْصُصٍ، مَعَ أَنَّ النُّصُوصَ الْقَطْعِيَّةَ نَاطِقَةٌ بِعَمُومِ الْعِلْمِ، وَبِشُمُولِ الْقُدْرَةِ، فَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ، وَعَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. لَا كَمَا يَزْعُمُ الْفَلَسَفَةُ مِنْ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ الْجَزَائِيَّاتِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ وَاحِدٍ، وَالذَّهْرِيَّةُ: أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ ذَاتَهُ، وَالنَّظَامُ: أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى خَلْقِ الْجَهْلِ وَالْقُبْحِ، وَالْبَلْخِيُّ: أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى مِثْلِ مَقْدُورِ الْعَبْدِ، وَعَامَّةُ الْمُعْتَزِلَةِ: أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى نَفْسِ مَقْدُورِ الْعَبْدِ. وَنَحْوُ هَذَا الْكَلَامِ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِسَالَةِ الْإِعْتِقَادِ (ص ١١٥ - ١١٦).

(٣) في (ب): وقدرته.

(٤) سورة الإسراء، الآية (٢٣).

(٥) سورة الإسراء، الآية (٤).

(٦) في النسختين: عنه.

(٧) أبو ذؤيب الهذلي، هو خويلد بن خالد، جاهلي إسلامي، وكان راوية لساعدة بن جؤية الهذلي، وخرج مع عبد الله بن الزبير في مغزى نحو المغرب، فمات، فدلاه عبد الله بن الزبير في حفرته، سنة (٢٦ هـ). الشعر والشعراء لابن قتيبة (ص ١٤٠).



وَعَلَيْهِمَا مَسْرُودَتَانِ قَضَاهُمَا دَاوُدُ أَوْ صَنَعَ السَّوَابِغُ تَبَعٌ^(١)
 أي: صنعهما^(٢)، وهذا هو المراد هاهنا، فالمرادُ مِنْ قَوْلِ أَهْلِ الْحَقِّ: أَنَّ الْمَعَاصِي
 بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهَا بِخَلْقِهِ وَتَكْوِينِهِ.
 وَأَمَّا الْقَدْرُ فَهُوَ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: الْحَدُّ الَّذِي يَخْرُجُ عَلَيْهِ الشَّيْءُ، وَهُوَ جَعَلَ كُلَّ شَيْءٍ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، مِنْ
 خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، مِنْ حُسْنٍ أَوْ قُبْحٍ، مِنْ حِكْمَةٍ أَوْ سَفَهٍ.

وَالثَّانِي: مَا يَقَعُ عَلَيْهِ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ زَمَانٍ أَوْ مَكَانٍ، وَمَا لَهُ مِنَ الثَّوَابِ أَوْ الْعِقَابِ، وَكِلَا
 الْمَعْنَيْنِ ثَابِتَانِ فِي أَفْعَالِ الْعِبَادِ بِإِثْبَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، لِمَا سَيَجِيءُ أَنَّهُ تَعَالَى خَالِقُ أَفْعَالِهِمْ.

وَالْمُعْتَزَلَةُ يَقُولُونَ: إِنَّ الْمَعَاصِي لَيْسَتْ بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَدَرِهِ، وَتَعَلَّقَ الْكَعْبِيُّ بِقَوْلِ
 النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَاكِيًا عَنِ اللَّهِ تَعَالَى: «مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي، وَلَمْ يَصْبِرْ عَلَيَّ بِلَائِي، فَلْيَطْلُبْ
 رَبًّا سِوَايَ»^(٣).

قَالَ: وَالْكَفْرُ غَيْرُ مَرْضِيٍّ، وَهَذَا التَّعَلُّقُ مِنْهُ جَمِيلٌ، فَإِنَّ عِنْدَنَا الْكُفْرُ بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى لَا
 قَضَاؤَهُ، لِأَنَّ التَّكْوِينَ عِنْدَنَا غَيْرُ الْمُكْوَنِ، وَنَحْنُ نَرْضَى بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَجَعَلَهُ الْكُفْرَ بَاطِلًا،

(١) جمهرة أشعار العرب (ص ٢٦)، وديوان الهذليين (١ / ١٩)، والمفصل (ص ١١٧).

(٢) في (ب) بعدها: فأحكم صنعهما.

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٠٧) (٢٢ / ٣٢٠)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٤٢٨)، عن
 أبي هند الداري رضي الله عنه. وقال الحافظ العراقي: إسناده ضعيف. وقال السخاوي في «الأجوبة المرضية»
 (٣ / ٩٤٨): وله شاهد من حديث أنس، رواه الطبراني في «الأوسط» من وجهين مرفوعاً بلفظ: «من
 لم يرض بقضاء الله ويؤمن بقدر الله فليتمس إلهًا غير الله». ولأبي الليث السمرقندي عن ابن عباس
 أنه قال: «أول شيء كتبه الله في اللوح المحفوظ: إني أنا الله لا إله إلا أنا، محمد رسولي، من استسلم
 لقضائي، وصبر على بلائي، وشكر نعمائي كتبته صديقاً، وبعثته يوم القيامة مع الصديقين إلى الجنة،
 ومن لم يستسلم لقضائي، ولم يصبر على بلائي ولم يشكر نعمائي فليخذ رباً سواي».



ولن ترضى^(١) بأن يكون المقضي صفةً لنا - على أن المراد من الحديث الأمراض والمصائب - التي ربما لا يرضى بها من قضي عليه بها، فأما الكفر فمَنْ قُضِيَ عليه به فهو يرضى به أشدَّ الرضا، فلم يكن الحديث وارداً فيه.

ثمَّ الكعبيُّ سمعَ هذا الحديثَ الغريبَ ولم يسمعَ ما استفاضَ نقلُه واشتهرَ فيما بينَ الثَّقَةِ بل في جميعِ الأُمَّةِ، وهو قوله عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: «وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرُّهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى»^(٢). ولم يفهم أيضاً معنى قولِ الله ﷻ: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنزِلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ﴾^(٣)، ولا يكونُ ذلكَ حُجَّةً للعبدِ فيما فعلَ باختياره ومشيتِه كما سيأتي.

اعلم أن صاحب «التبصرة» قسّم الاعتقاد إلى الأركان الخمسة، ولم يعدد الإيمان بالقدر من جملتها^(٤)، كما عدّه الإمامُ رحمه الله تعالى، ومع ذلك أورد في مسألة القضاء والقدر قوله عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاءَ بِثَلَاثٍ وَكْتَمَ وَاحِدَةً فَقَدْ كَفَرَ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّهُ مَبْعُوثٌ (١٤ / أ) بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ»^(٥).

(وكتبه^(٦) في اللوح المحفوظ) أي: أثبت، عطف على قوله: (قدّر الأشياء)، والضميرُ للأشياء بتأويل المذكور، وجعله لشيء ليس بشيء، (لكن كتبه بالوصف) بأن يكون الشيء

(١) في (ب): ومن لم يرض.

(٢) تقدم تخريجه قريباً.

(٣) سورة الحجر، الآية (٢١).

(٤) تبصرة الأدلة في أصول الدين (٢ / ٧٥٧ - ٧٥٩).

(٥) تبصرة الأدلة في أصول الدين (١ / ١٩٦ - ١٩٧).

والحديث رواه تمام في «فوائده» (٨٩٥)، والدولابي في «الكنى والأسماء» (١٧١١)، واللالكاني في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١١٠٩) من حديث مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه ﷺ.

(٦) بفتح الكاف وسكون التاء، أي: وكتابه.



موصوفاً بصفة الحُسْنِ مثلاً في وقت كذا إن اختارَ العبدُ أن يفعلَ ذلكَ الفعلَ بهذا الوصفِ، إلى غير ذلك من الأوصافِ.

(لا بِالْحُكْمِ) والإثبات^(١)، بأن يكونَ جميعُ الأشياءِ حسناً مرضياً وينتفي أن لا يوجد إلا كذلك، لئلا يلزم الجبرُ ورفع الاختيار، ويمكن أن يقال: إنَّ قولهُ هذا إشارةٌ إلى مسألةٍ أُخرى تُسمَّى: مسألة الموافاة، وهي أنَّ السعيدَ قد يشقى والشقي قد يسعد، كذا في بعضِ الشُّروحِ.
(وَالْقَضَاءُ وَالْقَدَرُ وَالْمَشِيئَةُ صِفَاتُهُ فِي الْأَزَلِ بِلا كَيْفِ) فنحنُ نؤمنُ بها ولا ننشغلُ بكيفيَّتها، وفي التكريرِ تذكيرٌ وتقريرٌ.

[علم الله تعالى شامل]

ثمَّ أرادَ أن يُبينَ أن علمَهُ شاملٌ للكليِّ والجزئيِّ، والموجودِ والمعدومِ، وأنَّ التغيُّرَ في المعلومِ لا في العلمِ، وأنه تابعٌ للمعلوماتِ، فقال: (يَعْلَمُ اللهُ تَعَالَى الْمَعْدُومَ فِي حَالِ عَدَمِهِ مَعْدُومًا، وَيَعْلَمُ أَنَّهُ كَيْفَ يَكُونُ إِذَا أَوْجَدَهُ، وَيَعْلَمُ اللهُ تَعَالَى الْمَوْجُودَ فِي حَالِ وُجُودِهِ مَوْجُودًا، وَيَعْلَمُ أَنَّهُ كَيْفَ يَكُونُ فَنَاوَهُ إِذَا أَفْنَاهُ، وَيَعْلَمُ اللهُ تَعَالَى الْقَائِمَ فِي حَالِ قِيَامِهِ قَائِمًا، فَإِذَا قَعَدَ عِلْمُهُ قَاعِدًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَغَيَّرَ عِلْمُهُ، أَوْ يَحْدُثَ لَهُ عِلْمٌ، وَلَكِنَّ التَّغْيِيرَ وَالاخْتِلَافَ الْأَحْوَالِ يَحْدُثُ فِي الْمَخْلُوقِينَ).

وفي هذا الكلامِ ردُّ طائفةٍ من قُدماءِ الفلاسفةِ، فإنَّهم ذهبوا إلى أنَّه تعالى غيرُ عالمٍ مطلقاً، وطائفةٌ أُخرى من الفلاسفةِ القائلينَ بأنَّه عالمٌ بالكليَّاتِ لا بالجزئيَّاتِ على الوجهِ الجزئيِّ.

وَحُجَّتُنَا عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى عَالِمٌ بِجَمِيعِ الْمَعْلُومَاتِ: أَنَّهُ لَوْ اخْتَصَّتْ عَالَمِيَّتُهُ تَعَالَى بِالْبَعْضِ لافْتَقَرَ إِلَى مُخَصَّصٍ فَيَكُونُ كَمَا لَهُ مُفْتَقِرًا إِلَى الْغَيْرِ، فَيَكُونُ ناقصاً بذاته، تعالى اللهُ عن ذلكَ علُوًّا كبيرًا.

(١) في (ب): أي: باليد والأبحاث.

احتجَّ قُدماءُ الفلاسفةِ: بأنَّه لو لم يكن العلمُ صفةً كمالٍ يجبُ تنزيهُ الله تعالى عنه، وإن كانَ الذاتُ ناقصةً في نفسها كاملةً بغيرها.

وجوابه: أنَّ النقصانَ إنما يكونُ أن لو كانت صفةُ الكمالِ ناشئةً عن الغير، أمَّا إذا كانت ناشئةً عن الذاتِ فذلك عينُ كمالِ الذاتِ، بل الكمالُ إنما هو كونُ الذاتِ مُقتضيةً لصفاتِ الكمالِ.

واحتجَّ طائفةٌ أخرى من الفلاسفةِ: بأنَّ الجزئينِ في معرضِ التغيرِ، فالعلمُ بها أيضًا كذلك، لأنَّ العلمَ تبعٌ للمعلومِ والتغيرُ على الله تعالى مُحالٌ (١٤ / ب)، مثلًا لو علمَ أنَّ زيدًا في الدارِ فبعدَ خروجه منها إن بقي العلمُ بأنَّه في الدارِ لزِمَ الجهلُ، وإن لم يبقَ لزِمَ التغيرُ، وكذا لو علمَ أنَّه سيكونُ في الدارِ ثمَّ كانَ بل إنما يعلمُها على الوجهِ الكلِّيِّ، إذ الكلياتُ لا تتغيرُ فيها، والعلمُ على الوجهِ الكلِّيِّ هو أن يعلمَ الشيءَ بما له من المعاني الكليَّةِ دونَ تعلُّقه بزمانٍ مُعيَّنٍ كما يعلمُ جلوسُ مُعيَّنٍ بأنَّه جلوسُ إنسانٍ طويلٍ كاتبٍ عالمٍ إلى غيرِ ذلك عندَ طلوعِ الشَّمسِ في يومٍ كذا في شهرٍ كذا في موضعٍ كذا، بينه وبينَ جلوسه في موضعٍ كذا، عندَ كذا سابقٌ عليه أو متأخرٌ عنه، مُدَّةٌ كذا، حتى لا يبقى من عوارضِ ذلك الجلوسِ شيءٌ إلا وقد اعتبر فيه، لا أنَّه جلوسٌ وقعَ أو واقعٌ الآنَ أو سيقعُ، وحينئذٍ يعلمُ ذلك الجلوسَ على الوجهِ الكلِّيِّ، فإنَّ تلكَ الصِّفاتُ كُلُّها كلياتٌ وتقييدُ الكلِّيِّ لا يُخرجهُ عن كونهِ كُليًّا.

وأجابَ عنه صاحبُ «الصَّحائفِ»: بأنَّ العلمَ إمَّا التعلُّقُ أو معنَى ذو تعلُّقٍ، وعلى التَّقديرينِ لا يقعُ التغيرُ إلا في التعلُّقِ، والتغيرُ في الإضافةِ لا يُوجبُ التغيرَ في الذاتِ ولا في شيءٍ من الصِّفاتِ الحقيقيَّةِ.

ثمَّ قال: ولَمَّا ذهبَ مشايخُ أهلِ السُّنَّةِ إلى أن العلمَ صفةٌ حقيقيَّةٌ، ومشايخُ المُعتزلةِ إلى أنَّه عينُ الذاتِ عَسَرَ عليهم الجوابُ عن هذه الشُّبهةِ وأمثالها، فذهبوا إلى أنَّ العلمَ بأنَّ



الشيء سيوجد نفس العلم بأنه موجود أو وجد، فإن من علم منه أن زيداً سيدخل الدار غداً فعند حضور^(١) الغد يعلم بهذا العلم أنه دخل الدار، وإنما نحتاج نحن إلى علم آخر لطريقتي الغفلة عن الأول، والله تعالى يمتنع عليه الغفلة، فكان علمه بأنه سيوجد عين^(٢) علمه بوجوده إذا وجد، فلا يقع التغيير.

وفيه بحث.

أما أولاً، فلأنه دعوى بلا دليل.

وأما ثانياً، فلأن قبل وقوع المعلوم اعتقاد أنه واقع جهل واعتقاد أنه سيقع علم، وعند وقوعه بالعكس، فأحدهما غير الآخر. إلى هنا كلامه^(٣).

[خلق الخلق على الفطرة]

(خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْخَلْقَ) مِنَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ (سَلِيمًا) خَالِيًا (مِنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ) وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَطَرَتَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾^(٤)، وقال الزاهد الصَّفَّارُ^(٥) رحمه الله: لا يجوز أن يقال: خَلَقَهُ سَلِيمًا خَالِيًا مِنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ، لَأَنَّ فِي ذَلِكَ عَطْلَ الْإِنْسَانِ^(٦)، بل خَلَقَهُمْ عَقْلَاءَ، فَاخْتَارُوا مَعْرِفَةَ اللَّهِ قَبْلَ قَوْلِهِمْ: بَلَى، وَالذَّلِيلُ (١٥ / أ) عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى:

(١) في (ب): حصول.

(٢) ليست في (ب).

(٣) الصحائف الإلهية، لشمس الدين السمرقندي، الصحيفة الخامسة، (ص ٣٣٥ - ٣٣٦).

(٤) سورة الروم، الآية (٣٠).

(٥) إبراهيم بن إسماعيل بن أحمد بن إسحاق بن شيث بن الحكم أبو إسحاق ركن الإسلام الزاهد، المعروف بالصفار، أبوه وجده وجد أبيه كلهم من أفاضل الحنفية. تفقه على والده، مات ببخاري في السادس والعشرين من ربيع الأول سنة (٥٣٤)، وله تصانيف منها: كتاب «تلخيص الزاهدي»، وكتاب «السنة والجماعة». الفوائد البهية في تراجم الحنفية (١ / ٧).

(٦) في (ب): الحق.



﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾^(١) لَأنَّهُ سؤَالٌ لِلتَقْرِيرِ^(٢)، وَالفِطْرَةُ فِي الْآيَةِ بِمَعْنَى الْمَلَّةِ وَالدِّينِ، وَالمُرَادُ اسْتِتْبَاعُ أَبُوِيهِ لَهُ فِي الدِّينِ فِي أَحْكَامِ الدُّنْيَا. انْتَهَى مِنْ كَلَامِهِ^(٣).

(ثُمَّ خَاطَبَهُمْ، وَأَمَرَهُمْ) بِالْإِيْمَانِ، (وَنَهَاهُمْ) عَنِ الْكُفْرِ، حَيْثُ قَالَ عَزَّ وَعَلَا: ﴿هَاءَ امْنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٤)، وَالأَمْرُ بِالشَّيْءِ نَهْيٌ عَنِ ضِدِّهِ إِنْ فَوَّتَ الْمَقْصُودَ بِالأَمْرِ (فَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ) بَعْدَ الخُطَابِ، وَالأَمْرُ بِالْإِيْمَانِ (بِفِعْلِهِ)^(٥) وَاخْتِيَارِهِ^(٦) (وَإِنْكَارِهِ وَجُحُودِهِ) قِيلَ: كُفْرُ الْإِنْكَارِ أَنْ يَكْفُرَ بِقَلْبِهِ وَلسَانِهِ وَلا يَعْرِفُ مَا يُذْكَرُ لَهُ مِنَ التَّوْحِيدِ، وَكُفْرُ الْجُحُودِ: أَنْ يَعْرِفَ بِقَلْبِهِ وَلا يُقَرُّ^(٧) بِلِسَانِهِ، كَكُفْرِ إبْلِيسَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ (بِخِذْلَانِ اللَّهِ تَعَالَى إِتْيَاهُ) وَعَدَمِ إِعَانَتِهِ وَنُصْرَتِهِ لَهُ، فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الأَصْحَحَّ - كَمَا هُوَ مَذْهَبُ عَامَّةِ الْمُعْتَزَلَةِ - أَوْ الصَّالِحَ - كَمَا هُوَ مَذْهَبُ بَشْرِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ^(٨) وَمَنْ تَابَعَهُ - لَيْسَ بِوَاجِبٍ^(٩)، (وَمَنْ آمَنَ آمَنَ) أَيْضًا (بِفِعْلِهِ، وَإِقْرَارُهُ وَتَصْدِيقُهُ)

(١) سورة الأعراف، الآية (١٧٢).

(٢) في (ب): التقرير.

(٣) تلخيص الأدلة لقواعد التوحيد (ص ٨٨٩).

(٤) سورة النساء، الآية (١٣٦).

(٥) في (ب): بقوله.

(٦) في (ب) بعدها: العناد والنفاق.

(٧) في (ب): يعرف.

(٨) بشر بن المعتمر أبو سهل الكوفي، ثم البغدادي، شيخ المعتزلة، وصاحب التصانيف. أخباري شاعر متكلم، كانوا يفضلونه على أبان اللاحقي، وله قصيدة طويلة في مجلد تام فيها ألوان. وكان أبرص ذكيًا فطنًا، لم يؤت الهدى، وطال عمره فما ارعوى، وكان يقع في أبي الهذيل العلاف، وينسبه إلى النفاق. وله كتاب «تأويل المتشابه»، وكتاب «الرد على الجاهل»، وكتاب «العدل» وأشياء لم نرها والله الحمد. مات سنة عشر ومئتين. سير أعلام النبلاء (١٠ / ٢٠٣).

(٩) قال العلامة التفتازاني رحمه الله في شرح العقائد (ص ١٩٠ - ١٩٢): (وَمَا هُوَ الأَصْلَحُ لِلْعَبْدِ، فَلَيْسَ ذَلِكَ بِوَاجِبٍ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى)، وَإِلَّا، لَمَا خَلَقَ اللَّهُ الْكَافِرَ الْفَقِيرَ الْمَعْدَّبَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَمَا كَانَ لَهُ مِنَّةٌ عَلَى الْعِبَادِ وَاسْتِحْقَاقٌ شُكْرٍ فِي الْهَدَايَةِ وَإِفَاضَةِ أَنْوَاعِ الْخَيْرَاتِ، لِكُونِهَا أَدَاءً لِلْوَاجِبِ، وَلَمَا كَانَ امْتِنَانُ اللَّهِ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوْقَ امْتِنَانِهِ عَلَى أَبِي جَهْلٍ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، إِذْ فَعَلَ بِكُلِّ مِنْهُمَا غَايَةَ مَقْدُورِهِ مِنَ الأَصْلَحِ لَهُ، وَلَمَا كَانَ لِسؤَالِ الْعِصْمَةِ وَالتَّوْفِيقِ، وَكَشْفِ الضَّرَاءِ، وَالبَسْطِ فِي الخِصْبِ، =



وذلك أيضًا (بتوفيقِ الله تعالى إِيَّاهُ) ونُصرتِه له.

[الميثاق الذي أخذهُ اللهُ تعالى مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ]

ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُوضِّحَ مَا ذَكَرَ، وَيُبَيِّنَ المِيثَاقَ الَّذِي أَخَذَهُ اللهُ تَعَالَى مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ...﴾^(١) الآية، فَقَالَ: (أَخْرَجَ ذُرِّيَةَ آدَمَ مِنْ صُلْبِهِ فَجَعَلَهُمْ عُقَلَاءَ) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبِيٌّ: فَجَعَلَهُمْ سَامِعِينَ نَاطِقِينَ عُقَلَاءَ مُخْتَارِينَ^(٢)، فَإِنَّهُ تَعَالَى أَشْهَدَهُمْ وَلَا يَصِحُّ الإِشْهَادُ إِلاَّ عَلَى المَوْصُوفِينَ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ، وَلَيْسَ بِمُسْتَبْعَدٍ وَضَعُ هَذِهِ الأَشْيَاءَ^(٣) فِي الذَّرِّ الصَّغَارِ مِنَ اللهِ تَعَالَى، اعْتِبَارًا بِنَمْلَةِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُدْهِدِهِ، وَكَلَامِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي المَهْدِ^(٤)، وَشَهَادَةِ الرَّضِيعِ لِيُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (فَخَاطَبَهُمْ، وَأَمَرَهُمْ، وَنَهَاهُمْ، فَأَقْرَأَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ) بِقَوْلِهِمْ: بلى، فِي جَوَابِ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟﴾^(٥).

= والرِّخَاءُ مَعْنَى، لِأَنَّ مَا لَمْ يَفْعَلْهُ فِي حَقِّ كُلِّ وَاحِدٍ، فَهُوَ مَفْسَدَةٌ لَهُ يَجِبُ عَلَى اللهِ تَرْكُهَا، وَلَمَّا بَقِيَ فِي قُدْرَةِ اللهِ تَعَالَى بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَصَالِحِ العِبَادِ شَيْءٌ، إِذْ قَدْ أَتَى بِالوَاجِبِ. وَلَعَمْرِي إِنَّ مَفَاسِدَ هَذَا الأَصْلِ - أَعْنِي: وَجُوبَ الأَصْلِحِ - بَلْ أَكْثَرُ أَصُولِ المَعْتَزِلَةِ أَظْهَرُ مِنْ أَنْ يَخْفَى، وَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُخْصَى، وَذَلِكَ لِقُصُورِ نَظَرِهِمْ فِي المَعَارِفِ الإِلَهِيَّةِ، وَرَسُوخِ قِيَاسِ الغَائِبِ عَلَى الشَّاهِدِ فِي طِبَاعِهِمْ. وَغَايَةُ تَشْبِيهِهِمْ فِي ذَلِكَ: أَنْ تَرَكَ الأَصْلِحَ يَكُونُ بُخْلًا وَسَفْهًا. وَجَوَابُهُ: إِنَّ مَنَعَ مَا يَكُونُ حَقَّ المَانِعِ، وَقَدْ ثَبِتَ بِالأَدَلَّةِ القَاطِعَةِ كَرْمُهُ وَحِكْمَتُهُ وَعِلْمُهُ بِالعَوَاقِبِ يَكُونُ مَحْضَ عَدْلِ وَحِكْمَةٍ. ثُمَّ لَيْتَ شِعْرِي: مَا مَعْنَى وَجُوبِ الشَّيْءِ عَلَى اللهِ تَعَالَى؟ إِذْ لَيْسَ مَعْنَاهُ: اسْتِحْقَاقُ تَارِكِهِ الذَّمَّ وَالْعِقَابَ، وَهُوَ ظَاهِرٌ، وَلَا لَزُومُ صَدُورِهِ عَنْهُ بِحَيْثُ لَا يَتِمَكَّنُ مِنَ التَّرْكِ، بِنَاءً عَلَى اسْتِئْزَامِهِ مَحَالًّا مِنْ سَفْهِهِ أَوْ جَهْلِهِ أَوْ عَبَثِهِ أَوْ بُخْلِهِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ رَفُضٌ لِقَاعِدَةِ الاختِيَارِ، وَمَيْلٌ إِلَى الفِلسَفَةِ الظَّاهِرَةِ العَوَارِ.

(١) سورة الأعراف، الآية (١٧٢).

(٢) مسند الإمام أحمد (٢١٢٣٢)، والمستدرک (٣٢٥٥) عن أبي بن كعب رضي الله عنه، والبيهقي في القضاء والقدر (٦٥) عن ابن عباس رضي الله عنه.

(٣) في (أ): وضعها.

(٤) في (ب): في مهده.

(٥) سورة الأعراف، الآية (١٧٢).



(وَكَانَ ذَلِكَ) الإقرار (مِنْهُمْ إِيْمَانًا) لِأَقْتِرَانِهِ مَعَ التَّصْدِيقِ بِشَهَادَةِ قَوْلِهِمْ: ﴿شَهَدْنَا﴾^(١)،
لأنَّ الإقرارَ بدونَ الاعتقادِ لا يكونُ شهادةً، ولهذا ردَّ اللهُ تعالى على المنافقين قولَهُمْ: ﴿نَشْهَدُ
إِنَّكَ لَرَسُولٌ﴾^(٢)، فقال: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾^(٣).

(فَهُمْ يُوَلَّدُونَ عَلَى تِلْكَ الْفِطْرَةِ) كما وردَ في الحديث^(٤)، وقال الزاهدُ الصَّفَّارُ
رحمه الله^(٥): المرادُ منَ الفطرةِ المذكورةِ في الحديثِ: إنما هو استتباعُ أبيه له في (١٥ / ب)
أحكامِ الدُّنيا لا إيمانَ يومِ الميثاقِ^(٦).

وقال مُقاتِلٌ رحمه الله^(٧): إنَّ اللهَ تعالى مسحَ صفحةَ ظهرِ آدمَ اليُمْنَى، فأخرجَ منه ذريةً
بيضاءَ كهَيْئَةِ الذَّرِّ يتحركون، ثمَّ مسحَ صفحةَ ظهرِهِ^(٨) اليُسْرَى فأخرجَ منه ذريةً سوداءَ كهَيْئَةِ

(١) سورة الأعراف، الآية (١٧٢).

(٢) سورة الأعراف، الآية (١٧٢).

(٣) سورة المنافقون، الآية (١).

(٤) روى البخاري في صحيحه (١٣٥٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولودٍ إلاَّ
يُولدُ على الفطرة، فأبواه يهودانه، ويُنصرانه، أو يُمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسُّون
فيها من جدعاء»، ثم يقول أبو هريرة رضي الله عنه: ﴿فُطِرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ
الدِّبْتُ الْقَيْمُ﴾ [الروم: ٣٠].

(٥) تقدمت ترجمته قريباً.

(٦) تلخيص الأدلة لقواعد التوحيد (ص ٨٨٩).

(٧) مقاتل بن سليمان البلخي أبو الحسن، كبير المفسرين، أبو الحسن مقاتل بن سليمان البلخي. يروي
- على ضعفه البيِّن - عن: مجاهد، والضحاك، وابن بريدة، وعطاء، وابن سيرين، وعمرو بن شعيب،
وشرحبيل بن سعد، والمقبري، والزهري، وعدة. وعنه: سعد بن الصلت، وبقية، وعبد الرزاق، وحرمي
ابن عمار، وشبابة، والوليد بن مزيد، وخلق، آخرهم: علي بن الجعد. قال ابن المبارك - وأحسن -:
ما أحسن تفسيره لو كان ثقة! وعن أبي حنيفة، قال: أتانا من المشرق رأيان خبيثان: جهم معطل، ومقاتل
مشبه. مات سنة نيف وخمسين ومائة. قال البخاري: مقاتل لا شيء ألبتة. قال الذهبي: أجمعوا على
تركه. سير أعلام النبلاء (٧ / ٢٠١ - ٢٠٢).

(٨) في (أ): مسح ظهره.

الذرّ، وهم ألف أمة، فقال: يا آدم، هؤلاء ذريّتك آخذُ ميثاقهم على أن يعبدوني ولا يُشركوا بي شيئاً، وعليّ رزقهم، فقال: نعم يا ربّ، فقال: ألسْتُ بربّكم؟ فقالوا: بلى. ثُمَّ أَفَاضَهُمْ إِفَاضَةً الْقَدَاحِ، فَقَالَ لِلْبَيْضِ^(١): هؤلاء في الجنة برحمتي وهم أصحابُ اليمين وأصحابُ الميمنة، وقال للسود: هؤلاء في النار ولا أبالي وهم أصحابُ الشّمال وأصحابُ المشثمة. ثم أعادهم جميعاً في صُلبِ آدم، فأهلُ القبور محبوسون حتّى يخرج أهلُ الميثاقِ كلّهم من أصلابِ الرّجال وأرحامِ النّساء، فمن مات منهم صغيراً دخل الجنة لمعرفته^(٢)، ومن بلغ منهم العقل وأخذ ميثاقه أيضاً للمعرفة بربه والطاعة له، ومن لم يؤمن إذا بلغ العقل لم يُغن عنه الميثاق الأوّل شيئاً، وذلك^(٣) العهد الأوّل حُجّةً عليه^(٤).

وإلى هذا أشار الإمام رحمه الله له بقوله:

(فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ الْمِيثَاقِ بَدَلٌ وَغَيْرٌ، وَمَنْ آمَنَ وَصَدَّقَ ثَبَتَ عَلَى دِينِهِ وَدَاوَمَ) عَلَى ذَلِكَ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُدَايَتِهِ، هَذَا مَا عَلَيْهِ عَامَّةُ الْمُفَسِّرِينَ وَجُمْهُورِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

وذهب صاحبُ «الكشاف»: إلى أنّ المراد من بني آدم أسلافُ اليهود الذين أشركوا بالله تعالى حيث قالوا: عزيرُ ابنُ الله، وبُذريّاتهم الذين كانوا في عهدِ رسولِ الله ﷺ من أخلافهم المُقتدين بآبائهم، وإلى أنّ قوله تعالى: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾^(٥) من بابِ التّمثيلِ والتّخييلِ، ومعنى ذلك: أنّه نصّب لهم الأدلّة على ربوبيّته ووحدانيّته، وشهدت بها عقولهم وبصائرهم التي ركبها فيهم وجعلها مُميّزةً بين الضلالة والهدى، فكأنّه تعالى أشهدهم على أنفسهم وقرّرهم،

(١) في (أ): للبيضاء.

(٢) في (ب): بمعرفته.

(٣) في (ب): ولكن.

(٤) تفسير مقاتل بن سليمان (٢ / ٧٢).

(٥) سورة الأعراف، الآية (١٧٢).



فَكَأَنَّهُمْ قَالُوا: أَنْتَ رَبُّنَا، سَهَدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا وَأَقْرَرْنَا بِوَحْدَانِيَّتِكَ^(١).

وقال الرَّوَافِضُ: الميثاقُ كانَ للأرواحِ بدونِ الأجسادِ^(٢).

واعلمَ أنَّ صاحبَ «الصَّحَائِفِ» ذَكَرَ أَنَّ مَنْ لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ دَعْوَةُ نَبِيِّ وَلَمْ يَعْتَقِدْ التَّوْحِيدَ وَلَا الكُفْرَ (١٦ / أ) لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ وَلَا كَافِرٍ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ مَا ذَكَرَهُ الإِمَامُ يَنْفِي هَذَا الكَلَامَ^(٣).

(وَلَمْ يُجَبِّرْ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ عَلَى الكُفْرِ، وَلَا عَلَى الإِيْمَانِ، وَلَا خَلَقَهُمْ مُؤْمِنًا وَلَا كَافِرًا، وَلَكِنَّهُ خَلَقَهُمْ أَشْخَاصًا، وَالكُفْرَ وَالإِيْمَانُ فِعْلُ العِبَادِ)^(٤).

فإنَّ قُلْتَ: هَذَا يُشْعِرُ بَأَنَّ الإِيْمَانَ مِنَ الأَفْعَالِ الاِخْتِيَارِيَّةِ وَهُوَ مُشْكَلٌ، لِأَنَّ التَّصَدِيقَ مِنَ أَقْسَامِ العِلْمِ وَهُوَ مِنَ الكَيْفِيَّاتِ النَّفْسَانِيَّةِ دُونَ الأَفْعَالِ الاِخْتِيَارِيَّةِ.

قُلْتَ: نَعَمْ، لَكِنْ تَحْصِيلُ تِلْكَ الكَيْفِيَّةِ يَكُونُ بِالِاخْتِيَارِ فِي مُبَاشَرَةٍ^(٥) الأَسْبَابِ، وَصَرَفِ النَّظَرِ، وَرَفْعِ المَوَانِعِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَبِهَذَا العِتْبَارِ يَقَعُ التَّكْلِيفُ بِالإِيْمَانِ، وَهَذَا هُوَ المُرَادُ بِكَوْنِهِ كَسْبِيًّا اخْتِيَارِيًّا.

(وَيَعْلَمُ اللهُ تَعَالَى مَنْ يَكْفُرُ فِي حَالِ كُفْرِهِ كَافِرًا، فَإِذَا آمَنَ بَعْدَ ذَلِكَ، عِلِمَهُ مُؤْمِنًا فِي حَالِ إِيمَانِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَغَيَّرَ عِلْمُهُ وَصِفَتُهُ) لِمَا مَرَّ أَنَّ صِفَاتِهِ أَزَلِيَّةٌ، وَالتَّغْيِيرُ مِنْ أَمَارَاتِ الحُدُوثِ، وَالأَنْسَبُ أَنْ يُذَكَرَ هَذَا مُتَّصِلًا بِقَوْلِهِ: (يَعْلَمُ اللهُ تَعَالَى المَعْدُومَ...) إِلَى آخِرِهِ، لِأَنَّهُ مِنْ جُزْئِيَّاتِهِ،

(١) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٢ / ١٧٧). وتعقبه ابن المنير الإسكندري (ت ٦٨٣هـ) في

«الانتصاف فيما تضمنه الكشاف» فقال: إطلاق التمثيل أحسن، وقد ورد الشرع به. وأما إطلاقه التخيل على كلام الله تعالى فمردود، ولم يرد به سمع، وقد كثر إنكارنا عليه لهذه اللفظة. ثم إن القاعدة مستقرة على أن الظاهر ما لم يخالف المعقول يجب إقراره على ما هو عليه، فلذلك أقره الأكثرون على ظاهره وحقيقته ولم يجعلوه مثالا. وأما كيفية الإخراج والمخاطبة، فالله أعلم بذلك.

(٢) في (ب): الأجسام.

(٣) الصحائف الإلهية، لشمس الدين السمرقندي، الصحيفة السابعة عشرة، (ص ٤٦٣).

(٤) في (ب) بعدها: وكسبهم على الحقيقة، والله تعالى خالقها.

(٥) في (أ): مباشرة.

إِلَّا أَنْ الْإِمَامَ رَحِمَهُ اللَّهُ نَظَرَ إِلَى جَانِبِ الْمَعْنَى.

[اللَّهُ تَعَالَى خَالِقُ جَمِيعِ الْأَفْعَالِ]

ثُمَّ لَمَّا بَيَّنَّ أَنَّ الْإِيمَانَ وَالْكَفْرَ فِعْلُ الْعَبْدِ وَكَسْبِهِ أَرَادَ أَنْ يُعَمَّ وَيُبَيِّنَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَالِقُ جَمِيعِ الْأَفْعَالِ وَالْعَبْدُ كَاسِبٌ^(١)، رَدًّا عَلَى الْجَبْرِيَّةِ^(٢) وَأَهْلِ الْإِعْتِزَالِ، فَقَالَ: (وَجَمِيعُ أَفْعَالِ الْعِبَادِ مِنَ الْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ كَسْبُهُمْ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى خَالِقُهَا) كَأَنَّهُ اِكْتَفَى بِذِكْرِ الْعِبَادِ عَنْ سَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ، وَإِلَّا فَلَا وَجْهَ لِلتَّخْصِيسِ.

قَالَ صَاحِبُ «الْعُمْدَةِ»: قَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ: أَفْعَالُ الْعِبَادِ وَجَمِيعُ الْحَيَوَانَاتِ مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى لَا خَالِقَ لَهَا سِوَاهُ، وَهُوَ مَذْهَبُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، وَقَالَتِ الْمُعْتَزَلَةُ: هُمْ مُوجِدُونَ لِأَفْعَالِهِمُ الْإِخْتِيَارِيَّةِ، وَقَالَتِ الْجَبْرِيَّةُ - وَرِئِيسُهُمْ جَهْمُ بْنُ صَفْوَانَ التِّرْمِذِيُّ^(٣) - لَا إِخْتِيَارَ وَلَا فِعْلَ لِلْعَبْدِ لَا خَلْقًا وَلَا كَسْبًا وَلَا قُدْرَةَ لَهُمْ عَلَى أَفْعَالِهِمْ، كَحَرَكَاتِ الْمُرْتَعِشِ وَالْعُرُوقِ النَّابِضَةِ، فَعَلَى زَعْمِهِمُ الْإِسْنَادُ فِي الْخَلْقِ مُجَازِيٌّ مِنْ قَبِيلِ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى مَحَلِّهِ لَا إِلَى مُخَصَّلِهِ، فَعِنْدَهُمْ قَوْلُكَ: جَاءَ زَيْدٌ، وَذَهَبَ عَمْرٌو، كَقَوْلِكَ: طَالَ الْغُلَامُ، وَابْيَضَّ الشَّعْرُ، وَتَفَرَّعَ الْمَذْهَبَانِ (١٦ / ب) عَنْ أَصْلِ كَاذِبٍ، وَهُوَ أَنَّ دُخُولَ مَقْدُورٍ تَحْتَ قُدْرَتَيْنِ مُحَالٌ اِعْتِبَارًا بِالشَّاهِدِ، فَقَالَتِ الْجَبْرِيَّةُ: لَا قُدْرَةَ لِلْعَبْدِ عَلَى الْإِخْتِرَاعِ، لِمَا يَجِيءُ مِنَ الْآيَاتِ، فَيَكُونُ مُخْتَرَعُهَا اللَّهُ تَعَالَى ضَرُورَةً، وَقَالَتِ الْمُعْتَزَلَةُ: قُدْرَةُ الْعِبَادِ عَلَى الْأَفْعَالِ ثَابِتَةٌ ضَرُورَةً الْأَمْرِ بِهَا وَالْأَمْرِ لِلْعَاجِزِ مُحَالٌ، فَانْتَفَتْ قُدْرَةُ الْبَارِي عَنْهَا ضَرُورَةً.

(١) وَالْعَبْدُ كَاسِبٌ. زِيَادَةٌ مِنْ (ب).

(٢) الْجَبْرِيَّةُ: بِسُكُونِ الْمَوْحَدَةِ، نِسْبَةً إِلَى الْجَبْرِ، أَيِ: الْقَهْرِ، وَقَدْ تَحَرَّكَ لِمَزَاجَةِ الْقَدْرِيَّةِ. وَالْجَبْرُ هُوَ نَفْيُ الْفِعْلِ حَقِيقَةً عَنِ الْعَبْدِ وَإِضَافَتُهُ إِلَى الرَّبِّ تَعَالَى، وَالْجَبْرِيَّةُ أَصْنَافٌ. فَالْجَبْرِيَّةُ الْخَالِصَةُ: هِيَ الَّتِي لَا تَثْبِتُ لِلْعَبْدِ فِعْلًا وَلَا قُدْرَةَ عَلَى الْفِعْلِ أَصْلًا، كَالْجَهْمِيَّةِ، وَالْجَبْرِيَّةُ الْمَتَوَسِّطَةُ: هِيَ الَّتِي تَثْبِتُ لِلْعَبْدِ قُدْرَةَ غَيْرِ مُؤَثَّرَةٍ أَصْلًا، فَأَمَّا مَنْ أَثْبِتَ لِلْقُدْرَةِ الْحَادِثَةِ أَثْرًا مَا فِي الْفِعْلِ، وَسَمِيَ ذَلِكَ كَسْبًا، فَلَيْسَ بِجَبْرِيٍّ.

(٣) سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ.



ولنا قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾^(١) أي: مُمكن، فإن قيل: خُصَّ منه ذاته تعالى والعامُ المخصوصُ^(٢) لا يصلحُ حُجَّةً.

قيل: خُصَّ بالعقل، فيكونُ حُجَّةً على ما عرفتَ في الأصول على أن المُخاطَبَ غيرُ داخلٍ في مثلِ هذا الكلام، كقولنا: ضربتُ جميعَ مَنْ في الدَّارِ، وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾^(٣)، أي: وعملُكم، على أن ما مصدرية أو موصولة، لأنَّ العملَ يجيءُ مصدرًا وحاصلُ مصدرٍ، أو معمولُكم على أن ما موصولة، ويشملُ الأفعالَ أيضًا، لأنَّ المرادُ بالأفعالِ في قولنا: (أفعالُ العبادِ مخلوقةُ الله تعالى) أو للعبادِ متعلِّقٌ بالإيجادِ^(٤) والإيقاعُ مما يُشاهدُ مِنَ الحركاتِ والسكناتِ لا نفسُ الإيجادِ والإيقاعِ، وإذا كان أثرُ العملِ مخلوقَ الله تعالى كان العملُ مخلوقًا له لعدمِ القائلِ بالفصلِ، وقوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾^(٥) في مقامِ التمدُّحِ بالخالقيَّةِ وجعلها مناطًا لاستحقاقِ العبادَةِ، حيثُ أثنى على نفسه بإثباتِ صفةِ الخلقِ له وجعلَ ثبوتَ صفةِ الخلقِ له سببًا لاستحقاقِ العبادَةِ، حيثُ وردَ للردِّ على من يرى عبادةَ الأصنامِ حقًّا، فلو لم يكن فعلُ العبدِ بخلقه تعالى وشاركه غيره في ثبوتِ صفةِ الخلقِ له أيضًا لانتفتَ فائدةُ التمدُّحِ بثبوتِها له، وهي استحقاقُه وحدَه للعبادة، ولزمَ أن يُشاركه غيره في استحقاقِ العبادَةِ، واللازمُ باطلٌ.

لا يقال: استحقاقُ العبادَةِ منوطٌ بخلقِ الأجسامِ والأعراضِ لا بخلقِ بعضِ الأعراضِ، لأنَّنا لا نُسلِّمُ ذلك، كيفَ والظاهرُ أنَّ الآيةَ من قبيلِ التنزيلِ منزلةَ اللَّازِمِ، ولا يلزمُنا^(٦) قوله

(١) سورة الرعد، الآية (١٦).

(٢) في هامش (أ): أي: بالآية والحديث.

(٣) سورة الصافات، الآية (٩٦).

(٤) في (ب): الإيجاد.

(٥) سورة النحل، الآية (١٧).

(٦) في (ب): يلزمنا.

تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾^(٢) فَإِنَّ (١٧ / أ) الخلقُ فيهما بمعنى التقدير^(٣).

والحاصل: أَنَّ المعتزلةَ نظرتُ إلى الدليلِ المُوجِبِ كَوْنِ العبدِ فاعلاً وَعَمِيَّتِ عن الدليلِ المُوجِبِ لإحالةِ عدمِ خُروجِ مقدورنا عن قُدرةِ الله تعالى، والجبريةُ بالعكسِ، ونحنُ جمعنا بين الدليلينِ وقُلنا: بأنَّ الله تعالى خالقٌ والعبدُ كاسبٌ.

وتحقيقه: أَنَّ صرفَ العبدِ قُدْرته وإرادته إلى الفعلِ كسبٌ، وإيجادُ الله تعالى عَقِيْبَ ذلك خَلْقٌ ولا يلزمنا الاشتراكُ، لَمَّا سنذكرُه إن شاء الله تعالى، وهاهنا بحثٌ لا يمكن التَقْصِي عنه إلا بصعوبةٍ، فافهم^(٤).

وقولهم: (دخولُ مقدورٍ تحتَ قُدْرَتينِ محالٌ) ممنوعٌ إذا لم يكن القُدْرَتانِ من جنسٍ واحدٍ، واعتبارهم بالشاهدِ فاسدٌ، إذ لا قدرة لأحدٍ على ما هو خارجٌ عن محلِّ قُدْرته، فلهذا لم يتصور دُخولُ مقدورٍ تحتَ قُدرةِ قَادِرَيْنِ، وفي الغائبِ الأمرُ بخلافه.

[الفرق بين الخلقِ والكسبِ، وبينهما وبين الفعلِ]

ثُمَّ لَنَا فِي الْفَرْقِ^(٥) بَيْنَ الْخَلْقِ وَالْكَسْبِ عِبَارَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ.

منها: أَنَّ الكسبَ مقدورٌ وَقَعَ فِي محلِّ قُدْرته، والخلقَ لا فِي محلِّ قُدْرته، مثلاً حركةُ زيدٍ وَقَعَتْ بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى فِي غيرِ مَنْ قَامَتْ بِهِ الْقُدْرَةُ وَهُوَ زَيْدٌ، ووقعتْ بِكسبِ زَيْدٍ فِي محلِّ الذي قَامَتْ بِهِ قُدْرَةُ زَيْدٍ وَهُوَ نَفْسُ زَيْدٍ^(٦).

(١) سورة المؤمنون، الآية (١٤).

(٢) سورة المائدة، الآية (١١٠).

(٣) الاعتماد في الاعتقاد شرح العمدة للنسفي (ص ٢٨٦ - ٢٩٨).

(٤) ينظر المسألة في رسالة المؤلف الاعتقاد (ص ١٤٣ - ١٤٥).

(٥) في (أ): في القرآن بين.

(٦) سبق نظر الناسخ في (ب) ما بين الزيدين فأسقط ما بينهما.



والحاصل: أن أثر الخالق إيجاد الفعل في أمرٍ خارجٍ من ذاته، وأثر الكاسبِ صفةٌ في فعلٍ قائمٍ به.

ومنها: أن ما وقع بآلةٍ فهو كسبٌ، وما وقع لا بآلةٍ فهو خلقٌ.

ومنها: أن الكسبَ ^(١) لا يصحُّ انفرادُ القادرِ به، والخلقُ يصحُّ.

وأما الفرقُ بينهما ^(٢) وبين الفعل، فإن الفعل أعمُّ عندنا، فسقط ما قيل: إنَّه لا معنى لكونِ العبدِ فاعلاً بالاختيار إلا كونه مُوجداً لأفعالٍ بالقصدِ والإرادة، وإنَّما لم يتعرض للمتولِّداتِ، لأنَّه إذا ثبتَ أن أفعالَ العبادِ بخلقِ الله تعالى دونَ خلقِ العبادِ ثبتَ أن المتولِّداتِ بخلقِ الله تعالى لا صُنِعَ فيها للعبدِ لا بطريقِ التخليقِ ولا بطريقِ الاكتسابِ، كالألمِ في المضروبِ، والانكسارِ في الزُّجاجِ، وعندَ المعتزلةِ بخلقِ ^(٣) العبدِ، ولذا أيضاً لم يتعرَّضَ أن المقتولَ ميِّتٌ بأجله، أي: الوقت الذي عَلِمَ اللهُ تعالى بطلانِ حياته فيه، لأنَّ القتلَ فعلٌ يخلقُ اللهُ تعالى عقبيه في الحيوانِ المقتولِ، وعندَ بعضِ المعتزلةِ مقطوعٌ عليه أجله ولو لم يُقتلْ لعاشَ إلى أجله لا محالةً، ويكذبُهم قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَعْزِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ ^(٤)، قيل: هذا إذا لم يقولوا بالأجلين، كما هو (١٧ / ب) المفهومُ من «شرح العقائد» ^(٥)، وأما إذا قالوا بهما كما هو المنطوقُ في «الكفاية» ^(٦) ففي التكذيبِ بحثٌ.

فإن قلتَ ^(٧): لو كان المقتولُ ميِّتاً بأجله لَمَا استحقَّ القاتلُ ذمًّا ولا عقاباً ولا ديةً ولا

(١) في (ب): إن أطلق.

(٢) أي: الخلق والكسب.

(٣) في (ب): بخلق الله تعالى.

(٤) سورة الأعراف، الآية (٣٤).

(٥) شرح العقائد النسفية (ص ١٨٨) بتحقيقنا. فإنهم يقولون: بأن للمقتولِ أجلين: القتل، والموت، وأنه لو لم يقتلْ لعاشَ إلى أجله الذي هو الموت.

(٦) الكفاية في الهداية لنور الدين الصابوني (ص ٣١٧).

(٧) هذا حجة المعتزلة كما في شرح العقائد النسفية (ص ١٨٦).



قصاصًا، إذ ليس موتُ المقتول حينئذٍ بخلقه ولا بكسبه.

قلت: استحقاقُ الذمِّ والعقابِ ووجوبُ الضَّمانِ على القاتلِ تعبدٌ، لارتكابه المنهَى، ومباشرته في محلِّ قدرته فعلاً أجرى اللهُ تعالى عادته بتخليقِ الموتِ عقيبه، فيكونُ موته بكسبه لكن^(١) بأجله.

اعلمُ أنَّ المُعتزلةَ مع أنهم قائلونَ بكونِ العبدِ خالقًا لأفعاله ليسوا مِنَ المشركينَ، لأنَّ الإِشراكَ هو إثباتُ الشريكِ في الألوهية، بمعنى وُجوبِ الوجودِ، كما للمجوسِ، فإنَّهم ذهبوا إلى أنَّ للعالمِ فاعلينَ، أحدهما: اللهُ تعالى، وهو فاعلُ الخيرِ وخالقُ الحيوانِ النَّافعِ، والثاني: الشَّيطانُ، وهو فاعلُ الشرِّ وخالقُ الحيوانِ الضَّارِّ، أو بمعنى استحقاقِ العبادة كما لعبدةِ الأصنامِ، والمُعتزلةُ لا يُثبتونَ ذلك، بل لا يجعلونَ^(٢) خالقيةَ العبدِ كخالقيةِ اللهُ تعالى، لافتقاره إلى الأسبابِ والآلاتِ التي هي بخلقِ اللهُ تعالى^(٣)، إلَّا أنَّ مشايخَ ما وراءَ النَّهرِ قد بالغوا في تضليلهم في هذه المسألة، حتَّى قالوا: إنَّ المجوسَ أسعدُ حالًا منهم، حيثُ لم يُثبتوا إلَّا شريكًا واحدًا، فالشَّرِكَةُ عندهم أنَّ يجتمعَ اثنانِ على شيءٍ وينفردُ كُلُّ منهما بما هو له دُونَ الآخرِ كشركاءِ القريةِ، وإنما أُطِنْتُ الكلامَ في مسألةِ خلقِ الأفعالِ، لأنَّه كثرَ فيها القيلُ والقالُ من أهلِ البدعةِ والضَّلالِ، ومَنْ رامَ الإِتقانَ والتَّحقيقَ فعليه العِوضُ فيهما بفكرٍ دقيقٍ مُستعينًا بولِّي التَّوفيقِ، فإنَّها بحرٌ عميقٌ.

(وَهِيَ كُلُّهَا بِمَشِيئَتِهِ، وَعِلْمِهِ، وَقَضَائِهِ، وَقَدْرِهِ) لِمَا مَرَّ مِنْ أَنَّ الْكُلَّ بِخَلْقِ اللهِ تَعَالَى
الفاعلِ الْمُخْتَارِ، الْمُنَزَّهِ عَنِ الْإِكْرَاهِ وَالْإِجْبَارِ.

(وَالطَّاعَاتُ كُلُّهَا) أَي: الَّتِي (كَانَتْ) وَاجِبَةً وَحَسَنَةً (بِأَمْرِ اللهِ تَعَالَى وَبِمَحَبَّتِهِ وَبِعِلْمِهِ

(١) في (أ): لا.

(٢) في (أ): يجعلون. والصواب ما أثبت، والكلام نفسه للإمام التفتازاني رحمه الله في شرح العقائد (ص ١٧٠).

(٣) سبقت نظر الناسخ في (أ) فأسقط من (تعالى) إلى (تعالى).



وَمَشِيئَتِهِ وَبِتَقْدِيرِهِ وَقَضَائِهِ وَبِرِضَاهُ) أي: إرادته من غير اعتراض، وهو المعنى بالمحبة هنا.
(وَالْمَعَاصِي كُلُّهَا بِتَقْدِيرِهِ وَعِلْمِهِ وَقَضَائِهِ وَمَشِيئَتِهِ وَإِرَادَتِهِ)، ولا يلزم أن يكون الكافر
مجبوراً في كفره، والفاسق في فسقه فلا يصح تكليفهما بالإيمان والطاعة، لأنه تعالى أراد
منهما الكفر والفسق باختيارهما، فلا جبر، كما إذا علم منهما الكفر والفسق بالاختيار، ولم
يلزم تكليف بالمحال^(١).

وَرُوِيَ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْقَدَرِيَّةِ دَخَلُوا عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ شَاهِرِينَ سُيُوفَهُمْ
فَقَالُوا: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى شَاءَ الْكُفْرَ (١٨ / أ) مِنْ^(٢) عِبَادِهِ ثُمَّ يُعَاقِبُهُمْ عَلَى ذَلِكَ؟
فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: تُحَارِبُونَ بَسِيُوفِكُمْ أَمْ تُنَاطِرُونَ بِعُقُولِكُمْ؟ فَقَالُوا: تُنَاطِرُ بِعُقُولِنَا. وَغَمَدُوا
سُيُوفَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ: أَخْبِرُونِي، هَلْ عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْأَزَلِ مَا يُوجَدُ مِنْ هَؤُلَاءِ أَمْ لَا؟ فَقَالُوا:
نَعَمْ، قَالَ: فَإِذَا عَلِمَ اللَّهُ مِنْهُمْ الْكُفْرَ شَاءَ أَنْ يَتَحَقَّقَ عِلْمُهُ كَمَا عَلِمَ أَمْ شَاءَ أَنْ يَصِيرَ عِلْمُهُ جَهْلًا؟
فَعَرَفُوا صِحَّةَ كَلَامِهِ وَبُطْلَانَ مَذْهَبِهِمْ، فَرَجَعُوا عَنْ ذَلِكَ وَتَابُوا.

(لَا بِمَحَبَّتِهِ، وَلَا بِرِضَاهُ، وَلَا بِأَمْرِهِ) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ
ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾^(٣).

وعند الأشعرية المحبة والرضا يعلمان كل موجود، كالإرادة.

وعند المعتزلة مريد للخير والطاعة دون المعصية، واختلفوا في المباحات.

قيل: قوله: (والطاعات كلها) مبتدأ خبره قوله: (بأمر الله تعالى) والموصول مع صلته،
أعني: قوله: (ما كانت واجبة) معترضة، لأن المعنى على ذلك، وفيه بحث.

والظاهر أنه بدل، ثم قيل: وقد وقع في بعض النسخ: فهي بأمر الله تعالى، ولو كان

(١) ملخص الجواب: أن الإرادة لو كانت موجبة للجبر، لكان العلم موجبا له والتالي باطل، وكذا

المقدم.

(٢) في (أ): في.

(٣) سورة النحل، الآية (٩٠).



بدون الفاء لكان أحسن، وفيه بحثٌ أيضاً، والظاهر أنها^(١) في جواب أما المُقدَّرة.

[الأنبياءُ عليهم الصلاة والسلام منزَّهون معصومون]

(وَالْأَنْبِيَاءُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ كُلُّهُمْ مُنْزَّهُونَ مَعْصُومُونَ عَنِ الصَّغَائِرِ وَالْكَبَائِرِ وَالْكَفْرِ) خُصَّ بِالذِّكْرِ لِأَنَّهُ أَعْظَمُ الْكَبَائِرِ حُرْمَةً (وَقَدْ كَانَتْ مِنْهُمْ زَلَّاتٌ وَخَطَايَا) اتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ عَلَى كَوْنِ الْأَنْبِيَاءِ مَعْصُومِينَ عَنِ الْكُفْرِ قَبْلَ الْوَحْيِ وَبَعْدَهُ إِلَّا الْفُضَيْلِيَّةَ^(٢) مِنَ الْخَوَارِجِ، فَإِنَّهُمْ اعْتَقَدُوا أَنَّ الْمَعْصِيَةَ كُفْرٌ وَجَوَّزُوا الْمَعْصِيَةَ عَلَيْهِمْ.

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ لَمْ يُجَوِّزِ الْكُفْرَ، لَكِنْ جَوَّزُوا إِظْهَارَهُ عَلَى سَبِيلِ التَّقِيَّةِ، صَوْنًا لِلنَّفْسِ عَنِ الْهَلَاكِ، فَذَلِكَ بَاطِلٌ لِإِفْضَائِهِ إِلَى إِخْفَاءِ الدِّينِ بِالْكُلِّيَّةِ، لِأَنَّ أَوْلَى الْأَوْقَاتِ بِالتَّقِيَّةِ وَقْتُ ظُهُورِ الدَّعْوَةِ، لَكُونِ^(٣) الْخَلْقِ مُنْكَرِينَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مُرِيدِينَ هَلَاكَهُ، وَلِأَنَّ الْخَوْفَ الشَّدِيدَ كَانَ حَاصِلًا لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ زَمَانَ نُمْرُودَ، وَمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ زَمَانَ فِرْعَوْنَ، وَكَذَا لِغَيْرِهِمَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ زَمَانَ دَعْوَتِهِمْ مَعَ أَنَّهُمْ لَمْ يَمْتَنِعُوا مِنْ إِظْهَارِ الدِّينِ، وَكَذَا الْعِصْمَةُ عَنِ الْكَبَائِرِ ثَابِتَةٌ بَعْدَ الْوَحْيِ عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْقِبْلَةِ إِلَّا عِنْدَ الْحَشَوِيَّةِ^(٤)، وَهُمْ طَائِفَةٌ لَا عِلْمَ لَهُمْ

(١) في (أ): والظاهر فيها في.

(٢) نسبة لفضيل رأسهم. كما في الملل والنحل، وفي بعض الكتب: الفضلية كما في «المقالات» للأشعري (١ / ١٩٧)، وبعضهم نسبهم للفضل بن عيسى الرقاشي، وقد عده الشهرستاني من الخوارج، ونسب في كتب التراجم إلى المعتزلة، وهو الفضل بن عيسى أبو عيسى الرقاشي خال معتمر بن سليمان. قال ابن عيينة: كان يرى القدر وكان أهلاً أن لا يروى عنه، وقال موسى بن إسماعيل: سمعت سلام بن أبي مطيع قال قال أيوب: لو أن فضلاً الرقاشي ولد أحرص كان خيراً له، يُعدُّ في البصريين. التاريخ الكبير (٧ / ١١٨)

(٣) في (ب): وكون.

(٤) الحشوية: فرقة من المبتدعة، سموا بذلك لأنهم يحشون الأحاديث التي لا أصل لها في الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ، أي: يدخلونها فيها وليست منها. وقيل: سموا بذلك لكثرة قبولهم الأخبار من غير إنكار. وقيل غير ذلك.



بحقائق الأشياء، فينون^(١) اعتقادهم على ظواهر المنقولات من غير تثبت.

وأما قبله^(٢) فلا دليل على امتناعها، وذهبت المعتزلة إلى امتناعها.

وأما العصمة عن الصغائر، فثابتة أيضا عند أصحابنا رحمهم الله (١٨ / ب)، واختلف أصحاب الأشعري في ذلك.

فالحاصل: أن أحدا من أهل السنة لم يجوز ارتكاب المنهي عن قصد واختيار، ولكن بطريق النسيان ويسمى ذلك زلة وخطيئة.

وقال بعض أصحابنا: لا يجوز منهم ارتكاب المنهي أصلا ولكن زلتهم ترك الأفضل والإتيان بالفاضل، وهذا يمكن تمشيته في [حق^(٣)] جميع الأنبياء إلا في آدم، لأنه أتى بالمنهي، وهو^(٤) لا يكون فاضلا. كذا في «الكفاية»^(٥).

ثم إن القائلين بالعصمة فريقان:

من زعم أن المعصوم لا يتمكن من المعصية، ومن قال: إنه يتمكن.

والأولون قالوا: إنه يكون مختصا في بدنه، أو نفسه بخاصية تقتضي امتناع إقدامه على المعاصي، ويقرب منه قول الأشعري: إن العصمة هي القدرة على الطاعة أو عدم القدرة على المعصية.

ومن جعله متمكنا قال: إن الله تعالى يفعل في حقه لطفًا لا يكون له مع ذلك داع إلى ترك الطاعة وارتكاب المعصية، وهو رأي المعتزلة، وعنوا باللطف حالا من المكلف يكون معها إلى الطاعة والاجتناب عن المعصية أقرب بشرط أن لا ينتهي إلى حد الإلجاء، فهذا

(١) في (ب): يبتون.

(٢) أي: الوحي.

(٣) مثبتة من الأصل المنقول منه.

(٤) أي: المنهي عنه.

(٥) الكفاية في الهداية لنور الدين الصابوني (ص ٢٠٦).

القول قريبٌ منه قولُ الحكماء: إنَّه الموصوفُ بملَكَةٍ لا يصدرُ معها المعاصي، ويكونُ مُتمكِّناً ويُسمونها عِفَّةً، وهذا القولُ أقربُ، لأنَّ عدمَ المعصية لو كانَ لِعَدَمِ التمكنِ لَمَا استحقَّ المدحَ والثوابَ بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾^(١)، وقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾^(٢)، والنهيُّ مع عدمِ القُدرة عبثٌ.

ثُمَّ هُوَ لِأَنَّ زَعَمُوا أَنَّ الْعِصْمَةَ إِنَّمَا تَتَمُّ بِأُمُورٍ أَرْبَعَةٍ:

الأوَّلُ: أَنْ يَكُونَ لِنَفْسِهِ أَوْ لِبَدَنِهِ صِفَةٌ تَمْنَعُهُ عَنِ الْفُجُورِ.

والثَّانِي: أَنْ يَحْصُلَ لَهُ الْعِلْمُ بِحُسْنِ الطَّاعَاتِ وَقُبْحِ الْمَعَاصِي.

والثَّالِثُ: أَنْ يَتَأَكَّدَ تِلْكَ الْعُلُومَ بِتَتَابُعِ الْوَحْيِ وَالْبَيَانِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

والرَّابِعُ: أَنَّهُ مَتَى صَدَرَ عَنْهُ أَمْرٌ مِنْ تَرْكِ الْأَوَّلِي وَالنَّسِيَانِ لَمْ يُتْرَكْ مُهْمَلًا، بَلْ يُعَاتَبُ وَيُنَبَّهَ عَلَيْهِ وَيُضَيَّقُ الْأَمْرُ عَلَيْهِ فِيهِ، وَفِيهِ نَظْرٌ، لِأَنَّ أَكْثَرَ الْأُمَّةِ يَقُولُونَ بِعِصْمَةِ الْمَلَائِكَةِ وَالْأُمَّةِ وَبِعِصْمَةِ حَوَاءَ، وَمَرْيَمَ، وَفَاطِمَةَ وَلَمْ يَقُولُوا بِالْوَحْيِ إِلَيْهِمْ، وَالْحَقُّ أَنَّهُ يَكْفِي فِي الْعِصْمَةِ الْعِفَّةُ وَالْعِلْمُ بِحُسْنِ الطَّاعَاتِ وَقُبْحِ الْمَعَاصِي. كَذَا فِي «الصَّحَائِفِ»^(٣).

(١) سورة الكهف، الآية (١٠٩).

(٢) سورة الإسراء، الآية (٢٢).

(٣) الصحائف الإلهية، لشمس الدين السمرقندي، الصحيفة الرابعة عشر من المقصد الثاني، (ص ٤٣٣ - ٤٣٤).

وقال في شرح العقائد النسفية (ص ٢٤٠): وفي عصمتهم عن سائر الذنوب تفصيلٌ، وهو: أنهم معصومون عن الكُفر قبل الوحي وبعده بالإجماع، وكذا عن تعمُّد الكبائر عند الجمهور خلافاً للحشوية، وإنما الخلافُ في أنَّ امتناعهُ بِدَلِيلِ السَّمْعِ أَوْ الْعَقْلِ. وَأَمَّا سَهْوًا، فَجَوَّزَهُ الْأَكْثَرُونَ. وَأَمَّا الصَّغَائِرُ، فَيجوزُ عَمْدًا عِنْدَ الْجُمْهُورِ خِلَافًا لِلْجَبَّائِيِّ وَأَتْبَاعِهِ، وَيجوزُ سَهْوًا بِالِاتِّفَاقِ، إِلَّا مَا يَدُلُّ عَلَى الْخِسَّةِ، كَسَرَقَةِ لُقْمَةَ، وَالتَّطْفِيفِ بِحَبَّةٍ، لَكِنَّ الْمَحْقُقِينَ اشْتَرَطُوا أَنْ يُنْبَهُوا عَلَيْهِ، فَيَنْتَهُوا عَنْهُ. هَذَا كُلُّهُ بَعْدَ الْوَحْيِ. وَأَمَّا قَبْلَ الْوَحْيِ، فَلَا دَلِيلَ عَلَى امْتِنَاعِ صَدُورِ الْكَبِيرَةِ، وَذَهَبَ الْمُعْتَرِضُ إِلَى امْتِنَاعِهَا، لِأَنَّهَا تُوجِبُ النَّفْرَةَ الْمَانِعَةَ عَنْ اتِّبَاعِهِمْ، فَتَفُوتُ مَصْلِحَةُ الْبَعْثَةِ.

وَالْحَقُّ: مَنْعُ مَا يُوجِبُ النَّفْرَةَ، كَعَهْرِ الْأُمَّهَاتِ، وَالْفُجُورِ، وَالصَّغَائِرِ الدَّالَّةِ عَلَى الْخِسَّةِ. وَمَنْعَ الشَّيْعَةِ =

[أول الأنبياء وآخرهم]

ومما ينبغي أن يُعلم أن أول الأنبياء آدم، وآخرهم محمدٌ عليهما السلام، لقوله تعالى: ﴿وَحَاتَمَ النَّيِّبِينَ﴾^(١)، ولا يقدح في ذلك نزول عيسى عليه السلام^(٢)، لأنه يُتابعُ نبينا محمداً ﷺ، لأنَّ شريعته قد نُسخَتْ.

ثُمَّ الْأَصْحَحُ أَنَّهُ يُصَلِّي بِالنَّاسِ وَيُؤْمِّهُمْ وَيَقْتَدِي بِهِ الْمَهْدِيُّ^(٣).

= صدور الصَّغِيرَةِ وَالْكَبِيرَةِ قَبْلَ الْوَحْيِ وَبَعْدَهُ، لَكِنَّهُمْ جَوَّزُوا إِظْهَارَ الْكُفْرِ تَقِيَّةً. إذا تَقَرَّرَ هَذَا، فَمَا نُقِلَ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ مِمَّا يُشْعِرُ بِكَذِبٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ، فَمَا كَانَ مَنْقُولًا بِطَرِيقِ الْأَحَادِ، فَمَرْدُودٌ، وَمَا نُقِلَ بِطَرِيقِ التَّوَاتُرِ، فَمَصْرُوفٌ عَنْ ظَاهِرِهِ إِنْ أَمَكْنَ، وَإِلَّا، فَمَحْمُولٌ عَلَى تَرْكِ الْأَوْلَى، أَوْ كَوْنِهِ قَبْلَ الْبَعْثَةِ.

وقال المصنف رحمه الله في رسالته في الاعتقاد (ص ١٧٢): لا يجوز على الأنبياء عليه السلام الكفر، وتعمد الكذب في التبليغ، بل العصمة عن الكفر ثابتة قبل الوحي وبعده، ولم يُعرف في ذلك مخالف. وأما غير الكفر، فالكبائر تمتنع عمداً عند الجمهور، سمعاً عندنا، وعقلاً عند المعتزلة، وتجاوز سهواً عند الأكثرين. وأما الصغائر فتجاوز سهواً بالاتفاق إلا ما توجب الخسنة، كسرقة لقمة والتطفيف بحبة، فينزها عنه. وهذا بعد الوحي، وأما قبل الوحي فلا يمتنع الكبائر، خلافاً لأكثر المعتزلة.

(١) سورة الأحزاب، الآية (٤٠).

(٢) حديث نزول عيسى عليه السلام. رواه الشيخان [خ ٢٤٧٦ - م ١٥٥] وغيرهما من طرق.

(٣) لعله تبع في هذا العلامة التفتازاني، فإنه قال في شرح العقائد النسفية (ص ٢٣٨): فإن قيل: قد روي في الحديث نزول عيسى عليه السلام بعده. قلنا: نعم، لكنه يتابع محمداً عليه السلام، لأنَّ شريعته قد نُسخَتْ، فلا يكون إليه وَحْيٌ، وَنُصِبَ أَحْكَامٌ، بل يكون خليفة رسول الله عليه السلام، ثم الأصحُّ: أَنَّهُ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، وَيُؤْمِّهُمْ، وَيَقْتَدِي بِهِ الْمَهْدِيُّ، لِأَنَّهُ أَفْضَلُ، فِيمَا مَتَّهُ أَوْلَى. لكن الذي دلَّت عليه الأحاديث الصحيحة أن المهدي يصلي بعيسى، روى مسلم (٩٥ / ١) من حديث جابر بن عبد الله ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي يقابلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة، فينزل عيسى، فيقول أميرهم: تعال صل لنا، فيقول: لا، إن بعضكم على بعض أمراء، تكرمته الله هذه الأمة»، وفي حديث أبي أمامة الباهلي الطويل الذي رواه ابن ماجه (٤٠٧٧): فينما إمامهم قد تقدم يصلي بهم الصبح إذ نزل عليهم عيسى ابن مريم الصبح، فرجع ذلك الإمام ينكص - يمشي القهقري - ليتقدم عيسى يصلي بالناس فيضع عيسى يده بين كتفيه ثم يقول له: تقدم فصل، فإنها لك أقيمت. فيصلى بهم إمامهم. =

وَأَنَّ الْأَوْلَى أَنْ لَا يَقْتَصِرَ عَلَى عَدَدِ (١٩ / أ) فِي التَّسْمِيَةِ وَإِنْ رُوِيَ بَيَانُ عَدَدِهِمْ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ^(١)، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾^(٢)، وَلَا يُؤْمَنُ فِي ذِكْرِ الْعَدَدِ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِمْ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ، أَوْ يَخْرُجَ مِنْهُمْ مَنْ هُوَ مِنْهُمْ، فَيُؤْمَنُ بِجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَنَقُولُ: أَوْلَهُمْ آدَمُ وَآخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ^(٣).

[النَّبِيُّ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ ذَكَرًا]

وَمَا يُعْلَمُ أَيْضًا أَنَّ النَّبِيَّ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ ذَكَرًا، لِأَنَّ الْأُنُوثةَ تُنَافِي الْأَشْتِهَارَ وَالِدَّعْوَةَ.

= قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ حَجْرٍ الْهَيْتَمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَأَمَّا مَا صَحَّحَهُ السَّعْدُ التَّفْتَازَانِيُّ مِنْ أَنَّ عَيْسَى هُوَ الْإِمَامُ بِالْمَهْدِيِّ لِأَنَّهُ أَفْضَلُ فِيمَا تَمَّتْ أَوْلَى، فَلَا شَاهِدَ لَهُ فِيمَا عَلَّلَ بِهِ، لِأَنَّ الْقَصْدَ بِإِمَامَةِ الْمَهْدِيِّ لِعَيْسَى إِنَّمَا هُوَ إِظْهَارُ أَنَّهُ نَزَلَ تَابِعًا لِنَبِيِّنَا حَاكِمًا بِشَرِيعَتِهِ غَيْرَ مُسْتَقِلٍّ بِشَيْءٍ مِنْ شَرِيعَةِ نَفْسِهِ، وَاقْتِدَاؤُهُ بِبَعْضِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَعَ كَوْنِهِ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ الْإِمَامِ الَّذِي اقْتَدَى بِهِ فِيهِ مِنْ إِذَاعَةِ ذَلِكَ وَإِظْهَارِهِ مَا لَا يَخْفَى، عَلَى أَنَّهُ يُمْكِنُ الْجَمْعُ: بِأَنَّ يُقَالُ: إِنْ عَيْسَى يَقْتَدِي بِالْمَهْدِيِّ أَوْلَى لِإِظْهَارِ ذَلِكَ الْغَرَضِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَقْتَدِي الْمَهْدِيُّ بِهِ عَلَى أَسْلِ الْقَاعِدَةِ مِنْ اقْتِدَاءِ الْمَفْضُولِ بِالْفَاضِلِ، وَبِهِ يَجْتَمِعُ الْقَوْلَانِ. «الصَّوَاوِقُ الْمَحْرَقَةُ» (٢ / ٤٨٠).

(١) قَالَ فِي شَرْحِ الْعُقَاثِدِ النَّسْفِيَّةِ (ص ٢٣٨ - ٢٣٩): (وَقَدْ رُوِيَ بَيَانُ عَدَدِهِمْ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ) عَلَى مَا رُوِيَ: أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ سُئِلَ عَنْ عَدَدِ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ: «مِئَةُ أَلْفٍ وَأَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا» [رَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» [٣٦١] مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، وَفِي رِوَايَةٍ: «مِائَتَا أَلْفٍ وَأَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا».

(٢) سُورَةُ غَافِرٍ، آيَةُ (٧٨).

(٣) قَالَ فِي شَرْحِ الْعُقَاثِدِ النَّسْفِيَّةِ (ص ٢٤٢): (وَأَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ: مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ)، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ...﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١١٠]، وَلَا شَكَّ أَنَّ خَيْرِيَّةَ الْأُمَّةِ بِحَسَبِ كَمَالِهِمْ فِي الدِّينِ، وَذَلِكَ تَابِعٌ لِكَمَالِ نَبِيِّهِمُ الَّذِي يَتَّبِعُونَهُ. وَالِاسْتِدْلَالُ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ» [رَوَاهُ هَذَا اللَّفْظَ ابْنُ مَاجَهَ (٤٣٠٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] ضَعِيفٌ، لِأَنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى كَوْنِهِ أَفْضَلَ مِنْ آدَمَ، بَلْ مِنْ أَوْلَادِهِ.

وَقَالَ الْمَصْنِفُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِسَالَتِهِ فِي الْإِعْتِقَادِ (ص ١٧٢): وَمُحَمَّدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١١٠]، فَلَمَّا كَانَتْ أُمَّتُهُ خَيْرَ الْأُمَّةِ كَانَ هُوَ خَيْرَ الْأَنْبِيَاءِ، فَثُبُوتُ نُبُوَّتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ نُبُوَّةِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ بِإِخْبَارِهِ، لِأَنَّهُ صَادِقٌ فِيمَا يَقُولُ.



فإن قلت: جاء في الخبرِ أربعُ نبيّاتٍ: أمُّ موسى، وأمُّ عيسى، وامرأةُ فرعونَ، وحواءُ زوجةُ آدمَ.

قلتُ: إنَّهُ من أخبارِ الآحادِ، فلا يُوجبُ اليقينَ على أَنَّهُ مُخالفٌ للكتاب، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجُلًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ﴾^(١). أو النبيّاتُ من النبوةِ وهي الرّفعةُ، أي: هُنَّ عَلَيّاتٌ بينَ النّساءِ، ومن النّبأ: الخبر، لكن لا على نهجِ السّفارةِ بين الله تعالى وبين العباد. وقال أبو الحسنِ الأشعريُّ: تجوزُ نبوةُ النّساءِ، مُتمسّكًا بالحديثِ^(٢)، مانعًا مخالفةَ الكتابِ.

[محمد ﷺ رسول إلى كافة الناس]

(وَمُحَمَّدٌ ﷺ) هو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيِّ بْنِ كِلَابٍ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ نَضْرٍ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ ابْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِيَّاسَ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ، والأوّلَى أن لا نتجاوزَهُ، لأنَّهُ وردَ في الحديثِ: «كَذَبَ النَّسَابُونَ بَعْدَ عَدْنَانَ»^(٣).

(١) سورة يوسف، الآية (١٠٩).

(٢) وهو ما رواه البخاري (٣٤١١)، ومسلم (٢٤٣١) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وقال الكرماني: لا يلزم من لفظ الكمال ثبوت نبوتها، لأنه يطلق لتمام الشيء وتناهيه في بابه، فالمراد بلوغها النهاية في جميع الفضائل التي للنساء قال وقد نُقلَ الإجماع على عدم نبوة النساء كذا قال. وقد نقل عن الأشعري أن من النساء من نبيء، وهُنَّ سَتُّ، حواء، وسارة، وأم موسى، وهاجر، وآسية، ومريم، والضابط عنده أن من جاءه الملك عن الله بحُكْمٍ من أمر أو نهي أو بإعلام مما سيأتي، فهو نبيٌّ، وقد ثبت مجيء الملك لهؤلاء بأمور شتى من ذلك من عند الله ﷻ ووقع باللقاء ولدها في البحر بمجرد الوحي إليها بذلك قال: وقد قال الله تعالى بعد أن ذكر مريم والأنبياء بعدها: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ [مريم: ٥٨]، فدخلت في عمومه والله أعلم. فتح الباري (٦/ ٤٤٧).

(٣) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (١/ ٥٦)، عن ابن عباس أن النبي عليه الصلاة والسلام كان إذا انتسب لم يُجاوز في نسبه معد بن عدنان بن أدد ثم يُمسك، ويقول: «كَذَبَ النَّسَابُونَ». قال الله ﷻ =

(نَبِيِّهِ، وَعَبْدُهُ، وَرَسُولُهُ) ^(١) إِلَى كَافَّةِ النَّاسِ، بَلْ إِلَى الْجَنِّ أَيْضًا.

لَنَا عَلَى أَنَّهُ نَبِيُّهُ وَجُوهٌ ثَلَاثَةٌ:

الأول: أَنَّهُ ادَّعَى النُّبُوَّةَ، وَأَظْهَرَ الْمُعْجَزَةَ، وَكُلُّ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ نَبِيٌّ، أَمَّا أَنَّهُ ادَّعَى النُّبُوَّةَ فَبِالتَّوَاتُرِ، وَأَمَّا أَنَّهُ أَظْهَرَ الْمُعْجَزَةَ، فَبِثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:

الأول: أَنَّهُ أَتَى بِالْقُرْآنِ، وَالْقُرْآنُ مُعْجَزٌ، أَمَّا أَنَّهُ أَتَى بِالْقُرْآنِ وَلَمْ يَأْتِ بِهِ غَيْرُهُ فَبِالتَّوَاتُرِ، وَأَمَّا أَنَّهُ مُعْجَزٌ، فَلِأَنَّهُ تَحَدَّى الْفُصْحَاءَ بِمُعَارَضَتِهِ وَعَجَزُوا عَنْهَا مَعَ تَوْفُرِ دَوَاعِيهِمْ بِهَا.

الثاني: أَنَّهُ نُقِلَ عَنْهُ مُعْجَزَاتٌ كَثِيرَةٌ، مِثْلُ شَقِّ الْقَمَرِ، وَمُكَالِمَةِ الْحَيَوَانَاتِ الْعُجْمِ، وَإِشْبَاعِ الْخَلْقِ الْكَثِيرِ مِنَ الطَّعَامِ الْيَسِيرِ، وَتُبُوعِ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا وَإِنْ لَمْ يَبْلُغْ حَدَّ التَّوَاتُرِ لَكِنْ مَجْمُوعُ الرُّوَاةِ ^(٢) بَلَّغُوا حَدَّ التَّوَاتُرِ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ صَاحِبُ مُعْجَزَةٍ كَمَا فِي شَجَاعَةِ عَلِيِّ، وَسَخَاوَةِ حَاتِمٍ.

الثالث: أَنَّهُ أَخْبَرَ عَنِ الْغُيُوبِ، وَذَلِكَ مُعْجَزَةٌ ^(٣).

وإنما قلنا: أَنَّ مَنْ ادَّعَى النُّبُوَّةَ وَأَظْهَرَ الْمُعْجَزَةَ كَانَ نَبِيًّا، لِأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ فِي مُحْفَلِ مَلِكٍ وَقَالَ: إِنِّي رَسُولُ هَذَا الْمَلِكِ إِلَيْكُمْ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا الْمَلِكُ، إِنْ كُنْتُ صَادِقًا فِي هَذَا الْقَوْلِ فَخَالَفَ (ب / ١٩) عَادَتَكَ وَقُمْ عَنْ مَكَانِكَ وَأَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا، فَمَتَى فَعَلَ الْمَلِكُ وَأَضْطَرَّ الْحَاضِرُونَ إِلَى صِدْقِهِ، فَكَذَا هَذَا.

الوجهُ الثاني: الاستدلالُ بِأَخْلَاقِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَحْكَامِهِ وَسِيرَتِهِ وَتَرْكِهِ مَتَاعَ الدُّنْيَا مَعَ اقْتِدَارِهِ عَلَيْهِ، فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ وَإِنْ لَمْ يَدُلَّ عَلَى النُّبُوَّةِ لَكِنْ بِمَجْمُوعِهَا يُعْلَمُ قَطْعًا أَنَّهُ لَا يَحْصُلُ إِلَّا لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

= ﴿وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٨] قال ابن عباس: لو شاء رسول الله ﷺ أن يعلمه لعلمه.

(١) في (ب) زيادة: (وصفيه وحببيه).

(٢) في (ب): الرواة.

(٣) في (أ): معجز.



الوجه الثالث: إخبارُ الأنبياءِ المُتقدِّمينَ في كُتُبهم السَّماويَّةِ.

وإذا ثبتَ أنه نبيُّه ثبتَ أنه عبدهُ ورسولُهُ إلى كافَّةِ النَّاسِ لا إلى العربِ خاصَّةً كما زعمت بعضُ النَّصارى، لأنَّه تعالى قال: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ ﴾^(١)، وقال سبحانه وتعالى: ﴿ قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾^(٢)، ولقوله عليه السَّلَامُ: «بُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ»^(٣).

ومعنى قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ ﴾^(٤)، أنَّ لُغَتَهُ [لغة] قَوْمِهِ، لا أن أُمَّتَهُ عَلَى لُغَتِهِ.

ومما أنعمَ اللهُ تعالى به على نبيِّنا عليه السَّلَامُ أنَّهم خصَّصوا الإنكارَ ولزم منه تعميمُ الإقرار^(٥).

واحتجَّتِ اليهودُ والنصارى على إنكارِ بُرَّةِ نبيِّنا عليه الصلاةُ والسَّلَامُ بأنَّها موقوفةٌ على النَّسخِ، وهو مُحالٌ، لأنَّه يُوجبُ البداءَ، وأنَّ المنسوخَ إن كانَ حسنًا كانَ نسخُه قبيحًا، وإن كانَ قبيحًا، كانَ اللهُ تعالى أمرَ بالقُبْحِ وإنَّه غيرُ جائزٍ.

والجوابُ: أنَّ النَّسخَ عبارةٌ عن الخطابِ الشَّرعيِّ الدَّالِّ على انتهاءِ حُكْمٍ شرعيٍّ سابقٍ مُطلقًا، ويجوزُ أن يكونَ حُكْمُ اللهُ تعالى مُقيَّدًا إلى وقتٍ ثم يزولُ، فلا يلزمُ البداءَ، والشَّيءُ قد يكونُ حسنًا في وقتٍ ثم يزولُ، فلا يلزمُ البداءَ، والشَّيءُ قد يكونُ حسنًا في وقتٍ وبالنَّسبةِ إلى قومٍ قبيحًا بالنَّسبةِ إلى وقتٍ آخرٍ وقومٍ آخرين، وأيضًا قد وقعَ النَّسخُ في شريعةِ موسى

(١) سورة سبأ، الآية (٢٨).

(٢) سورة الأعراف، الآية (١٥٨).

(٣) رواه أحمد في المسند (٢١٣١٤)، وابن حبان في الصحيح (٦٤٦٢)، وغيرهما، من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٤) سورة إبراهيم، الآية (٤).

(٥) في (ب) بعدها: فافهم.



وعيسى عليهما السلام.

[نبينا محمد ﷺ أفضل الأنبياء]

ومما ينبغي التنبه له أن نبينا محمداً أفضل الأنبياء، لقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾^(١) فلما كانت أمته خير الأمم كان خير الأنبياء.

فإن قيل: قوله عليه السلام: «لا تُفَضِّلُونِي عَلَى أَخِي يُؤُس»^(٢) ينافيه؟

قيل: معناه: لا تُفَضِّلُونِي مِنْ تَلْقَاءِ أَنْفُسِكُمْ، يُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾^(٣) أَضَافَ التَّفْضِيلَ إِلَى ذَاتِهِ، فَلَا مَسَاسَ^(٤) فِيهِ لِأَحَدٍ.

فإن قيل: قد عُلِمَ مما سبق عدم إشراكه وعدم ارتكابه الصغيرة والكبيرة فلم قال: (لَمْ يَعْْبُدِ الصَّنَمَ، وَلَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ قَطُّ، وَلَمْ يَرْتَكِبْ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً قَطُّ)؟!.

قيل: إظهار الاهتمام بحال أفضل الأنبياء عليهم السلام، أو المراد نفي الكفر والمعاصي عنه قبل الوحي وبعده كما يفهم من ظاهر هذا الكلام.

[أفضل الناس بعد زمان الرسول ﷺ]

(وَأَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ) الذي صدق النبي في النبوة من غير توقّف، وفي المعراج من غير تردّد، قال عليه السلام: «وَاللَّهِ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلَا غَرَبَتْ عَلَى أَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّينَ أَفْضَلَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ»^(٥).

(١) سورة آل عمران، الآية (١١٠).

(٢) رواه البخاري (٣٤١٣، ٣٣٩٥)، ومسلم (٢٣٧٦، ٢٣٧٧) بعدة ألفاظ متقاربة.

(٣) سورة البقرة، الآية (٢٥٣).

(٤) في (ب): امتناع.

(٥) رواه أحمد في فضائل الصحابة (١٣٥) عن أبي الدرداء قال: رأيت رسول الله ﷺ أمشي أمام أبي بكر =



عبارة «العقائد»: (أفضل البشر بعد نبينا: أبو بكر (٢٠ / أ) الصديق) واعترض عليها العلامة التفتازاني في «شرحه»، فقال: والأحسن أن يقال: بعد الأنبياء، ثم اعتذر عنه، وقال: لكنّه أراد البعدية الزمانية، وليس بعد نبينا نبي، ثم قال: ومع ذلك لا بُدَّ من تخصيص عيسى عليه السلام، إذ لو أُريدَ كلُّ بشرٍ يولدُ بعده لم يُفدِ التّفضيلَ على الصحابة، ولو أُريدَ كلُّ بشرٍ موجودٍ على وجه الأرض لم يُفدِ التّفضيلَ على التابعين ومن بعدهم، ولو أُريدَ كلُّ بشرٍ يوجدُ على وجه الأرض في الجملة انتقض بعيسى عليه السلام^(١).

وفيه بحثٌ، لأننا نختارُ الثالثَ ونمنعُ عدمَ إفادةِ التّفضيلِ على التابعين ومن بعدهم، كيف والتّفضيلُ على الصحابة يستلزمُ التّفضيلَ عليهم.

(ثمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام) وقد يُروى عنه رحمه الله تفضيلُ عليٍّ على عثمان عليه السلام^(٢)، ومما يدلُّ على فضلِ هؤلاء الأربعة ويُشيرُ إلى ترتيبِ فضلهم على وفقِ ما في الكتاب، ما روى أنسُ بنُ مالكٍ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله أنّه قال: «مَنْ أَحَبَّ أَبَا بَكْرٍ فَقَدْ أَقَامَ الدِّينَ، وَمَنْ أَحَبَّ عُمَرَ فَقَدْ أَوْضَحَ السَّبِيلَ، وَمَنْ أَحَبَّ عُثْمَانَ فَقَدْ اسْتَنَارَ بِنُورِ اللَّهِ، وَمَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى»، والحديثُ مذكورٌ في «الكفاية»^(٣).

= فقال: «يا أبا الدرداء، أتمشي أمام من هو خيرٌ منك في الدنيا والآخرة؟ ما طلعت الشمس، ولا غربت، على أحدٍ بعد النبيين والمرسلين أفضل من أبي بكر».

(١) شرح العقائد النسفية للفتازاني (ص ٢٥٢).

(٢) قال العلامة التفتازاني رحمه الله في شرح العقائد النسفية (ص ٢٥٣): على هذا وجدنا السلف، والظاهر: أنّه لو لم يكن لهم دليلٌ على ذلك، لَمَا حكموا بذلك، وأما نحن، فقد وجدنا دلائلَ الجانبيين متعارضةً، ولم نجد هذه المسألة مما يتعلّق به شيءٌ من الأعمال، أو يكون التوقّف فيه مُخلاً بشيءٍ من الواجبات، وكان السلف كانوا متوقّفين في تفضيل عثمان على عليٍّ عليه السلام حيث جعلوا من علامات السنّة والجماعة: تفضيلَ الشّيوخ، ومحبةَ الختّين. والإنصاف: أنّه إن أُريدَ بالأفضليّة: كثرةُ الثّواب، فالتوقّف جهةٌ، وإن أُريدَ: كثرةُ ما يُعدّه ذوو العقول من الفضائل، فلا.

(٣) الكفاية في الهداية لنور الدين الصابوني (ص ٢٣٨).

[خلافة الأربعة الراشدين]

(وَخِلَافَتُهُمْ) أي: نيابتهُم عن الرَّسولِ في إقامة الدِّينِ بحيثُ يجبُ على كافَّةِ الأُممِ الاتِّباعُ [(ثابتهً)]^(١) على هذا الترتيبِ أيضًا. وكأنَّ الإمامَ رحمه اللهُ اكتفى بالإشارة عن العبارة. (والخلافةُ ثلاثونَ سنةً، ثُمَّ بعدها مُلكٌ وإمارةٌ، لقوله ﷺ: «الْخِلاَفَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ يَصِيرُ مُلْكًا عَضُوضًا»^(٢))، وينبغي أن يُحملَ هذا على الخلافةِ الكاملةِ التي لا يشوبها^(٣) مَيْلٌ، لاتِّفَاقِ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ على خِلافةِ الخُلَفَاءِ العَبَّاسِيَّةِ وبعضِ المروانيَّةِ، وقد تَمَّتْ بِخِلافةِ عَلِيِّ ثَلَاثُونَ سَنَةً.

وأما القولُ بتفضيلِ أولادِ الخُلَفَاءِ الأربعةِ، فقال بعضهم: لا نُفَضِّلُ بَعْدَ الصَّحَابَةِ أَحَدًا إِلَّا بِالْعِلْمِ وَالتَّقْوَى، والأصحُّ أنْ أَفْضَلَ أولادِهِم على ترتيبِ فَضْلِ آبائِهِم، إِلَّا أولادِ فاطمةَ رضي اللهُ تعالى عنها، فَإِنَّهُمْ يُفَضَّلُونَ على أولادِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رضي الله عنهم، لقُرْبِهِم مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَهُم العِتْرَةُ الطَّاهِرَةُ وَالدُّرِيَّةُ الطَّيِّبَةُ الَّذِينَ أَذْهَبَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا.

[أفضلية المخلوقات]

ومما يَنْبَغِي أنْ يُعْلَمَ أَنَّ خِوَصَّ بَنِي آدَمَ، وَهُم المُرْسَلُونَ أَفْضَلُ مِنْ جُمْلَةِ المَلائِكَةِ، وَعِوَامُّ بَنِي آدَمَ مِنَ الأَتْقياءِ - وَهُم الأولياءُ وَالزُّهَّادُ - أَفْضَلُ مِنْ عِوَامِّ المَلائِكَةِ، قِيلَ: هُمُ

= ورواه الإمام الآجري في الشريعة (١٢٣١، ١٧٩٧)، لكن من قول أيوب السخيتاني رحمه الله. لكن في الرواية الثانية ذكر قول أيوب عقب حديث مرفوع لأنس رضي الله عنه، فلعله ظنه تابعاً له، والله أعلم. وتامه: «وَمَنْ أَحْسَنَ الْقَوْلَ فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ فَقَدْ بَرِيَ مِنَ النِّفَاقِ» وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ - أَحَدُ رِوَاةِ -: وَمَنْ قَالَ الْحُسْنَى فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ رضي الله عنهم فَقَدْ بَرِيَ مِنَ النِّفَاقِ.

(١) مثبتة من العقائد مع شرحها، والمؤلف رحمه الله عنه نقل.

(٢) رواه أبو داود (٤٦٤٧)، والترمذي (٢٢٢٦)، والنسائي (٨٠٩٩)، والحاكم (٤٤٣٨) من حديث سفينة رضي الله عنه. والعضوض: ملك في تعسفٍ وظلم.

(٣) في (ب): لا يثبت بها. والعبارة في شرح العقائد: (التي لا يشوبها شيء من المخالفة وميل عن المتابعة).



الملائكة الجِسْمَانِيَّةُ الأَرْضِيَّةُ، وخواصُّ الملائكةِ أَفْضَلُ مِنْ عَوَامِّ بَنِي آدَمَ، أَمَّا هَذَا، فَبِالإِجْمَاعِ، بَلْ بِالضَّرُورَةِ^(١)، وَأَمَّا الأَوَّلُونَ، فَلَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾^(٢)، وَالملائكةُ مِنْ جُمْلَةِ العَالَمِ (٢٠ / ب) لَكِنْ خُصَّ مِنْ ذَلِكَ بِالإِجْمَاعِ تَفْضِيلُ عَامَّةِ البَشَرِ عَلَى رُسُلِ الملائكةِ، فَبَقِيَ مَعْمُولًا فِيمَا عَدَا ذَلِكَ.

فإن قيل: العامُّ المخصوصُ لا يُفِيدُ القَطْعَ.

قلنا: المسألةُ الظنيَّةُ يكتفى بها بالظنِّ^(٣).

(غابرون^(٤) عَلَى الحَقِّ مَعَ الحَقِّ) أَي: هُوَ لِإِذْ المذْكَورُونَ ماضُونَ عَلَى الحَقِّ وَالصَّوَابِ مَعَ الحَقِّ دُونَ الباطلِ، بِمَعْنَى: كَانُوا لَا يَمِيلُونَ فِي أَمْرِ مِنَ الأُمُورِ عَنِ الطَّرِيقِ المُسْتَقِيمِ وَعَمَّا ذُكِرَ فِي الأَحَادِيثِ وَالقرآنِ الكَرِيمِ.

وَالحَقُّ يُطْلَقُ عَلَى الأَقْوَالِ، وَالعقائدِ، وَالأديانِ، وَالمذاهبِ، بِاعتبارِ اشْتِمَالِهَا عَلَى ذَلِكَ، وَيُقَابَلُهُ الباطلُ.

وَفِي قَوْلِهِ: (تَتَوَلَّاهُمْ جَمِيعًا) أَي: نُحِبُّهُمْ وَلَا نَخْشُ بَعْضًا مِنْهُمْ بِالمَحَبَّةِ دُونَ البَغْضِ، إِشَارَةٌ إِلَى رَدِّ مَا عَلَيْهِ الشَّيْعَةُ مِنْ حُبِّ عَلِيِّ فَقَطْ، وَبَعْضِ الخلفاءِ الثَّلَاثَةِ، وَإِلَى إِبْطَالِ مَا عَلَيْهِ الخَوَارِجُ مِنْ عَكْسِ هَذَا، وَالعِبَادُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ.

وَالبُيُوتُ كُلُّ البُيُوتِ لِمَنْ سَمِعَ مَا وَرَدَ فِي مَنَاقِبِهِمْ مِنَ الآيَاتِ وَالأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا أَحِبَّاءَ اللَّهِ وَلرَسُولِهِ ثُمَّ بَالِغٍ فِي بُغْضِهِمْ وَعَدَاوَتِهِمْ إِلَى أَنْ خَلَعَ رِبْقَةَ^(٥) الإِسْلَامِ عَنْ عُنُقِهِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَصَمَنَا عَنِ العَقَائِدِ الرَّدِّيَّةِ وَالأَهْوَاءِ الفَاسِدَةِ، وَجَعَلَنَا مِنْ مُحِبِّهِمْ وَمُحِبِّي

(١) أَي: الشَّرْعِيَّةِ، لِتَوَاتُرِ أَمْرِ تَفْضِيلِهِمْ، فَقَطَعَ بِهِ لِشَهْرَةِ أَدْلَتِهِ.

(٢) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، الآيَةُ (٣٣).

(٣) فَلَا يَتَرْتَبُ عَلَى اعْتِقَادِهَا أَوْ عَدَمِ اعْتِقَادِهَا أَمْرٌ يَجْرُ إِلَى الكُفْرِ فَيَكْتَفَى فِيهَا بِالظَّنِّ.

(٤) فِي (ب): (غَابِرُونَ).

(٥) فِي (ب): اللَّهُ.

مُحِبِّهِمْ، وَهُوَ الْهَادِي إِلَى الرَّشَادِ، وَمِنْهُ الْعِصْمَةُ عَنِ سُوءِ الْاِعْتِقَادِ.

[حفظ اللسان عن صحابة النبي العدنان ﷺ]

(وَلَا نَذْكُرُ أَحَدًا مِنْ الصَّحَابَةِ إِلَّا بِخَيْرٍ)، إِذْ هُمْ الْمُخْتَارُونَ لَصَحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ، الْقَائِمُونَ بِنُصْرَةِ دِينِ اللَّهِ، وَالْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ الْوَارِدَةُ فِي مَنَاقِبِهِمْ مَشْهُورَةٌ، وَفِي كُتُبِ الْحَدِيثِ مَسْطُورَةٌ^(١)، فَمِنْ السُّنَّةِ أَنْ نَعْتَقِدَ مُحِبَّتَهُمْ عَلَى الْعُمُومِ، وَنَكُفَّ اللِّسَانَ عَنِ الطَّعْنِ وَالْقَدْحِ فِي وَاحِدٍ مِنْهُمْ، وَلَا نَذْكُرُهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، وَلَا نَتَذَكَّرُ مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، بَلْ نَكِلُ أَمْرَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَنَقُولُ: تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ، وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ.

وَمَا وَقَعَ بَيْنَهُمْ مِنَ الْمُنَازَعَاتِ وَالْمُحَارَبَاتِ، فَلَهُ مَحَامِلٌ وَتَأْوِيلَاتٌ، فَسَبَّهِمُ وَالطَّعْنَ فِيهِمْ إِنْ كَانَ مِمَّا يُخَالِفُ الْأَدْلَةَ الْقَطْعِيَّةَ، فَكُفِّرْ، كَقَدْفِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَإِلَّا فَبِدْعَةٌ وَفِسْقٌ.

وَبِالْجُمْلَةِ: لَمْ يُنْقَلْ عَنِ السَّلَفِ جَوَازُ اللَّعْنِ^(٢) عَلَى مُعَاوِيَةَ وَإِخْوَانِهِ^(٣)، لِأَنَّ غَايَةَ أَمْرِهِمُ الْبَغْيُ وَالْخُرُوجُ عَلَى الْإِمَامِ، وَهُوَ لَا يُوجِبُ اللَّعْنَ.

وَإِنَّمَا ائْتَفَقُوا فِي يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ حَتَّى ذَكَرَ فِي «الْخُلَاصَةِ»^(٤) وَغَيْرِهَا: أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي اللَّعْنُ

(١) قَالَ الْعَلَامَةُ التَّفْتَازَانِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِ الْعُقَايِدِ (ص ٢٧٠): (وَيُكْفَى عَنْ ذِكْرِ الصَّحَابَةِ إِلَّا بِخَيْرٍ)، لِمَا وَرَدَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ مِنْ مَنَاقِبِهِمْ، وَوُجُوبِ الْكُفِّ عَنِ الطَّعْنِ فِيهِمْ، كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ» [صحيح مسلم: ٢٥٤١]، وَكَقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَكْرِمُوا أَصْحَابِي، فَإِنَّهُمْ خِيَارُكُمْ...» الْحَدِيثُ [المنتخب من مسند عبد بن حميد: ٢٣]، وَكَقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا مِنْ بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ، فَحَبَّبِي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ، فَبِغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ، فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي، فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ، فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ» [سنن الترمذي: ٣٨٦٢].

(٢) فِي (ب): الطعن.

(٣) فِي (ب): وَأَضْرَابِهِ.

(٤) خُلَاصَةُ الْفَتَاوَى لِلشَّيْخِ الْإِمَامِ طَاهِرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّشِيدِ الْبَخَارِيِّ، الْمَتَوَفَى سَنَةَ (٥٤٢هـ)، وَهُوَ كِتَابٌ مَشْهُورٌ مَعْتَمَدٌ، فِي مَجْلَدٍ، ذَكَرَ فِي أَوَّلِهِ أَنَّهُ كُتِبَ فِي هَذَا الْفَنِّ خَزَانَةُ الْوَأَقِعَاتِ، وَكِتَابُ النَّصَابِ =



عليه ولا على الحجّاج، لأنّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ لَعْنِ الْمُصَلِّينَ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَمَا نُقِلَ مِنْ لَعْنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامِ لِبَعْضِ مَنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، فَلَمَّا أَنَّهُ يَعْلَمُ مِنْ أَحْوَالِ النَّاسِ مَا لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ، وَذَكَرَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ فِي كِتَابِ «الْإِحْيَاءِ»: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ اللَّعْنُ عَلَى يَزِيدَ، لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ (٢١ / أ) أَنَّهُ قَتَلَ الْحُسَيْنِ ﷺ، أَوْ أَمَرَ بِقَتْلِهِ، وَكَذَا لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ أَوْ أَمَرَ بِقَتْلِهِ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ نِسْبَةُ مُسْلِمٍ إِلَى كَبِيرَةٍ مِنْ غَيْرِ تَحْقِيقٍ^(١).

لكن ذكر العلامة التفتازاني رحمه الله في «شرح العقائد» أنّ الحق: أنّ رضى يزيد بقتل الحسين واستبشاره بذلك، وإهانته لأهل بيت النبي عليه السلام مما تواتر معناه، وإن كان تفاصيله آحاداً، فنحن لا نتوقف في شأنه بل في إيمانه لعنة الله تعالى عليه وعلى أنصاره وأعوانه^(٢).

= فسأل بعض إخوانه تلخيص نسخة قصيرة يمكن ضبطها، فكتب الخلاصة جامعة للرواية خالية عن الزوائد مع بيان مواضع المسائل وكتب فهرست الفصول والأجناس على رأس كل كتاب ليكون عوناً لمن ابتلي بالفتوى، وللزيلعي المحدث تخريج أحاديثه. «كشف الظنون» (١ / ٧١٨).

(١) إحياء علوم الدين (٣ / ١٢٥)، فإنه قال: فإن قيل: هل يجوز لعن يزيد، لأنه قاتل الحسين أو أمر به. قلنا: هذا لم يثبت أصلاً، فلا يجوز أن يقال: إنه قتله أو أمر به ما لم يثبت فضلاً عن اللعنة، لأنه لا تجوز نسبة مسلم إلى كبيرة من غير تحقيق.

(٢) لا يخفى أن العلامة التفتازاني رحمه الله تعالى بنى كلامه هذا على جواز لعن الفاسق وإن لم يتحقق موته على الكفر. وهذا خلاف التحقيق، كما نبّه على ذلك أهل التحقيق.

وقد سئل الإمام الغزالي رحمه الله تعالى عمن صرح بلعن يزيد، فأجاب رحمه الله تعالى: لا يجوز لعن المسلم أصلاً، ومن لعن مسلماً فهو الملعون، وقد قال رسول الله ﷺ: (المسلم ليس بلعان)، وكيف يجوز لعن المسلم ولا يجوز لعن البهائم وقد ورد النهي عن ذلك، وحرمة المسلم أعظم من حرمة الكعبة بنص النبي ﷺ. ويزيد صحّ إسلامه، وما صحّ قتله الحسين ﷺ، ولا أمره لا رضاه بذلك، ومهما لم يصح ذلك منه لا يجوز أن يظن ذلك به فإن إساءة الظن بالمسلم أيضاً حرام، وقد قال تعالى: ﴿أَجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِتْكَ﴾ [الحجرات: ١٢]، وقال النبي ﷺ: (إن الله حرم من المسلم دمه وماله وعرضه وأن يظن به ظن السوء)، ومن زعم أن يزيد أمر بقتل الحسين ﷺ، أو رضى به فينبغي أن يعلم به غاية حماقة، فإن من قتل من الأكابر والوزراء والسلاطين في عصره لو أراد أن =



[نشهدُ بالجنةِ للعشرةِ الذين بشرهمُ النبيُّ ﷺ بالجنةِ]

اعلم: أننا نشهدُ بالجنةِ للعشرةِ الذين بشرهمُ النبيُّ ﷺ بالجنةِ^(١)، وسائرُ الصحابةِ رضي الله تعالى عنهم لا يُذكرونَ إلا بخيرٍ، ويُرجى لهم أكثرُ مما يُرجى لغيرهم من المؤمنين. ولا نشهدُ بالجنةِ والنارِ لأحدٍ بعينه، بل نشهدُ بأن المؤمنين من أهل الجنة، والكافرين من أهل النار.

[عدم تكفير المسلم]

(وَلَا تُكْفَرُ مُسْلِمًا) أي: لا ننسبُ مُسْلِمًا إلى الكُفْرِ مِنْ أَكْفَرِهِ، إذا دعاهُ كافرًا.

= يعلم حقيقة من أمر بقتله ومن الذي رضي به ومن الذي كرهه لم يقدر على ذلك، وإن كان قد قتل في جواره وزمانه وهو يشاهده، فكيف لو كان في بلد بعيد وزمن قديم قد انقضى، فكيف يعلم ذلك فيما انقضى عليه قريب من أربع مئة سنة في مكان بعيد، وقد تطرق التعصب في الواقعة فكثرت فيها الأحاديث من الجوانب فهذا أمرٌ لا تعرف حقيقته أصلاً، وإذا لم يُعرف وجب إحسان الظن بكل مسلم يمكن إحسان الظن به، ومع هذا فلو ثبت على مسلم أنه قتل مسلماً، فمذهب الحق أنه ليس بكافر، والقتل ليس بكفر بل هو معصية، وإذا مات القاتل فربما مات بعد التوبة، والكافر لو تاب من كفره لم تجز لعنته، فكيف من تاب عن قتل وبم يُعرف أن قاتل الحسين عليه السلام، مات قبل التوبة وهو الذي يقبل التوبة عن عباده، فإذا لا يجوز لعن أحد ممن مات من المسلمين، ومن لعنه كان فاسقاً عاصياً لله تعالى، ولو جاز لعنه فسكت لم يكن عاصياً بالإجماع، بل لو لم يلعن إبليس طول عمره لا يقال له يوم القيامة: لِمَ لَمْ تلعن إبليس، ويقال للاعن: لم لعنت ومن أين عرفت أنه مطرود ملعون والملعون وهو المبعد من الله ﷻ، وذلك غيب لا يعرف إلى فيمن مات كافراً فإن ذلك علم بالشرع، وأما الترحم عليه جائز، بل هو مستحب، بل هو داخل في قولنا في كل صلاة: (اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات)، فإنه كان مؤمناً والله أعلم، كتبه الغزالي. «وفيات الأعيان» (٣/ ٢٨٨ - ٢٨٩).

(١) قال عليه الصلاة والسلام: «أبو بكرٍ في الجنة، وعمرٌ في الجنة، وعثمانٌ في الجنة، وعليٌّ في الجنة، وطلحةٌ في الجنة، والزبيرٌ في الجنة، وعبدُ الرحمن بن عوفٍ في الجنة، وسعدُ بن أبي وقاصٍ في الجنة، وسعيدُ بن زيدٍ في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة» رواه أبو داود (٤٦٤٩)، والترمذي (٣٧٤٨).



(بِذَنْبٍ مِنَ الذُّنُوبِ - وَإِنْ كَانَتْ كَبِيرَةً - إِذَا لَمْ يَسْتَحِلِّهَا) ولم يستخف بمن نهى عنها، والمنصوب في (لم يستحلها) للذنب، بتأويل المعصية، لا للذنوب ولا للكبيرة، فافهم.

(وَلَا نُزِيلُ عَنْهُ اسْمَ الْإِيمَانِ) بل نقول: هو مؤمن فاسق غير كافر، (وَنُسَمِّيهِ مُؤْمِنًا حَقِيقَةً، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا فَاسِقًا غَيْرَ كَافِرٍ) لبقائه على الإقرار والتصديق، ولأن الله تعالى سماه مؤمناً في قوله: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾^(١) مع مباشرة القتل الموجب للقيصاص، وغير ذلك من الآيات.

ولقائل أن يقول: لا نسلّم دلالة الآية على إطلاق اسم المؤمن على القاتل بعد المباشرة وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا فَاسِقًا غَيْرَ كَافِرٍ، لا فاسقاً مطلقاً حتى يُنسبَ إلى الكُفْرِ.

أمّا الفاسق، فلخروجه عن طاعة الله تعالى، وأمّا المؤمن، فلما ذكرنا من البقاء والتسمية وإجماع الأمة من النبي ﷺ إلى يومنا هذا بالصلاة على من مات من أهل القبلة من غير توبة، والدعاء والاستغفار لهم، مع العلم بارتكابهم الكبائر بعد الاتفاق على أن ذلك لا يجوز لغير المؤمن، غير كافر، لعدم التكذيب والإنكار، فحكمه أن لا يُخلد في النار.

وذهب جمهور الخوارج إلى أنه كافر، وحكمه التخليد في النار، ومنهم من يفرق بين الصّغيرة والكبيرة.

وقالت المعتزلة: نُسَمِّي مُرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ فَاسِقًا، وَلَا نُسَمِّيهِ مُؤْمِنًا وَلَا كَافِرًا، وَلَهُ مَنْزِلَةٌ بَيْنَ الْمَنْزَلَتَيْنِ، وَحُكْمُهُ التَّخْلِيدُ لَوْ مَاتَ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ، وَلَا يَجُوزُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَفْوُهُ وَلَا مَغْفِرَتُهُ، وَصَاحِبُ الصَّغِيرَةِ مُؤْمِنٌ، وَمِنْ اجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ اسْتَحَقَّ مَغْفِرَةَ الصَّغَائِرِ^(٢)، وَلَا يَجُوزُ لِلَّهِ تَعَالَى تَعْذِيبُهُ عَلَيْهَا.

وقالت المرجئة: إِنَّهُ مُؤْمِنٌ مُتَّقٍ، وَلَا يَزُولُ عَنْهُ اسْمُ الصَّلَاحِ وَالتَّقْوَى، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَيْهِ فِي الْعُقْبَى.

(١) سورة البقرة، الآية (١٧٨).

(٢) سقط من (ب).



ولا يخفى على الناظرين ما في عبارة الكتاب من الإشارة إلى رد هذه المذاهب الزائغة عن الصواب.

وفي قوله: (إذا لم يستحلها) إشارة خفية إلى الجواب عما تمسك به الخوارج والمعتزلة من الآيات الدالة على تخليد العصاة، كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا﴾^(٢).

وقد يجاب أيضا عن الأول: بأن المراد بالخلود المكث الطويل.
وعن الثاني: بأن المتعدي جميع الحدود لا يكون غير الكافر.

[حدُّ الكبيرة]

اعلم: أن (٢١ / ب) الكبيرة قد اختلفت الروايات فيها، روى ابن عمر رضي الله تعالى عنهما: أنها تسعة: الشرك بالله تعالى، وقتل النفس بغير حق، وقذف المحصنة، والزنا، والفراغ من الزحف، والسحر، وأكل مال اليتيم، وعقوق الوالدين المسلمين، والإلحاد في الحرم^(٣).

زاد أبو هريرة رضي الله تعالى عنه: أكل الربا^(٤).

وزاد علي رضي الله عنه: السرقة، وشرب الخمر^(٥).

(١) سورة النساء، الآية (٩٣).

(٢) سورة النساء، الآية (١٤).

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد (٩).

(٤) رواه البخاري (٢٦١٥)، ومسلم (٨٩).

(٥) روى الإمام أحمد في العلل (٥٣٩٦) عن مالك بن جون قال: كنت عند علي في الرحبة فسأله رجل

عن الربا والسرقة من الكبائر؟ فقال: الكبائر: الإشراك بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين، وقذف =



وقيل: ما كان مفسدته مثل مفسدة شيء مما ذُكِرَ أو أكثر منه^(١).

وقيل: كُلُّ ما تَوَعَّدَ عَلَيْهِ الشَّرْعُ^(٢) بِخُصُوصِهِ.

وقيل: كُلُّ مَعْصِيَةٍ أَصْرَّ عَلَيْهَا الْعَبْدُ فَهِيَ كَبِيرَةٌ، وَكُلُّ ما اسْتَغْفَرَ عَلَيْهَا فَهِيَ صَغِيرَةٌ، كَذَا

فِي «شَرْحِ الْعُقَاثِدِ»^(٣) وَغَيْرِهِ.

وَقَالَ صَاحِبُ «الْكَفَايَةِ»^(٤): وَالْحَقُّ أَنَّهُمَا اسْمَانِ إِضَافِيَانِ لَا يُعْرَفَانِ بِذَاتِهِمَا، فَكُلُّ

مَعْصِيَةٍ أُضِيفَتْ إِلَى ما فَوْقَهَا فَهِيَ صَغِيرَةٌ، وَإِنْ أُضِيفَتْ إِلَى ما دُونَهَا فَهِيَ كَبِيرَةٌ، وَالْكَبِيرَةُ الْمُطْلَقَةُ هِيَ الْكُفْرُ، إِذْ لَا ذَنْبَ أَكْبَرَ مِنْهُ.

وَبِالْجُمْلَةِ: الْمُرَادُ بِالْكَبِيرَةِ هَاهُنَا غَيْرُ الْكُفْرِ^(٥).

[نُبْدُ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي تَمَيَّزَ بِهَا أَهْلُ السُّنَّةِ عَنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ]

ثُمَّ لَمَّا فَرَعَ الْإِمَامُ عَنْ مُعْظَمِ مَقَاصِدِ عِلْمِ الْكَلَامِ مِنْ مَبَاحِثِ الذَّاتِ، وَالصِّفَاتِ، وَالْأَفْعَالِ، وَالنُّبُوَّةِ عَلَى قَانُونِ الْإِسْلَامِ، حَاوَلَ التَّنْبِيَةَ عَلَى نُبْدٍ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي يَتَمَيَّزُ بِهَا أَهْلُ السُّنَّةِ عَنْ غَيْرِهِمْ مِمَّا خَالَفَ فِيهِ أَهْلُ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ، سِوَاءُ كَانَتْ تِلْكَ الْمَسَائِلِ مِنْ فُرُوعِ الْفِقْهِ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْجُزْئِيَّاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْعُقَاثِدِ.

= المحصنة، والفرار من الزحف، والتعرب بعد الهجرة. والتعرب: أن يعود إلى البادية ويقوم مع الأعراب، وذلك بعد هجرته.

(١) فالمثل، كالمسكر غير الخمر، والأكثر، كقطع الطريق مع أخذ المال، فهو أكثر فساداً من السرقة.

(٢) في (أ): الشارع.

(٣) شرح العقائد النسفية (ص ٢٠٤) بتحقيقنا.

(٤) صاحب «الكفاية» هو نور الدين الصابوني المتكلم الماتريدي، سابق ذكره عند النقل عن «البداية». ذكر حاجي خليفة: أن التفتازاني نقل عنه في هذا الموضوع من شرحه. «كشف الظنون» (ص ١٤٩٩).

(٥) شرح العقائد النسفية (ص ٢٠٥)، وعنه نقل المؤلف والله أعلم. الكفاية في الهداية، للإمام نور الدين الصابوني الحنفي الماتريدي، (ص ٣٤٢).

[المسح على الخفين سنة]

فَقَالَ: (وَالْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ) فِي الْحَضَرِ يَوْمًا وَلَيْلَةً، وَفِي السَّفَرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهَا^(١)، خِلَافًا لِبَعْضِ الشَّيْخَةِ فِيهَا، وَلِمَالِكٍ فِي الْمُقِيمِ (سُنَّةٌ) لِأَنَّهُ ثَبَتَ جَوَازَهُ بِسُنَّةٍ وَرَدَتْ فِيهِ قَوْلًا وَفِعْلًا عَلَى سَبِيلِ الشُّهُرَةِ^(٢)، حَتَّى قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَا قُلْتُ بِالْمَسْحِ حَتَّى جَاءَ فِي مِثْلِ ضَوْءِ النَّهَارِ.

وَقَالَ الْكَرْخِيُّ^(٣): أَخْشَى الْكُفْرَ عَلَى مَنْ لَمْ يَرَهُ، لِأَنَّ الْأَثَارَ الَّتِي جَاءَتْ فِيهِ فِي حَيْزِ التَّوَاتُرِ.

وَبِالْجُمْلَةِ: مَنْ لَا يَرَى الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ.

وَقَالَ صَاحِبُ «الْهُدَايَةِ»^(٤): وَالْأَخْبَارُ فِيهِ مُسْتَفِيضَةٌ حَتَّى قِيلَ: إِنْ مَنْ لَمْ يَرَهُ كَانَ مُبْتَدِعًا،

لَكِنْ مَنْ رَأَهُ ثُمَّ لَمْ يَمْسَحْ، أَخْذًا بِالْعَزِيمَةِ كَانَ مَأْجُورًا^(٥).

(١) سئل علي بن أبي طالب عليه السلام عن المسح على الخفين، فقال: جعل رسول الله عليه السلام ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويومًا وليلة للمقيم. رواه مسلم (٢٧٦)، والنسائي (١٢٨)، وابن ماجه (٥٥٢).

(٢) روى أبو بكر عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وآله: أَنَّهُ رَخَّصَ لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمًا وَلَيْلَةً إِذَا تَطَهَّرَ، فَلَيْسَ خُفَّيْهِ أَنْ يَمْسَحَ عَلَيْهِمَا. رواه ابن خزيمة في صحيحه (١٩٢).

وقال الحسن البصري: أدركت سبعين نفرًا من الصحابة عليهم السلام يرون المسح على الخفين.

(٣) الكرخي: أبو الحسن عبيد الله بن الحسين البغدادي، شيخ الحنفية، روى عن: إسماعيل بن إسحاق القاضي ومحمد بن عبد الله الحضرمي، وأخذ عنه: ابن حيويه وابن شاهين وأبو بكر الرازي، من كتبه: «شرح الجامع الصغير»، و«شرح الجامع الكبير». توفي سنة (٣٤٠هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٥ / ٤٢٦ - ٤٢٧).

(٤) هو شيخ الإسلام علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني برهان الدين المرغيناني الرشداني، صاحب الهداية، وكتاب البداية، وكفاية المنتهي في نحو ثمانين مجلدًا، وكتاب التجنيسي والمزيد، ومناسك الحج، وكتاب مختار مجموع النوازل، وكتاب في الفرائض، وقد لقي المشايخ وجمع لنفسه مشيخة، مات سنة ثلاث وتسعين وخمسمائة. تاج التراجم (ص ١٤).

(٥) الهداية شرح بداية المبتدي للمرغيناني (١ / ٢٨).

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: قال ابن المنذر: اختلف العلماء أيهما أفضل المسح على الخفين أو =



فإن قيل: يجب أن لا يكون مأجوراً لِمَا أَنَّ الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَيْنِ مِنَ النَّوعِ الرَّابِعِ مِنَ الرَّخْصِ^(١)، وَالْحُكْمُ فِيهِ هُوَ أَنْ لَا يَنْفِي الْعَزِيمَةَ مَشْرُوعَةً أَصْلًا.

قيل: الْمَسْحُ مِنَ النَّوعِ الرَّابِعِ مَا دَامَ مُتَخَفِّفًا، فَإِذَا نَزَعَ خُفَّهُ لَمْ يَعْمَلْ دَلِيلَ الرَّخْصَةِ فِي حَقِّهِ، لِزَوَالِ سَبَبِهَا، وَالنَّزْعُ مَشْرُوعٌ لَهُ لِحَقِّهِ فَلَا يَكُونُ حَيْثُذٍ مِنْ ذَلِكَ النَّوعِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْمَسْحُ (٢٢ / أ) عِنْدِي أَحَبُّ، احْتِرَازًا عَنْ تَهْمَةِ الرَّفْضِ وَعَمَلًا بِقِرَاءَةِ الْخَفْضِ^(٢)، وَفِيهِ بَحْثٌ، لِأَنَّ الْكِتَابَ سَاكِتٌ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾^(٣)، لِأَنَّ الْمَسْحَ غَيْرُ مُقَدَّرٍ بِهَذَا بِالْإِجْمَاعِ، فَافْهَمِ.

[مراتب الأخبار]

ومما ينبغي أن يُعلمَ هاهنا أَنَّ الْأَخْبَارَ عَلَى مَرَاتِبَ:

متواترٌ: وهو كُلُّ خَيْرٍ اتَّصَلَ بِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اتِّصَالًا بِلَا شُبْهَةٍ، بِأَنْ يَنْقَلَهُ قَوْمٌ لَا يُتَّصَرُّ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكُذْبِ.

ومشهورٌ: وهو كُلُّ خَيْرٍ كَانَ مِنَ الْآحَادِ فِي الْأَصْلِ، ثُمَّ اشْتَهَرَ فِي الْعَصْرِ الثَّانِي، فَصَارَ

= نَزَعَهُمَا وَغَسَلَ الْقَدَمَيْنِ، قَالَ: وَالَّذِي أَخْتَارَهُ أَنَّ الْمَسْحَ أَفْضَلُ، لِأَجْلِ مَنْ طَعَنَ فِيهِ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالرُّوَافِضِ، قَالَ: وَإِحْيَاءُ مَا طَعَنَ فِيهِ الْمَخَالِفُونَ مِنَ السُّنَنِ أَفْضَلُ مِنْ تَرْكِهِ اهـ. وَقَالَ الشَّيْخُ مَحْيِي الدِّينِ: وَقَدْ صَرَحَ جَمْعٌ مِنَ الْأَصْحَابِ بِأَنَّ الْغَسْلَ أَفْضَلَ بِشَرَطِ أَنْ لَا يَتْرَكَ الْمَسْحَ رَغْبَةً عَنِ السُّنَّةِ كَمَا قَالُوهُ فِي تَفْضِيلِ الْقَصْرِ عَلَى الْإِتْمَامِ. وَقَدْ صَرَحَ جَمْعٌ مِنَ الْحَفَاطِ بِأَنَّ الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَيْنِ مُتَوَاتِرٌ، وَجَمَعَ بَعْضُهُمْ رَوَاتِهِ فَجَاوَزُوا الثَّمَانِينَ، وَمِنْهُمْ الْعَشْرَةُ. وَفِي ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: حَدَّثَنِي سَبْعُونَ مِنَ الصَّحَابَةِ بِالْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ. «فتح الباري» (١ / ٣٠٦).

(١) أي: رخصة إسقاط.

(٢) قرأ نافع وابن عامر والكسائي ويعقوب وحفص بنص اللام، وقرأ الباقر بالخفض. النشر في القراءات العشر (٢ / ٢٥٤).

(٣) سورة المائدة، الآية (٦).

ينقله قومٌ لا يُتصوَّرُ تواطؤُهُم على الكذبِ.

والثالثُ: ما كان من الآحادِ، وهو كُلُّ خبرٍ يرويه الواحدُ أو الاثنانِ لا غيره للعدد فيه بعد أن يكون دون المشهورِ والمتواترِ.

ثمَّ يجوزُ البيانُ والزيادةُ والنسخُ بالقسمِ الأوَّلِ، وكذا بالثاني لا الثالثِ، وبالثلثِ لا يجوزُ إلا الأوَّلِ، وهذا لأنَّ الزيادةَ تُشبهُ البيانَ من حيثُ أنه يقرَّرُ^(١) المزيدَ عليه ولا يُبطلُهُ، وتُشبهُ النسخَ من حيثُ أنه قبلَ الزيادةِ يكونُ كُلُّ المشروعِ، وبعدها يصيرُ بعضُ المشروعِ، فكان إبطالاً من هذا الوجهِ.

والمشهورُ يُشبهُ التواترَ بالنظرِ إلى العصرِ الثاني، ويُشبهُ خبرَ الواحدِ بالنظرِ إلى العصرِ الأوَّلِ، فجازت الزيادةُ التي هي بيانٌ من وجهٍ ونسخٌ من وجهٍ بالمشهورِ دونَ النسخِ^(٢).

[تراويح شهر رمضان سنة^٣]

(وَتَرَاوِيحُ شَهْرِ رَمَضَانَ) بعدَ العِشاءِ قبلَ الوترِ وبعدهُ بجماعةٍ (سُنَّةٌ) والصَّحِيحُ أَنَّهَا سُنَّةٌ رسولِ الله ﷺ، لِمَا رُوِيَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَرَجَ لَيْلَتَيْنِ وَصَلَّى بِالنَّاسِ التَّرَاوِيحَ، وَبَيَّنَ الْعُذْرَ فِي الثَّلَاثَةِ وَهُوَ خَشْيَةٌ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْنَا^(٣)، وَوَاظَبَ عَلَيْهَا الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: سُنَّةٌ عُمَرَ رضي الله عنه، وَذَكَرَ فِي «الكَافِي»: وَالسُّنَّةُ فِيهَا الْجَمَاعَةُ عِنْدَ الْجُمْهُورِ عَلَى سَبِيلِ الْكِفَايَةِ حَتَّى لَوْ تَرَكَ أَهْلَ الْمَسْجِدِ أَسَاؤُوا، وَلَوْ أَقَامَهَا الْبَعْضُ فَالْمُتَخَلِّفُ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ تَارِكٌ الْفَضِيلَةَ، وَلَمْ

(١) في (ب): تقرير.

(٢) في (ب) زيادة: المحض.

(٣) روى البخاري (١١٢٩)، ومسلم (٧٦١) عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ صلى في المسجد ذات ليلة، فصلى بصلاته ناس، ثم صلى من القابلة، فكثرت الناس، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة، أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ، فلما أصبح، قال: «قد رأيت الذي صنعتم، فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أي خشيت أن تفرض عليكم»، قال: وذلك في رمضان.



يَكُنْ مُسَيِّئًا، وَقَدْ تَخَلَّفَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم ^(١).

ثُمَّ الْخَتْمُ فِيهَا مَرَّةً سُنَّةً، وَلَا يُتْرَكُ لِكَسَلِ الْقَوْمِ، وَمَرَّتَيْنِ فَضِيلَةٌ، وَثَلَاثَ مَرَّاتٍ فِي كُلِّ عَشْرِ مَرَّةٍ أَفْضَلُ.

[الصَّلَاةُ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ]

(وَالصَّلَاةُ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ جَائِزَةٌ) لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «صَلُّوا خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ» ^(٢)، وَلِأَنَّ عُلَمَاءَ الْأُمَّةِ كَانُوا يُصَلُّونَ (٢٢ / ب) خَلْفَ الْفَسَقَةِ وَأَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ مِنْ غَيْرِ نَكِيرٍ، وَمَنْعُ بَعْضِ السَّلَفِ عَنْهَا، لِلْكَرَاهَةِ لَا لِعَدَمِ الْجَوَازِ ^(٣).

(١) الكافي شرح الوافي للإمام النسفي (مخطوط نسخة فيض الله أفندي رقم: ٨٥١) (ورقة/ ٢٧ ب)

(٢) رواه أبو داود (٥٩٤) من حديث مكحول عن أبي هريرة، وهو منقطع، ولفظه: «الصلاة المكتوبة واجبة خلف كل مسلم برأ كان أو فاجراً وإن عمل الكبائر». قال الإمام البيهقي: وهذا إسناد صحيح، إلا أن فيه إرسالاً بين مكحول، وأبي هريرة.

وللطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٦٢٢) من حديث ابن عمر بلفظ: «صلوا خلف من قال: لا إله إلا الله» إلا أن سنده واه.

(٣) قال في «البنية شرح الهداية» (٢ / ٣٣٢): (والفاسق، لأنه لا يهتم لأمر دينه) قال الشارح: فيرد فيه الناس، وفيه تقليل الجماعة، وقال مالك: لا تجوز إمامة الفاسق بلا تأويل، كالزاني وشارب الخمر، أما الفاسق بالتأويل كمن يسب السلف الصالح، فعنه فيه روايتان، وعن أحمد: فيه روايتان في جواز الاقتداء به مطلقاً أصحاب المنع، وقلنا نحن والشافعي بجواز إمامته، لقوله عليه الصلاة والسلام: «صلوا خلف كل بر وفاجر»، ولأن ابن عمر وأنساً وغيرهما من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين صلوا خلف الحجاج الجمعة وغيرها مع أنه كان أفسق أهل زمانه.

وروي: أن الحجاج كان يخطب يوم الجمعة، فأطال الجمعة حتى كاد يدخل وقت العصر فقام ابن عمر رضي الله عنهم وقال: أقصر يا مكار هداك الله، فلما فرغ الحجاج دعا ابن عمر ليقتله وقال: أما تخشى أن الله يسلمني على مالك ودمك فأهريقه، أو على نفسك فأخترتها، فقال ابن عمر: أما يكفيني أنني صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلف أبي بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم والآن أصلي خلفك، وأنت من أفسق الناس. وأما وجه الكراهية فلما قلنا، ولهذا قال أصحابنا: لا ينبغي أن يقتدى بالفاسق إلا في الجمعة، لأن في =



قَيَّدَ بِقَوْلِهِ: (من المؤمنين) لَأَنَّ هَذَا الْجَوَازَ مَشْرُوطٌ عِنْدَنَا بِوُجُودِ التَّصَدِيقِ وَالْإِقْرَارِ، وَعِنْدَ الْمُعْتَزَلَةِ بِعَدَمِ التَّكْذِيبِ وَالْإِنْكَارِ، فَافْهَمْ^(١).

وَمِنْ الْفُرُوعِ الَّتِي أوردَهَا الْمَشَايخُ فِي الْكَلَامِ، قَوْلُهُمْ: وَنُصِّلِي عَلَى كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ إِذَا مَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَدَلِيلُهُ الْإِجْمَاعُ، وَهُوَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تَدْعُوا الصَّلَاةَ عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ»^(٢).

= سائر الصلوات يجد إماماً غيره بخلاف الجمعة، وكان ابن مسعود رضي الله عنه يُصَلِّي خلف الوليد بن عقبة في صلاة الجمعة وسائر الصلوات، وكان الوليد والياً بالكوفة وكان فاسقاً حتى صلى بالناس يوماً وهو سكران، كذا في «شرح الإرشاد». وفي «المحيط»: لو صلى خلف فاسق أو مبتدع يكون محرراً ثواب الجماعة، لقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «صَلُّوا خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ». وفي «المجتبى» و«المبسوط»: يكره الاقتداء بصاحب البدعة، وفي «شرح بكر» فأصل الجواب أن مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ قِبْلَتِنَا، وَلَمْ يَعْمَلْ بِقَوْلِهِ لَمْ يَحْكَمْ بِكُفْرِهِ، وَتَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَهُ، وَإِنْ كَانَ يَكْفِي حَتَّى يَكْفُرَ أَهْلُهَا، كَالْجَهْمِيِّ وَالْقَدْرِيِّ الَّذِي قَالَ بِخُلُقِ الْقُرْآنِ، وَالرَّافِضِيِّ الْغَالِي الَّذِي يَنْكُرُ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه وَالْمَشْبُهَةِ لَا تَجُوزُ، وَبِهِ قَالَ أَكْثَرُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ رضي الله عنه، وَقَالَ الْقِفَالُ وَمَنْ تَابَعَهُ: يَجُوزُ الْاِقْتِدَاءُ بِهِمْ وَأَنْهُمْ لَا يَكْفُرُونَ وَهُوَ ظَاهِرُ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ كَذَا فِي «شرح الوجيز»، وَعَنْ أَبِي يُوسُفَ: مَنْ اتَّخَذَ مِنْ هَذِهِ الْأَهْوَاءِ شَيْئاً فَهُوَ صَاحِبُ بَدْعَةٍ.

وروى محمد عن أبي حنيفة، وأبي يوسف أن الصلاة خلف أهل الأهواء لا تجوز.

(١) في «المنتقى»: سُئِلَ أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَقَالَ: أَنْ تُفَضَّلَ الشَّيْخَيْنِ، وَتُحَبَّبَ الْخَتْنَيْنِ، وَتَرَى الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ، وَتُصَلِّيَ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. لِسَانَ الْحَكَامِ فِي مَعْرِفَةِ الْأَحْكَامِ (ص ٤١٤).

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ، لكن روى الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٦٢٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صَلُّوا عَلَيَّ مِنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَصَلُّوا وَرَاءَ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

وروى البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٨٠٥): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الْجِهَادُ وَاجِبٌ عَلَيْكُمْ مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ بَرٍّ كَانَ أَوْ فَاجِرًا وَإِنْ عَمِلَ الْكِبَائِرَ، وَالصَّلَاةُ وَاجِبَةٌ عَلَيْكُمْ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ بَرٍّ كَانَ أَوْ فَاجِرًا وَإِنْ عَمِلَ الْكِبَائِرَ».

وروى الدارقطني في «السنن» (٧) عن علي قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَصَلَ الدِّينَ الصَّلَاةَ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، وَالْجِهَادَ مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ وَلَكَ أَجْرُكَ وَالصَّلَاةَ عَلَى كُلِّ مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ».

[ذنوب المؤمنين وحسناتهم]

(وَلَا نَقُولُ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا تَضُرُّهُ الذُّنُوبُ، وَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ النَّارَ) لقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَا أَوْبَهُمُ النَّارُ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾^(٢) ثُمَّ نَجَّى الَّذِينَ اتَّقَوْا^(٣).

وقال المرجئة: لا يضرُّ مع الإيمان ذنبٌ ومعصيةٌ كما لا ينفع مع الكفر طاعةٌ وقربةٌ، وحكي هذا القول عن مقاتل بن سليمان صاحب التفسير^(٣)، وحجَّتهم: أن النصَّ يدلُّ على أن العذابَ على مَنْ كَذَبَ وتولَّى، وهو الكافر الأشقى.

قلنا: متروك الظاهر، إذ ثبتَ عذابٌ غير المُكذِّبِ أيضًا.

(وَلَا نَقُولُ: إِنَّهُ يُخَلَّدُ فِيهَا وَإِنْ كَانَ فَاسِقًا) لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾^(٤) أُولَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ...^(٤) الآية، وغير ذلك من الآيات والأحاديث، وفيه خلافُ المعتزلة والخوارج، وقد سبق حجَّتهم مع الجواب، فلا نُعيدُها، لتلا يطول الكتاب.

ثمَّ لا يخفى أن ليسَ لنا كثيرُ حاجةٍ إلى قوله: (بَعْدَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا مُؤْمِنًا) لِسَبْقِ ذِكْرِ الْمُؤْمِنِ، وعودِ الضمائر إليه، وأنَّ الأوَّلَى أن يذكرَ قوله: (ولا نقول)... إلى آخره بعدَ قوله: (ولا يجوز أن يكون مؤمنًا فاسقًا غيرَ كافر) بلا فصل، لأنَّ ذلك كان في بيانِ تسمية أهلِ الكبائر، وهذا في بيانِ حكمهم.

(وَلَا نَقُولُ: حَسَنَاتُنَا مَقْبُولَةٌ الْبَتَّةَ، وَسَيِّئَاتُنَا مَغْفُورَةٌ الْبَتَّةَ، كَقَوْلِ الْمُرْجئةِ لَعَنَهُمُ اللَّهُ) هُم طائفةٌ من أهلِ البدع والأهواءِ يتركون رأسًا جانبَ الخوفِ ويميلون بالكُلِّيَّةِ إلى طرفِ الرجاءِ،

(١) سورة السجدة، الآية (٢٠).

(٢) سورة مريم، الآية (٧١).

(٣) تقدمت ترجمته.

(٤) سورة الكهف، الآية (٣٠).



ويقطعونَ بقبولِ الحسناتِ وغُفرانِ السيئاتِ، وذلكَ منهمُ جهلٌ عظيمٌ^(١)، لأنَّ النُّصوصَ (٢٣ / أ) الواردةَ بالوعيدِ أكثرُ من أن تُحصى وأظهرُ من أن تخفى، فالإغماضُ عنها وتركُها بالكليَّةِ والإقدامُ على المعاصي اعتمادًا على الرَّحمةِ والمغفرةِ يُنبئُ عن عدمِ الالتفاتِ بها، وزوالِ الخوفِ من الله تعالى، وذلكَ أمنٌ، والأمنُ كُفْرٌ كما أن اليأسَ كُفْرٌ، ولذا لعنَهُمُ الإمامُ رحمهُ الله.

[شعار أهل الإسلام والسعداء]

اعلم: أنَّ شعارَ أهلِ الإسلامِ والسُّعداءِ هو الكَوْنُ بينَ الخوفِ والرجاءِ، قالَ اللهُ عزَّ وعلا: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾^(٢).

وكان يحيى بنُ مُعَاذٍ رضي اللهُ تعالى عنه^(٣) يقولُ: مَنْ عَبَدَ اللهُ تعالى بالخوفِ دُونَ

(١) الإرجاء على معنيين: أحدهما: بمعنى التأخير، كما في قوله تعالى: ﴿قَالُوا آرَجِهَ وَأَخَاهُ﴾ [الأعراف: ١١١]، أي: أمهله وأخره. والثاني: إعطاء الرجاء. أما إطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول فصحيح، لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والعقد. واما بالمعنى الثاني فظاهر، فإنهم كانوا يقولون: لا تضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة. وقيل: الإرجاء تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى يوم القيامة، فلا يقضى عليه بحكم ما في الدنيا، من كون من أهل الجنة، أو من أهل النار. فعلى هذا: المرجئة، والوعيدية فرقتان متقابلتان. وقيل الإرجاء: تأخير علي عليه السلام عن الدرجة الأولى إلى الرابعة. فعلى هذا المرجئة والشيعية فرقتان متقابلتان. والمرجئة أربعة أصناف: مرجئة الخوارج، ومرجئة القدرية، ومرجئة الجبرية، والمرجئة الخالصة. ومحمد بن شبيب، والصالحى، والخالدي من مرجئة القدرية، وكذلك الغيلانية أصحاب غيلان الدمشقي، أول من أحدث القول بالقدر والإرجاء. الممل والنحل للشهرستاني (ص ١٣٩).

(٢) سورة الإسراء، الآية (٥٧).

(٣) يحيى بن معاذ الرازي الواعظ أبو زكريا، أحد الأوتاد، وكان أوحده وقته في فنه. وقد حدث عن: علي ابن محمد الطنافسي، وغيره. مات سنة ثمان وخمسين ومائتين، وقبره بنيسابور يستسقى به، ويتبرك بزيارته، وكانوا ثلاثة إخوة: يحيى، وسماعيل، وابراهيم، وكلهم زهاد. طبقات الأولياء (ص ٣٢١)، سير أعلام النبلاء (١٣ / ١٥).



الرَّجَاءِ غَرِقَ فِي بَحَارِ الْأَفْكَارِ، وَمَنْ عَبْدَ اللَّهِ تَعَالَى بِالرَّجَاءِ دُونَ الْخَوْفِ تَاهَ فِي مَفَاذِهِ الْإِغْتِرَارِ، وَمَنْ عَبْدَهُ بِالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ اسْتَقَامَ فِي مَحَجَّةِ الْأَذْكَارِ. كَذَا فِي «قَوَاتِ الْقُلُوبِ»^(١).

وفيه أيضًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى الرَّجُلِ وَهُوَ فِي سِيَاقِ الْمَوْتِ فَقَالَ: «كَيْفَ تَجِدُكَ؟» قَالَ: أَخَافُ ذُنُوبِي وَأَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّي. فَقَالَ: «مَا اجْتَمَعَا فِي قَلْبِ فِي هَذَا الْمَوْطِنِ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا رَجَى وَأَمَّنَّهُ مِمَّا يَخَافُ»^(٢)، وَلِذَلِكَ قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلرَّجُلِ الَّذِي أَطَارَ^(٣) الْخَوْفَ عَقْلَهُ حَتَّى أَخْرَجَهُ إِلَى الْقُنُوطِ، فَقَالَ لَهُ: يَا هَذَا، يَا سُكَّ هَذَا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى أَعْظَمُ مِنْ ذُنُوبِكَ. صَدَقَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

وفيه أيضًا قيل: إِنَّ الْخَوْفَ أَفْضَلُ مَا دَامَ حَيًّا، فَإِذَا حَضَرَ الْمَوْتُ فَالرَّجَاءُ أَفْضَلُ^(٤).

(وَلَكِنْ نَقُولُ: مَنْ عَمِلَ حَسَنَةً بِجَمِيعِ شَرَائِطِهَا وَأَزْكَانَهَا خَالِيَةً عَنِ الْعُيُوبِ الْمُفْسِدَةِ) وَالْمَعَانِي الْمُبْطَلَةَ، كَالرَّدِّ وَالْعُجْبِ وَالرِّيَاءِ وَالْمَنِّ وَالْأَذَى (وَلَمْ يُبْطَلْهَا) بِشَيْءٍ مِمَّا ذَكَرُوا، وَلَا وَجَهَ لِتَخْصِيصِ الْإِبْطَالِ هَاهُنَا بِالرَّدِّ وَالْإِفْسَادِ وَبِغَيْرِهَا كَمَا وَقَعَ فِي بَعْضِ الشُّرُوحِ^(٥).

(حَتَّى خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا) كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ قَوْلُهُ عَزَّ وَعَلَا: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرٌ أَمْثَالِهَا﴾^(٦)، (فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُضَيِّعُهَا بَلْ يَقْبَلُهَا وَيُثَبِّتُهَا عَلَيْهَا بِفَضْلِهِ وَكَرَمِهِ) لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضَيِّعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾^(٧)، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

(١) قوت القلوب في معاملة المحبوب (١ / ٤٠٢).

(٢) رواه الترمذي (٩٨٣) وقال: غريب، والنسائي في الكبرى (١٠٩٠١)، وابن ماجه (٤٢٦١) من حديث

أنس، وقال النووي: إسناده جيد. كما في تخريج أحاديث الإحياء للعراقي (٥ / ٢١٨٢).

(٣) في (ب): أطال.

(٤) قوت القلوب في معاملة المحبوب (١ / ٤٠٢).

(٥) كما فعل الشيخ أبي المنتهى المغنيساوي في شرحه للفقهاء الأكبر (ص ٧٧).

(٦) سورة الأنعام، الآية (٥٧).

(٧) سورة الكهف، الآية (٣٠).



ثُمَّ الظَّاهِرُ أَنَّ الفَسَادَ والبُطْلَانَ هَاهُنَا بِمعْنَى، وَإِنْ فَرَّقَ الفُقَهَاءُ بَيْنَهُمَا عَلَى مَا عُرِفَ فِي مَوْضِعِهِ^(١).

(وَمَا كَانَ مِنَ السَّيِّئَاتِ دُونَ الشَّرْكِ وَالْكَفْرِ، وَلَمْ يَتَّبِعْ عَنْهَا صَاحِبُهَا حَتَّى مَاتَ) حَالُ كَوْنِهِ (مُؤْمِنًا، فَإِنَّهُ فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى، إِنْ شَاءَ (٢٣ / ب) عَذَّبَهُ) بِقَدْرِ عِصْيَانِهِ (وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ) وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ، إِمَّا بِشَفَاعَةِ شَفِيعٍ، أَوْ بِرِكَتِ عَمَلٍ صَالِحٍ، أَوْ بِمُجَرَّدِ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ، (و) عَلَى تَقْدِيرِ مَشِيئَةِ الْعَذَابِ (لَمْ يُعَذَّبْهُ بِالنَّارِ أَبَدًا) بَلْ بِقَدْرِ ذَنْبِهِ صَغِيرَةً أَوْ كَبِيرَةً، ثُمَّ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ الْجَنَّةَ وَعَدَمَ الْخُلُودِ فِي النَّارِ، وَأَمَّا مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ وَأَنْكَرَ اللَّهَ تَعَالَى، فَحُكْمُهُ أَنْ لَا يَغْفَرَ لَهُ وَلَا يَعْفُو عَنْهُ وَيُخَلَّدُهُ فِي النَّارِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ لِمَنْ يُشْرِكْ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(٢)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَرًا...﴾^(٣) إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قِيلَ ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا...﴾^(٤)، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

(١) الفساد لغة: ضد الصلاح. شرعاً: وصف غير صحيح في العبادة والمفسدات مرادفة للمبطلات في العبادات، والفساد في العبادات يفيد البطلان وهو خروج العبادة عن كونها عبادة. أما الفساد في المعاملات فهو ما كان مشروعاً بأصله دون وصفه فيمكن تصحيحه. فالفساد غير الباطل في المعاملات، وفي العبادات لا فرق بين الفاسد والباطل بل كل تجب إعادته، فإذا فسدت الصلاة وجب إعادتها في الوقت أو قضاؤها بعد الوقت. لم يفرق الحنفية بين الفساد والبطلان في العبادات، فمعناهما واحد، هو: عدم الصحة، لخلل في شيء من شروطها أو أركانها، إنما فرقوا بينهما في المعاملات: فالفساد من العقود: ما كان مشروعاً بأصله لا بوصفه. ويترتب عليه بعض الآثار إذا توافر ركنه وعناصره الأساسية، كالبيع بثمن مجهول، أو الزواج بغير شهود. والباطل: ما لم يكن مشروعاً بأصله ولا بوصفه، ولا يترتب عليه أثره الشرعي، كبيع المجنون، والصبي غير المميز. فالخلل في الفاسد يكون في وصف العقد، وفي الباطل في أصله. ينظر: شرح التلويح على التوضيح للمحبوبي (٢ / ٢٥٧)، كشف الأسرار للبخاري (١ / ٣٨٠)، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء للقانوني (ص ٢٠٩).

(٢) سورة النساء، الآية (٤٨).

(٣) سورة الزمر، الآية (٧١).

(٤) سورة الزمر، الآية (٧٢).



لا يقال: الآية الأولى تدل على جوازِ عُفْرِانِ الكافر الذي لم يُشْرِكْ بالله، لعموم (ما دون ذلك)، لأننا نقولُ خُصَّ منه هذا.

فإن قيل: ما الدليل على أنها في غير التائب؟

قلنا: إنه لو لم يغفر المعصية بلا توبة، لَمَا بَقِيَ فرق بين الشرك وغيره، لجواز عُفْرِانِ الشرك أيضًا بالتوبة، وقد نطق النص بالفرق.

[الفرق بين الكُفْرِ وسائر الذُّنُوبِ]

ثمَّ الفرقُ لأصحابنا رحمهم الله تعالى بين الكُفْرِ وسائر الذُّنُوبِ: أنَّ الكُفْرَ نهايةٌ في الجِنَايَةِ لا جنَايَةَ فوقه، وأنه مما لا يحتملُ الإباحةَ ورفعَ الحُرْمَةِ في العقل، فكذا لا يجوزُ العفوُ عنه ورفعُ العُقُوبَةِ في الشَّرْعِ، ولأنَّ الكافرَ يعتقِدُ الكُفْرَ حَسَنًا وصوابًا، ولا يطلبُ له عَفْوًا ومغفرةً، بل يطلبُ على ذلك جزاءً وثوابًا، فلم يكن العفوُ عنه حِكْمَةً، ولأنَّ سائرَ الذنُوبِ تجتمعُ مع الإيمانِ الذي هو أفضلُ الحسناتِ، فلو أوجبَ الخلودَ في النَّارِ لتعطلَّ جزاءُ ما هو أفضلُ الحسناتِ، وأنه خلافُ قضيةِ الحِكْمَةِ^(١).

فأمَّا الكُفْرُ فلا يجتمعُ مع الإيمانِ ولا يتحققُ معه حَسَنَةٌ، لأنَّ شرطَ الحَسَنَةِ هو الإيمانُ، ولأنَّ الكُفْرَ اعتقادُ الأبدِ، فإنَّ مَنْ ارتكبَ ذلك كان من عزمِهِ أن لا يرجعَ عنه أبدًا، فيوجبُ جزاءَ الأبدِ بخلافِ سائرِ الذنُوبِ، فإنَّها حاصلةٌ بواسطةِ غَلْبَةِ الشَّهَوَاتِ، وفي عقيدةِ مَنْ ارتكبها أن يتوبَ عنها فلا جرمَ تكونُ عُقُوبَتُها مؤقتةً على قَدْرِ الجِنَايَةِ، وهو لَمَّا كان يخافُ العُقُوبَةَ على ذلك، فهو يطلبُ العفوَ والمغفرةَ بجنانه وإن لم يُصرِّحْ بلسانه، فلو عفا الله تعالى عنه وغفرَ له كان حِكْمَةً بخلافِ الكُفْرِ، فإنَّ الكافرَ لَمَّا اعتقدهُ حَسَنًا (٢٤ / أ) وصوابًا لا يخافُ من ذلك، ولا يطلبُ العفوَ والمغفرةَ لذلك، فلا يكونُ العفوُ عنه حِكْمَةً، كذا في «الكفاية»^(٢).

(١) في (ب): الحكمة العقل.

(٢) الكفاية في الهداية لنور الدين الصابوني (ص ٣٣٧ - ٣٣٨).



[أنواع الذنوب]

اعلم: أَنَّ الذُّنُوبَ عَلَى أَوْجُهٍ: منها: ما يكونُ بينَهُ وبينَ رَبِّهِ، كالزُّنَا، واللُّوَاطَةِ، وشُرْبِ الخَمْرِ، والكَذِبِ، والغِيبَةِ، والبُهْتَانِ، إذا لم يبلغه الخبرُ يرتفعُ بالتَّوْبَةِ، أما إذا بلغه الخبرُ، فلا يرتفعُ بالتَّوْبَةِ ما لم يجعله في حِلٍّ، وكذلك إذا زنى بامرأةٍ لها زوجٌ فبلغه الخبرُ لا يرتفعُ بالتَّوْبَةِ ما لم يجعله في حِلٍّ.

وأما تركُ الصَّلَاةِ والزَّكَاةِ والصَّوْمِ، فلا يرتفعُ بالتَّوْبَةِ إِلَّا بقضاءِ الفَوَائِتِ، ذكره أبو المعين^(١).

[العبد مأخوذ بما قصد بقلبه]

ومما ينبغي أن يُعلمَ ما قال أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ: أَنَّ العبدَ مأخوذٌ بما قصدَ بقلبه، نحو الزُّنَا واللُّوَاطَةِ وغيرِ ذلك، أما إذا خطرَ ذلكُ بباله ولم يقصده لا يُؤاخذُ به، وقال بعضهم: لا يُؤاخذُ به في الصُّورَتَيْنِ جميعاً، وحجَّتْهم قولُ النَّبِيِّ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَفَا عَنْ أُمَّتِي مَا خَطَرَ بِبَالِهِمْ مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا بِهِ»^(٢).

وحجَّتْنا قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾^(٣)، أي: يُجازيكم به الله، فثبتَ أَنَّهُ مُؤَاخَذٌ بقصده، وما ذكرتم من الحديثِ محمولٌ على ما إذا خطرَ

(١) أبو المعين، ميمون بن محمد النسفي الحنفي، إمام في علم الكلام والأصول، أخذ عنه: الشاغرجي والولوالجي، من كتبه: «التمهيد لقواعد التوحيد»، و«التبصرة في الكلام»، و«بحر الكلام». توفي سنة (٥٠٨هـ). «تاج التراجم» (ص ٣٠٨). وينظر كلامه في «التبصرة» (ص ٣٠٨).

وكلامه الذي نقله عنه المؤلف في بحر الكلام (ص ١٥٩).

(٢) رواه مسلم (١٢٧)، لكن لفظه: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها، ما لم يتكلموا، أو يعملوا به».

(٣) سورة البقرة، الآية (٢٨٤).

بباليه ولم يقصد، أمّا إذا قصد فلا^(١).

[بعض ما يبطل أجر العمل وثوابه]

ولمّا ذكر أنّ العمل المقبول عند الله تعالى هو أن يكون خاليًا عمّا يُفسدُه ويُبطلُه بين بعض ما يبطل أجر العمل وثوابه بقوله: (وَالرِّيَاءُ إِذَا وَقَعَ فِي عَمَلٍ مِنَ الْأَعْمَالِ، فَإِنَّهُ يُبْطَلُ أَجْرُهُ، وَكَذَا الْعُجْبُ) لأنّ مناط الأجر هو الإخلاص لا غير، قال النبي ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُنَادِي مُنَادٍ: أَيُّنَ الْمُرَاؤُونَ؟ أَيُّنَ الْمُخْلِصُونَ؟ قَوْمُوا وَهَاتُوا أَعْمَالَكُمْ وَخُذُوا أَجْرَكُمْ مِنْ سَيِّدِكُمْ»، ثمّ قال: «لَا نَصِيبَ لِلْمُرَائِي مِنْ عَمَلِهِ إِلَّا حَسْرَةٌ وَنَدَامَةٌ وَشَقَاوَةٌ»، ثمّ قال: «يَا ابْنَ آدَمَ! الْإِخْلَاصُ الْإِخْلَاصُ، فَإِنَّ الْعَبْدَ يَنْجُو بِالْإِخْلَاصِ»^(٢).

وإذا كان الأمر على هذا فالعمل الخالي عن الإخلاص المشوب بالرياء والعجب كأنه ليس بعمل الله تعالى في الحقيقة، بل المرائي إنما يعمل للناس، لأنّ غرضه أن يرى الناس عمله، فيستحسنوه ويفرح هو بذلك، وإذا كان عمله للناس فلا يكون أجره على الله تعالى، وذكر أنّ رجلاً جاء إلى النبي عليه السلام وقال: يا رسول الله! إنني أتصدق بصدقة فألتمس بها وجه الله تعالى، وأحب أن يقال لي (٢٤ / ب) خير. فنزلت هذه الآية: ﴿مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾^(٣).

وأما الذي عمل عملاً ثم اغترّ بما فعل وحصل له من ذلك العمل عجب، وتكبر، واستعظام النفس كأنه عمل ذلك العمل لنفسه، فتحصل تلك الأمور لا لله تعالى كما أنّ

(١) الكلام لأبي معين النسفي رحمه الله وعنه نقل المؤلف كما في بحر الكلام (ص ١٦٠ - ١٦١).

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ فيما بين يدي من المراجع والمصادر. لكن روى ابن حبان معناه في صحيحه (٧٣٤٥) عن أبي سعيد بن أبي فضالة الأنصاري - وكان من الصحابة - عن النبي ﷺ قال: «إِذَا جُمِعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي يَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ، نَادَى مُنَادِي: مَنْ أَشْرَكَ فِي عَمَلٍ عَمِلَهُ اللَّهُ فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ أَغْنَى الشُّرَكَاءَ عَنِ الشُّرْكِ».

(٣) سورة الكهف، الآية (١١٠).

المرائي عملٌ لغيره لا لله تعالى، ومنَ هذا شأنُ أعماله وعاقبتهُ آماله فهو عن الإخلاص بمنازل، وما فعل من الخيرات عن القبول بمراحل، على أن العمل والعبادة مع الرياء والعجب لا يتحقق ولا يتأتى، لأنَّ العبادة هو العمل بخلاف هوى النفس تعظيمًا لله تعالى بأمره، وهما يتبعان في عملهما الشيطان والنفس، فلم يوجد منهما حقيقة العبادة، فلا أجر لعملهما ولا ثواب، بل لهما بما فعلا نعمة وعقاب، والله الموفق للإخلاص والهادي إلى ما هو الحق والصواب. كذا في بعض الشروح.

[معجزات الأنبياء حق]

(وَآيَاتُ لِلْأَنْبِيَاءِ حَقٌّ) والأنسب أن يذكر هذا بعد قوله: (والأنبياء منزهون...) إلى

آخره.

وفي بعض النسخ: (وآيات الأنبياء) أي: معجزاتهم، وهذا الوجود المُفسَّر أظهر، والأول بعد منه أحضر.

والمُعجزة: ظهور أمرٍ إلهيٍّ خارقٍ للعادة في دار التكليف لإظهار صدق مدعي النبوة مع نكول من يتحدى به عن معارضته بمثله، كذا في «العمدة»^(١)، فخرج السحر، والطلسمات، والخواص، وخرج ما يكون في الآخرة على خلاف العادة، فإنه لا يكون معجزة، وخرج الإرهاص وما ظهر على يد الولي والمتأله على خلاف العادة، وما ظهر من الخارق المكذب كما أنطق جمادًا أو أحيًا ميتًا فنطق بأنه كاذب فاجتنبهوه، وقيل: هذا لا يقدر، لأنه خارق ظهر على وفق دعواه، والتكذيب من الأمور المعتادة، وعلى الثاني لا يقدر، كتكذيب إنسان، والحق أن كليهما قاذح، لأن خلق المعجزة لتصديق النبي وأمثال ذلك يُنافي هذا.

والقيد الأخير، لإظهار وجه دلالة كون مثل هذا الأمور مُعجزةً، وتقييد الأمر^(٢) ظاهرًا،

(١) العمدة للنسفي (ص ١٦).

(٢) في قوله: هو أمر.



وَهُوَ أَعْمٌ مِنْ فَعْلٍ غَيْرِ مُعْتَادٍ، وَامْتِنَاعٌ عَنْ فَعْلٍ مُعْتَادٍ، فَيَتَنَاوَلُ قِسْمِي الْمُعْجَزَةِ (٢٥ / أ)، بِالْإِلَهِيِّ^(١)، احْتِرَازًا عَنْ قَوْلِ الْمُنْجِمَةِ، فَإِنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّ فَاعِلَ الْمُعْجَزَةِ الْأَفْلَاكُ وَالْكَوَاكِبُ. وَوَجْهُ دَلَالَةِ الْمُعْجَزَةِ عَلَى صِدْقِ مُدَّعِي النُّبُوَّةِ قَدْ سَبَقَ.

فَإِنْ قُلْتَ: لَا يَلْزَمُ مِنْ تَصْدِيقِهِ فِي دَعْوَةِ صِدْقِهِ فِيهَا بِكَوْنِهِ تَصْدِيقُ الْكَاذِبِ.

قُلْتُ: كَمَا يُفِيدُ الْعِلْمَ الضَّرُورِيَّ عَادَةً بِتَصْدِيقِهِ كَذَلِكَ يُفِيدُ الْعِلْمَ الضَّرُورِيَّ عَادَةً بِصِدْقِهِ، فَلَا يَقْدَحُ التَّجْوِيزُ الْعَقْلِيُّ فِي الْعِلْمِ الْعَادِي، وَأَيْضًا كَانَ تَصْدِيقُ الْحَقِّ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ: صَدَقْتَ أَنْتَ نَبِيٌّ. وَهُوَ اخْتِبَارٌ عَنْ تَحْقِيقِ نُبُوَّتِهِ، فَلَوْ كَانَ كَاذِبًا فِي دَعْوَى النُّبُوَّةِ كَانَ الْمُخْبِرُ كَاذِبًا أَيْضًا، وَهُوَ مُحَالٌ.

[كرامات الأولياء حق]

(وَالْكَرَامَاتُ لِلْأَوْلِيَاءِ) أَيْضًا (حَقٌّ) خِلَافًا لِلْمُعْتَزَلَةِ، وَالْأُسْتَاذِ أَبِي إِسْحَاقَ^(٢) مِنْ أَهْلِ

السُّنَّةِ.

لَنَا: التَّمَسُّكُ بِقِصَّةِ مَرْيَمَ فِي نُزُولِ الرِّزْقِ^(٣)، وَعَلِيِّ^(٤) فِي قَلْعِ بَابِ خَيْبَرَ^(٤)، وَصَاحِبِ

(١) فِي قَوْلِهِ: أَمْرٍ أَلَهِي.

(٢) أَبُو إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِي: رُكْنُ الدِّينِ، أَبُو إِسْحَاقَ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْإِسْفَرَايِينِي الشَّافِعِي، أَحَدُ الْمَجْتَهِدِينَ الْأَصُولِيِّينَ الْفُقَهَاءِ، أَخَذَ عَنْ دَعْلَجٍ وَأَبِي بَكْرٍ الشَّافِعِيِّ وَالْإِسْمَاعِيلِيِّ، رَوَى عَنْهُ: الْبَيْهَقِيُّ وَالْقَشِيرِيُّ وَأَبُو الطَّيِّبِ الطَّبْرِيُّ، مِنْ كُتُبِهِ: «الْجَامِعُ فِي أَصُولِ الدِّينِ»، وَ«تَعْلِيقَةُ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ». تَوَفِيَ سَنَةَ (٤١٨ هـ). «طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَةِ الْكُبْرَى» (٤ / ٢٥٦ - ٢٦٢). وَإِذَا أُطْلِقَ الْأُسْتَاذُ عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ وَالْمُتَكَلِّمِينَ فَهُوَ الْمُرَادُ.

(٣) قَالَ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَنْمِرِمُ أَنَّ لِي هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٣٧].

(٤) رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٢٢٧٣٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (١٥٥٤) عَنْ أَبِي رَافِعٍ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ عَلِيٍّ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَايَتِهِ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْحَصَنِ خَرَجَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ فَقَاتَلَهُمْ، =

سليمانَ في قطعِ المسافةِ البعيدةِ في المُدَّةِ القليلةِ، وهو آصفُ بنُ بَرِّخِيا على الأشهر^(١).
وقالوا: لو وقعتْ لَمَّا تَمَيَّزَ النَّبِيُّ مِنْ غَيْرِهِ، وأيضًا: لا فائدة في ظهورها بخلاف المعجزة،
فإن مسَّت الحاجةُ إلى معرفة النبيِّ مِنَ الْمُتَنَبِّيِّ ولا حاجةُ إلى معرفة الوليِّ من غيره، إذ لا
تكليفَ في الاعتقادِ بولايته.

والجواب: (٢) منعُ عدمِ التَّمييزِ، كيفَ وهيَ تظهرُ على أنه دعوى الرِّسالة، والوليُّ لو
ادَّعى ذلكَ لكفَّرَ مِنْ سَاعَتِهِ ولم يظهرُ على يدهِ خارقٌ؟!!

ومنعُ عدمِ الفائدةِ، بل فيه فائدةٌ جليَّةٌ، وهي كمالُ الرَّغْبَةِ في دينه، وزيادةُ القُوَّةِ في يقينه.
والوليُّ: هو العارفُ باللهِ وصفاته حَسَبَ ما يُمكنُ، المُواظِبُ على الطَّاعاتِ، المُجتَنِبُ
عن المعاصي، المُعرِضُ عن الانهماكِ في اللذاتِ والشَّهواتِ.

وكرامته: ظهورُ أمرٍ خارقٍ مِنْ قِبَلِهِ غيرِ مُقارِنٍ لدعوى النبوة.

ويجوزُ أن يُعَلِّمَ الوليُّ أَنَّهُ وليُّ.

ويجوزُ أن لا يُعَلِّمَ بخلافِ النبيِّ.

ويجوزُ إظهارُ الكرامةِ من الوليِّ للمُسْتَرشدِ، ترغيبًا له عليها، وتحريضًا وعونًا على

تحمُّلِ أعباءِ المُجاهدةِ في العباداتِ لا إعجابًا وفخرًا.

= فضربه رجلٌ من يهود، فطرح ترسه من يده، فتناول علي بابا كان عند الحصن، فترس به نفسه، فلم
يزل في يده وهو يقاتل، حتى فتح الله عليه، ثم ألقاه من يده حين فرغ، فلقد رأيتني في نفرٍ معي سبعة أنا
ثامنهم نجهد على أن نقلب ذلك الباب، فما نقله.

(١) قال تعالى: ﴿قَالَ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ﴾ (٣٨) قَالَ عِزْرِيُّ مَنِ الْبَعِثُ أَنَا أَيْبُكَ بِهِ قَبْلَ

أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ (٣٩) قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا أَيْبُكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رَآهُ
مُستَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ ﴿

[النمل: ٣٨ - ٤٠].

(٢) من قوله: (وقال: يا رسول الله) إلى هنا سقط من (ب).



[لا يبلغُ وليُّ درجةِ الأنبياءِ عليهم السَّلَامُ]

ولا يبلغُ وليُّ درجةِ الأنبياءِ عليهم السَّلَامُ، لأنَّ الأنبياءَ معصومونَ، مأمونونَ عَن خوفِ الخاتمةِ، مُكْرَمونَ بالوحيِّ ومُشاهدةِ المَلِكِ، مأمورونَ بتبليغِ الأحكامِ وإرشادِ الأُمَّةِ بعدَ الاتِّصافِ بكمالاتِ الأولياءِ فما نُقِلَ عن بعضِ الكَرَامِيَّةِ^(١) مِنْ جوازِ كونِ الوليِّ أَفْضَلَ مِنَ النَّبِيِّ كُفْرٌ وَضَلالٌ.

نعم، قد يقعُ (٢٥ / ب) تردُّدٌ في أنَّ مرتبةَ النَّبُوَّةِ أَفْضَلُ أم مرتبةَ الولايةِ بعدَ القطعِ بأنَّ النَّبِيَّ مُتَّصِفٌ بِالْمَرْتَبَتَيْنِ، وَأَنَّهُ أَفْضَلُ مِنَ الْوَلِيِّ الَّذِي لَيْسَ نَبِيًّا. كذا في «شرح العقائد»^(٢).

[لا يسقطُ التكليفُ عن العبدِ ما دام بالغاً عاقلاً بلغ ما بلغ]

ومما يجبُ أن يُعْتَقَدَ أنَّ العبدَ ما دام عاقلاً بالغاً لا يصلُ إلى حيثُ يسقطُ عنه الأمرُ والنَّهْيُ، لعمومِ الخِطابَاتِ الوارِدَةِ في التكاليفِ، وإجماعِ المُجْتَهِدِينَ على ذلك.

وذهبَ بعضُ المُبَاحِيينَ^(٣) إلى أنَّ العبدَ إذا بلغَ غايةَ المحبَّةِ وصفا قلبه واختارَ الإيمانَ على الكُفْرِ من غيرِ نفاقٍ، سقطَ عنه الأمرُ والنَّهْيُ ولا يُدخِلُهُ اللهُ تعالى النارَ بارتكابِ المعاصي، وبعضُهم إلى أنَّه يسقطُ عنه العباداتُ الظَّاهِرَةُ، وتكونُ عبادتُهُ التَّفَكُّرُ، وهذا كُفْرٌ وَضَلالٌ، فَإِنَّ أَكْمَلَ النَّاسِ فِي الْمَحَبَّةِ وَالْإِيمَانِ هُمُ الْأنبياءُ خُصُوصاً حبيبُ اللهُ تعالى، مع أنَّ التَّكاليفَ في

(١) الكرامة: (بفتح الكاف والراء المشددة) فرقة من المبتدعة، تنسب إلى زعيمها ومؤسسها أبي عبد الله محمد ابن كرام السجستاني، المتوفى سنة (٢٥٥هـ)، وكان يتظاهر بالزهد، خرج من سجستان مطروداً أيام محمد بن طاهر وورد نيسابور وراجت بدعته هناك وتبعه خلق كثير. ومن أشهر ضلالاته: القول بالمماسة وهي أن الله مماس للعرش، والقول بأن الإيمان قول باللسان وإن اعتقد بقلبه الكفر، وغير ذلك. والكرامية: طوائف عدهم بعض مؤلفي الفرق: اثنتي عشرة فرقة وذكر البغدادي أنهم ثلاث فرق، وكلهم على ضلالة. «الفرق بين الفرق» (ص ٢١٥)، و«الملل والنحل» (ص ١٠٨).

(٢) شرح العقائد النسفية (ص ٢٧٧) بتحقيقنا.

(٣) جمع مباح، وهم فئة أباحوا المحرمات والعياذ بالله.



حَقَّهُمْ أْتَمُّ وَأَكْمَلُ، وَأَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا لَمْ يَضُرَّهُ ذَنْبٌ»^(١)، فَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ عَصَمَهُ مِنَ الذُّنُوبِ، فَلَمْ يَلْحَقْهُ ضَرَرُهَا^(٢).

[أنواع الخوارق للعادة]

اعلم: أَنَّ الخارقَ للعادةَ أربعةٌ:

مُعْجِزَةُ النَّبِيِّ.

وَكِرَامَةُ الْوَلِيِّ.

وَمَعُونَةُ الْعَوَامِّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَهِيَ قَرِيبٌ مِنَ الْكِرَامَةِ.

وَاسْتِدْرَاجُ لِلْمُتَأَلِّهِ وَالْكَافِرِ وَالْمُبْتَدِعِ^(٣).

وَلَمَّا بَيَّنَّ الْأَوَّلِينَ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ الرَّابِعَ، فَقَالَ: (وَأَمَّا الَّذِي يَكُونُ لِأَعْدَائِهِ، مِثْلَ إِبْلِيسَ وَفِرْعَوْنَ وَالذَّجَّالِ) الْأَعُورِ، وَهُوَ ابْنُ يَهُودِيٍّ، وُلِدَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَطْفَتُهُ صَاعِقَةٌ وَأَلْقَتْهُ فِي الْيَمَنِ، وَالآنَ فِي جَزِيرَةٍ، كَذَا فِي بَعْضِ الشُّرُوحِ^(٤)، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِتَمْوِيهِهِ عَلَى النَّاسِ وَتَلْيِيسِهِ، يُقَالُ: دَجَّلَ: مَوَّهَ وَلَبَّسَ، (مِمَّا رُوِيَ فِي الْأَخْبَارِ أَنَّهُ كَانَ وَيَكُونُ لَهُمْ) كَمَا كَانَ وَيَكُونُ لِإِبْلِيسَ مِنْ طَيِّ الْأَرْضِ وَغَيْرِهِ، وَكَمَا كَانَ لِفِرْعَوْنَ مِنَ الْأُمُورِ الْغَرِيبَةِ، وَكَمَا يَكُونُ لِلذَّجَّالِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ مِنَ الْأَفْعَالِ الْعَجِيبَةِ.

(فَلَا نُسَمِّيْهَا) أَنْتَ الْكِنَايَةُ، نَظْرًا إِلَى مَعْنَى الْمَوْصُولِ، أَوْ إِلَى مَا وَقَعَ ثَانِيًا مِنَ الْمَفْعُولِ.

(آيَاتِ) أَي: مُعْجِزَاتِ (وَلَا كِرَامَاتِ) لِانْتِفَاءِ شَرْطِهِمَا، وَهُوَ النَّبُوَّةُ وَالْوِلَايَةُ، (وَلَكِنْ

(١) رَوَاهُ الْقَشِيرِيُّ فِي رِسَالَتِهِ (ص ٢٩٥)، وَابْنُ النِّجَارِ فِي ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادِ (١٨ / ٥٥ - ٦٥)، وَالدَّيْلَمِيُّ فِي الْفَرْدُوسِ (٢٤٣٢) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رضي الله عنه.

(٢) الْكَلَامُ لِلْإِمَامِ التَّفْتَازَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَعَنْهُ نَقَلَ الْمُؤَلِّفُ، شَرَحَ الْعُقَاثِدَ النَّسْفِيَّةَ (ص ٢٧٧ - ٢٧٨).

(٣) ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضًا هَذِهِ الْخَوَارِقَ الْأَرْبَعَةَ فِي رِسَالَتِهِ فِي الْعُقَاثِدِ (ص ١٧٣).

(٤) يَنْظُرُ حَدِيثَ الدَّجَالِ الَّذِي رَوَاهُ تَمِيمُ الدَّارِيُّ رضي الله عنه فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٢٩٤٢).



نُسَمِّيهَا قَضَاءَ حَاجَاتِ لَهُمْ، وَذَلِكَ) القضاء مع كونهم أعداء، ويجوز أن يكون إشارة إلى التسمية بالتأويل، (لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقْضِي) بعض (حَاجَةَ أَعْدَائِهِ اسْتِدْرَاجًا) واستدناء إلى العذابِ درجةً، (وَعُقُوبَةً لَهُمْ) لا كرامةً ومعونةً (فَيَعْتَرُونَ ٢٦ / أ) بِذَلِكَ وَيَزْدَادُونَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا)، وفي هذا حِكْمَةٌ غامضةٌ لا يُمكنُ للناسِ الوقوفُ عليها، (وَذَلِكَ) أي: ظهورُ أمرٍ خارقٍ للعادةِ على أيديهم وقضاءِ حاجتهم (كُلُّهُ) جائزٌ (مُمْكِنٌ) لَأَنَّهُ لَا يُوجِبُ شُبُهَةً فِي مَعْرِفَةِ الصَّانِعِ، لِأَنَّ فِي خَلْقِهِمْ وَصُورَتِهِمْ وَعَجْزِهِمْ وَاحْتِيَاجِهِمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى دَلَالَةً قَطْعِيَّةً عَلَى اسْتِحَالَةِ كَوْنِهِ إِلَهًا، وَإِنْ رُئِيَ مِنْهُمْ أَلْفُ خَارِقٍ لِلْعَادَةِ، فَلَمَّا كَانَتْ دَعْوَاهُمْ الْأُلُوْهِيَّةَ مُسْتَحِيلَةً فِي ذَاتِهَا لَمْ يَتَوَقَّفْ مَعْرِفَةً بَطْلَانِهَا عَلَى دَلِيلٍ آخَرَ، بِخِلَافِ دَعْوَى الْمُتَنَبِّيِّ فِي الدَّعْوَى وَقْتَ جَوَازِ النُّبُوَّةِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي ذَاتِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى كَذِبِهِ، إِذْ هُوَ مِنْ جَوْهَرٍ مَنْ هُوَ صَادِقٌ فِي الدَّعْوَى، لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا مِنْ حَيْثُ الذَّاتُ، فَلَا يُفْرَقُ بَيْنَهُمَا إِلَّا مِنْ جِهَةِ الْمُعْجَزَةِ النَاقِضَةِ لِلْعَادَةِ، فَلَوْ ظَهَرَتْ عَلَى الْكَاذِبِ لَا تَسُدُّ عَلَى الْخَلْقِ طَرِيقَ مَعْرِفَةِ صِدْقِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَفِيهِ تَعْجِيزٌ يُؤَدِّي إِلَى الْمُحَالِ^(١)، وَمَا يُؤَدِّي إِلَى الْمُحَالِ مُحَالٌ، كَذَا فِي بَعْضِ الشُّرُوحِ.

وقال في «الكفاية»: ظهورُ النَّاقِضِ عَلَى يَدَيِ الْمُتَأَلِّهِ جَائِزٌ، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَى يَدَيِ الْمُتَنَبِّيِّ، لِأَنَّ الْمُتَنَبِّيَّ يَقُولُ: إِنْ كُنْتُ صَادِقًا فِي مَقَالَتِي فَافْعَلْ كَذَا، فَلَوْ فَعَلَ كَانَ تَصْدِيقًا لِدَعْوَاهُ، وَتَصْدِيقُ الْكَاذِبِ لَا يَجُوزُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى الْمُتَأَلِّهِ، فَلَا يَقُولُ: إِنْ كُنْتُ صَادِقًا فَافْعَلْ كَذَا، بَلْ يَدْعِي أَنَّهُ هُوَ الْفَاعِلُ لِذَلِكَ، فَلَا يَكُونُ إِظْهَارُ النَّاقِضِ تَصْدِيقًا [لَهُ]^(٢) مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، بَلْ يَكُونُ ذَلِكَ مَكْرًا وَاسْتِدْرَاجًا وَمَدَدًا لُطْغْيَانِهِ عِنْدَ اخْتِيَارِهِ لِذَلِكَ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدَدًا﴾^(٣).

(١) في (ب): وفيه تعجيز الله تعالى عن إقامة البرهان على صدق النبي وإنه محال.

(٢) مثبتة من الكفاية، وعنه نقل المؤلف.

(٣) سورة مريم، الآية (٧٥). الكفاية في الهداية لنور الدين الصابوني (ص ١٨٨ - ١٨٩).

[الله خالق ورازق قبل الخلق والرزق]

(وَكَانَ اللهُ تَعَالَى خَالِقًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ، وَرَازِقًا قَبْلَ أَنْ يَرْزُقَ) فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ سَبَقَ فِي بَحْثِ الصِّفَاتِ قَوْلُهُ: (وَكَانَ اللهُ تَعَالَى خَالِقًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ) فَكَانَ الْأَوْلَى أَنْ يُذَكَرَ بَعْدَهُ، وَرَازِقًا قَبْلَ أَنْ يَرْزُقَ وَيَتْرَكَ هَذَا التَّكْرِيرَ وَالتَّأخِيرَ.

قُلْتُ: غَرَضُ الْإِمَامِ التَّقْرِيرُ وَالتَّذْكَيرُ، فَلَا بُدَّ مِنَ التَّكْرِيرِ وَالتَّأخِيرِ، فَافْهَمُهُ، وَاحْفَظْ قَوْلَ الشَّاعِرِ:

أَعِدْ ذِكْرَ نِعْمَانٍ لَنَا إِنْ ذَكَرَهُ هُوَ الْمِسْكُ مَا كَرَّرْتَهُ يَتَضَوَّعُ^(١)

[رؤية الله تعالى]

(وَاللهُ تَعَالَى يُرَى) اعْلَمْ أَنَّ هَاهُنَا مَقَامَيْنِ:

الأوَّلُ: أَنَّ رُؤْيَا اللهِ تَعَالَى بِمَعْنَى الْإِنْكَشَافِ التَّامِّ لِحَاسَّةِ الْبَصْرِ جَائِزَةٌ فِي الْعَقْلِ.

وَالثَّانِي: أَنَّهَا وَاجِبَةٌ (٢٦ / ب) بِالنَّقْلِ، خِلَافًا لِلْمُعْتَزَلَةِ وَالفَلَّاسِفَةِ وَالخَوَارِجِ وَالرَّيْدِيَّةِ مِنَ الرُّوَافِضِ.

لَنَا عَلَى الْجَوَازِ: مَعْقُولٌ وَمَنْقُولٌ، وَعَلَى الْوَجُوبِ: مَنْقُولٌ، أَمَّا مَعْقُولُ الْجَوَازِ، فَهُوَ أَنَا قَاطِعُونَ بِصِحَّةِ الرُّؤْيَا وَتَعَلُّقِهَا بِالْأَعْيَانِ وَالْأَعْرَاضِ، وَالحُكْمِ الْمُشْتَرَكِ يُقْتَضِي عِلَّةً مُشْتَرَكَةً، وَهِيَ إِمَّا الْوَجُودُ، أَوْ الْحُدُوثُ وَهُوَ سَاقِطٌ، لِأَنَّهُ عِبَارَةٌ عَنِ الْوَجُودِ لِاحْتِاجِ وَعَدَمِ سَابِقِ، وَالْعَدَمُ لَا يَصِلُحُ أَنْ يَكُونَ عِلَّةً وَلَا شَرْطَهَا، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْوَجُودُ وَهُوَ يَتَعَدَّى مِنَ الشَّاهِدِ إِلَى الْغَائِبِ فَيَكُونُ جَائِزَ الرُّؤْيَا، وَمَا لَا يُرَى مِنَ الْمَوْجُودَاتِ فَلَعَدَمِ إِجْرَاءِ اللهِ تَعَالَى الْعَادَةَ فِي رُؤْيَانِهَا لَا لِلِاسْتِحَالَةِ، وَالْوَجُودُ عِلَّةٌ مَجُوزَةٌ لَا مُوجِبَةٌ.

فَإِنْ قُلْتَ: تَعَلُّقُ الرُّؤْيَا وَصِحَّتُهَا أَمْرٌ عَدَمِيٌّ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى عِلَّةٍ.

(١) البيت من قصيدة لمهيار بن مردويه أبي الحسن الديلمي (٢ / ١٨٤).



قلت: لا بُدَّ لِمُتَعَلِّقِ الرَّؤْيَةِ وَقَابِلِهَا أَنْ يَكُونَ أَمْرًا مَوْجُودًا، وَالْمَرَادُ بِعَلَّةِ الرَّؤْيَةِ ذَلِكَ الْمُتَعَلِّقِ الْقَابِلِ لَهَا لَا الْمُؤَثِّرَ فِي الصَّحَّةِ، وَاحْتِيَاجُ الصَّحَّةِ إِلَى الْعَلَّةِ بِهَذَا الْمَعْنَى ضَرُورِيٌّ، سِوَاءَ كَانَتْ وُجُودِيَّةً أَوْ عَدَمِيَّةً.

لا يُقَالُ: لَا نُسَلِّمُ اشْتِرَاكَ الْوُجُودِ، بَلْ وَجُودُ كُلِّ شَيْءٍ عَيْنُهُ.

لَأَنَا نَقُولُ: كَوْنُ الْوُجُودِ الْمُطْلَقِ - وَهُوَ كَوْنُ الشَّيْءِ لَهُ هَوِيَّةٌ مَا مُشْتَرِكًا بَيْنَ الْمَوْجُودَاتِ - وَكَوْنُ الْوُجُودِ الْخَاصِّ عَيْنِ الْوَاجِبِ، لَا يُنَافِي مَا ذَكَرْنَا.

فَإِنْ قُلْتَ: لَوْ سُلِّمَ وَجُودُ مُشْتَرِكٍ بَيْنَ الْمَوْجُودَاتِ مُصَحِّحٌ لِلرُّؤْيَةِ فِي الْوَاجِبِ تَعَالَى، فَلِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَمْتَنَعَ رُؤْيُهُ تَعَالَى لِفَوَاتِ شَرْطٍ أَوْ وَجُودِ مَانِعٍ.

قلت: لا يقدح ذلك في إمكان الرؤية.

ولقائل أن يقول: هذا الدليل منقوض بصحة المخلوقية والملوسية المشتركة بين الجواهر والأعراض، ولذا قال الإمام الرازي^(١): مذهبنا في هذه المسألة ما اختاره الشيخ أبو منصور الماتريدي، وهو التمسك بالدلائل السمعية في إثبات الرؤية، وبالذليل العقلي في دفع شبهتهم^(٢).

وَأَمَّا مَقُولُ الْجَوَازِ: بِأَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ رَبَّهُ الرَّؤْيَةَ، فَلَوْ لَمْ تَكُنْ جَائِزَةً لَكَانَ

(١) فخر الدين الرازي، محمد بن عمر ابن خطيب الري التيمي البكري، إمام المتكلمين، الفقيه الأصولي، أخذ عن والده ضياء الدين عمر والمجد الجيلي والكمال السمناني، من كتبه: «الأربعين في أصول الدين»، و«المحصول في أصول الفقه»، توفي سنة (٦٠٦ هـ). «طبقات الشافعية الكبرى» (٨ / ٨١ - ٩٦).

(٢) الأربعين في أصول الدين (ص ٢٧٧)، فإنه قال رحمه الله: مذهبنا في هذه المسألة ما اختاره الشيخ أبو منصور الماتريدي السمرقندي، وهو أنا لا نثبت صحة رؤية الله تعالى بالذليل العقلي، بل نتمسك في هذه المسألة بظواهر القرآن والأحاديث، فإن أراد الخصم تعليل هذه الدلائل وصرافها عن ظواهرها بوجوه عقلية يتمسك بها في نفي الرؤية، اعترضنا على دلائلهم وبيّنا ضعفها ومنعناهم عن تأويل هذه الظواهر.



طلبه جهلاً بالجوازِ في ذاتِ الله تعالى وما لا يجوزُ، أو سَفَهًا وَعَبَثًا وطلبًا للمُحالِ، والأنبياءُ مُنَزَّهُونَ عَن ذَلِكَ، وفيه بحثٌ^(١).

ذكرَ صاحبُ «الصَّحَائِفِ» بأنَّ الله تعالى علَّقَهُ بشرطٍ مُمكنٍ، وهو استقرارُ الجبلِ ولا يُعلَقُ بالمُمكنِ (٢٧ / أ) إلا ما هو مُمكنٌ^(٢).

وقوله تعالى: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾^(٣) يقتضي نفيَ الوجودِ في الدنيا لا الجوازِ، وإلا لكانَ الجوابُ: لستُ بمرئيٍّ، أو لا يصحُّ رؤيتي. فافهم.

وإنما قلنا: في الدنيا، إذ الجوابُ يكونُ على قضيةِ الخطابِ.

فإن قلتَ: السُّؤالُ كانَ لأجلِ قومه، حيثُ قالوا: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾^(٤) وإضافةُ الرُّؤيةِ إلى نَفْسِهِ ليكونَ منعه أبلغَ في وقَعِهِم ورُوعِهِم عمَّا سألوهُ، تنبيهًا بالأعلى على الأدنى.

قلتُ: القائلونَ: لن نُؤْمِنَ لَكَ، إن كانوا مؤمنين كفاهم قولُ موسى عليه السَّلَامُ: إنَّ الرُّؤيةَ مُمتنعةٌ، وإن كانوا كافرينَ غيرَ حاضرينَ وقتَ السُّؤالِ، فلا يُصدَّقونه في حُكْمِ الله تعالى بالامتناعِ، فيكونُ السُّؤالُ عبثًا.

(١) قال العلامة التفتازاني رحمه الله في شرح العقائد النسفية (ص ١٦٤): وقد اعترض عليه بوجوه: أقواها: أن سؤال موسى عليه السَّلَامُ كان لأجل قومه حيث قالوا: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥]، فسأل ليعلموا امتناعها كما علمه هو، وبأننا لا نسلّم أن المعلق عليه ممكن، بل هو استقرار الجبل حال تحركه، وهو محال. وأجيب: بأن كلاً من ذلك خلاف الظاهر، ولا ضرورة في ارتكابه، على أن القوم إن كانوا مؤمنين، كفاهم قول موسى عليه السَّلَامُ أن الرُّؤية ممتنعة، وإن كانوا كفاراً، لم يُصدِّقوه في حكم الله تعالى بالامتناع، وأياً ما كان، يكون السُّؤال عبثاً. والاستقرارُ حالَ التحركِ أيضاً ممكنٌ بأن يقع السُّكُونُ بدل الحركة، وإنَّما المحالُ: اجتماعُ الحركة والسُّكُونِ.

(٢) الصحائف الإلهية، لشمس الدين السمرقندي، الصحيفة الرابعة عشر من المقصد الثاني، (ص ٣٦٤).

(٣) سورة الأعراف، الآية (١٤٣).

(٤) سورة البقرة، الآية (٥٥).



فإن قلت: لا نُسَلِّمُ أَنَّ الْمُعَلَّقَ عَلَيْهِ مُمَكَّنٌ بَلْ هُوَ الْاِسْتِقْرَارُ حَالُ التَّحْرُكِ وَهُوَ مُحَالٌ.
قلت: الْاِسْتِقْرَارُ حَالُ التَّحْرُكِ أَيْضًا مُمَكَّنٌ بِأَنْ يَقَعَ السُّكُونُ بَدَلَ الْحَرَكَةِ، وَإِنَّمَا الْمُحَالُ
اجْتِمَاعُهُمَا.

وَأَمَّا مَنْقُولُ الْوَجُوبِ، فَالْكِتَابُ، وَالسُّنَّةُ، وَالْإِجْمَاعُ.

أَمَّا الْكِتَابُ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾^(١)، لِأَنَّ النَّظَرَ الْمُتَعَدِّيَّ^(٢)
بِكَلِمَةٍ (إِلَى) لَا يَكُونُ إِلَّا نَظَرَ الْعَيْنِ لُغَةً، فَبَطَلَ التَّأْوِيلُ بِانْتِظَارِ الرَّحْمَةِ^(٣) عَلَى أَنَّ الْإِضْمَارَ
خِلَافَ الْأَصْلِ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَجُوهٌ نَاظِرَاتٌ يَوْمَ بَدْرِ إِلَى الرَّحْمَنِ تَنْتَظِرُ الْخَلَاصَا^(٤)

مِمَّا لَا يُعْلَمُ صِحَّتُهُ وَلَوْ عَلِمَ صِحَّتُهُ فَحَمَلُ النَّظْرِ بِ(إِلَى) فِي الْآيَةِ عَلَى الْاِنْتِظَارِ الْمُنْغَصِّ
لِلنَّعْمِ فِي دَارِ الْقَرَارِ مِمَّا يَأْبَاهُ أَوْلُو الْأَبْصَارِ.

لَا يُقَالُ: تَقْدِيمُ الْمَفْعُولِ لِلْحَضَرِ وَالرُّؤْيَةُ غَيْرُ مَنْحَصِرَةٍ فِيهِ تَعَالَى، فَتَعَيَّنَ الْاِنْتِظَارُ،
وَأَهْلُ الْجَنَّةِ لَا يَنْتَظِرُونَ إِلَّا الرَّحْمَةَ، لِأَنَّا نَقُولُ: يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيمُ لِلاِهْتِمَامِ وَرِعَايَةِ
الْفَاصِلَةِ.

(١) سورة القيامة، الآية (٢٢، ٢٣).

(٢) في (أ): الْمُتَعَدِّي.

(٣) في (ب): الرُّؤْيَةُ.

(٤) أورده الإمام الرازي في تفسيره (٣٠ / ٧٣٢)، وفي الأربعين في أصول الدين (ص ٢٩٠)، وقال رحمه الله:
وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَجُوهٌ نَاظِرَاتٌ يَوْمَ بَدْرِ إِلَى الرَّحْمَنِ تَنْتَظِرُ الْخَلَاصَا

قُلْنَا: هَذَا الشُّعْرُ مَوْضُوعٌ وَالرُّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ:

وَجُوهٌ نَاظِرَاتٌ يَوْمَ بَدْرِ إِلَى الرَّحْمَنِ تَنْتَظِرُ الْخَلَاصَا

وَالْمُرَادُ مِنْ هَذَا الرَّحْمَنِ الْمُسْلِمَةَ الْكُذَّابَ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَسْمُونَهُ رَحْمَنَ الْيَمَامَةِ، فَأَصْحَابُهُ كَانُوا يَنْظُرُونَ
إِلَيْهِ وَيَتَوَقَّعُونَ مِنْهُ التَّخْلُصَ مِنَ الْأَعْدَاءِ.



فإن قلت: سلّمنا أن مثل هذا الكلام لا يُفيدُ إلا نظرَ العينِ، لكن لا يلزمُ منه ثبوتُ الرؤيةِ، ولذا يُقال: نظرَ إلى الهلالِ ولم يرهُ.

قلتُ: النصُّ دليلُ الرؤيةِ، إذ المُنتظرُ لهما لا يخلو عن قلقٍ وبسارةٍ دون سُرورٍ ونصارةٍ. وأما السُّنَّةُ: فلقوله عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ»^(١)، وهو مشهورٌ، والمقصودُ تشبيهُ الرؤيةِ بالرؤيةِ لا المرئيِّ بالمرئيِّ.

وأما الإجماعُ: فلأنَّهُ اتَّفَقَ على حديثِ الرؤيةِ أحدُ وعشرونَ من أكابرِ الصحابةِ^(٢)، كابنِ مسعودٍ، وابنِ عباسٍ، وابنِ عمرَ، وأبي هريرةَ، وأبي سعيدِ الخدريِّ، ولم يشتهرْ عن (٢٧/ ب) غيرهم خلافٌ فكان إجماعاً، كذا ذكره الشيخُ أبو عبدِ الله محمدُ بنُ عليِّ الحكيمُ الترمذيُّ^(٣).

وإنما قيّدَ بقوله: (في الآخرة) لأنَّ الدليلَ السَّمْعِيَّ ناطقٌ بالرؤيةِ فيها ساكتٌ عن الدنيا، قال اللهُ تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ﴾^(٤) الآية، ولأنَّهُ اتَّفَقَ أهلُ الحقِّ على الرؤيةِ فيهما.

واختلفَ الصحابةُ في أنَّ النبيَّ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ هل رأى ربَّهُ ليلةَ المعراجِ، وأما

(١) قال الإمام التفتازاني رحمه الله في شرح العقائد النسفية (ص ١٦٥): رواه أحد وعشرون من الصحابة. قال الحافظ السيوطي في تخريجه: أما بهذا اللفظ فرواه الشيخان [خ ٥٥٤ - م ٦٣٣] من حديث جرير البجلي، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري. ورواه اللالكائي [شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة ٨٥٤] من حديث حذيفة بن اليمان. ورواه أحمد [٤ / ٣٦٠]، وابن ماجه [١٧٧]، والحاكم [٨٦٨٢]، وصححه من حديث أبي رزين العقيلي، ولا سادس لهم. وأما مطلق الرؤية من غير تقييد بهذا اللفظ، فورد من حديث أبي بكر الصديق، وعلي بن أبي طالب، وأبي بن كعب، وأنس، وجابر بن عبد الله، وزيد بن ثابت، وصهيب، وعبادة بن الصامت، وابن عباس، وابن عمر، وابن مسعود، وعدي بن حاتم، وعمار بن ياسر، وفضالة بن عبيد، وكعب بن عجرة، وأبي موسى الأشعري، فهؤلاء مع الخمسة المصدر بهم أحد وعشرون صحابياً.

(٢) ينظر الحاشية السابقة.

(٣) وقد تبعت كل رسائله المطبوعة وكتبه فلم أقف على قوله.

(٤) سورة القيامة، الآية (٢٢).



الرُّؤْيَةُ فِي الْمَنَامِ، فَقَدْ حُكِيَتْ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ السَّلَفِ^(١)، وَلَا خَفَاءَ فِي أَنَّ نَوْعَ مُشَاهَدَةِ يَكُونُ بِالْقَلْبِ دُونَ الْعَيْنِ.

وَبِهِ سَقَطَ مَا قَالَهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا النَّافِينَ جَوَازَ الرُّؤْيَةِ فِي الْمَنَامِ: إِنَّ أَعْظَمَ الْكِرَامَاتِ فِي الْعُقْبَى هِيَ الرُّؤْيَةُ، وَالدُّنْيَا دَارُ مِحْنٍ وَابْتِلَاءٍ، فَلَا يَلِيقُ بِهَا مَا هُوَ أَعْظَمُ كِرَامَاتِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَكَوْنُ النَّوْمِ حَدَثًا لَا يَمْنَعُ، لِأَنَّ الْقَلْبَ لَا يُوصَفُ بِالْحَدَثِ، وَلَوْ سَلَّمْنَا فَرَضَهَا الْكَلَامُ فَيَمْنَعُ نَامَ فِي قِيَامِهِ أَوْ سُجُودِهِ.

(وَيَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ وَهُمْ فِي الْجَنَّةِ) لِمَا رَوَى صُهَيْبٌ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ نُبَيِّضْ وُجُوهَنَا، أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ؟! قَالَ: فَيَرْفَعُ الْحِجَابَ فَيَنْظُرُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ، ثُمَّ قَالَ: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾^(٢). كَذَا فِي «الْكَفَايَةِ»^(٣).

وَالْإِضَافَةُ فِي قَوْلِهِ: (بِأَعْيُنٍ رُؤُوسِهِمْ) لِأُمَّتِهِ بِأَدْنَىٰ مُلَابَسَةٍ، وَقِيلَ: بِمَعْنَى (فِي)، وَالْأَوَّلَىٰ أَنْ يُقَالَ: بِأَعْيُنِهِمْ، لِأَنَّهُ لَا فَائِدَةَ فِي إِحْقَامِ الرُّؤُوسِ، ثُمَّ أَمَرَ هَذَا الْقَائِلُ بِالتَّأْمُلِ. فَتَأْمَلْنَا وَظَهَرَ لَنَا أَنَّ مَا ذَكَرَ الْإِمَامُ أَوْلَىٰ، وَكَيْفَ لَا؟! وَهُوَ أَدْفَعُ لِتَوْهَمِ الْمَجَازِ، وَلِذَا مَالَ إِلَى الْإِطْنَابِ مَعَ أَنَّ الْإِخْتِصَارَ أَلْيَقُ بِهَذَا الْكِتَابِ.

وَقَوْلُهُ: (بِلَا شَبِيهِهِ) إِشَارَةٌ إِلَى جَوَابِ قَوْلِهِمْ: (لَوْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى مَرِيئًا لَكَانَ شَبِيهَا بِالْمَرِيئَاتِ).

وَحَاصِلُهُ: أَنَا لَا نُسَلِّمُ ذَلِكَ، أَلَا تَرَى أَنَّ تَعَلُّقَ الْعِلْمِ بِهِ تَعَالَى لَا يَقْتَضِي كَوْنَهُ شَبِيهَا بِالْمَعْلُومَاتِ.

(١) كَالْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَالْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَالْإِمَامِ حَمْزَةَ الْقَارِي.

(٢) سُورَةُ يُونُسَ، الْآيَةُ (٢٦).

(٣) الْكَفَايَةُ فِي الْهَدَايَةِ لِنُورِ الدِّينِ الصَّابُونِيِّ (ص ١٥٧).

وقوله: (وَلَا كَيْفِيَّةٌ، وَلَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ مَسَافَةٌ) إشارة إلى جواب أقوى شبههم من العقليات، وهي: أن لا بُدَّ للرؤية من مُقابَلَة مَسَافَة مُقدَّرَة لا بُعْدًا بَعِيدًا، ولا قُرْبًا قَرِيبًا، واتِّصالِ شُعاعِ عَيْنِ الرَّائِي بِالْمَرْتَبِي، وكلُّ ذلك مُستَحِيلٌ في حَقِّه تَعَالَى. وحاصلُه: أنَّ اشتراطَ هذه الأُمُورِ مَمْنُوعٌ، وقياسُ الغائبِ على الشاهدِ في الأوصافِ الاتِّفَاقِيَّةِ للرؤيةِ فاسدٌ.

وقد يُجابُ بأنَّ ما قالوا: مِنْ اشتراطِ هذه الأُمُورِ يبطلُ برؤيةِ الله تَعَالَى إِيَّانَا. وَلَا يَخْفَى ما فِيهِ مِنَ النَّظَرِ، لأنَّ الكلامَ في الرؤيةِ بحاسَّةِ البَصْرِ (٢٨ / أ).

[ردّ شبه مانعي الرؤية]

وأقوى شبههم من النّقلاتِ قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾^(١)، وهو محفوفٌ بالمنع من وجوه: أحدها: منع دلالة على عموم الأوقات والأحوال، فإنه سألبة مُطلقةٌ وهي أعمُّ من الدائمة، وكونه نقيضًا ليدركه الأبصار لا يستلزم كون النفي دائمًا، والإيجاب مُطلقًا لجواز أن يكون بالعكس، وحينئذ لا يكون حُجَّةً علينا.

وفي «شرح العقائد»: وقد يُستدلُّ بالآية^(٢) على جواز الرؤية، إذ لو امتنعت لما حصل التمذُّحُ بنفيها، كالمعدوم^(٣) لا يُمدحُ بعدم رؤيته لامتناعها، وإنما التمذُّحُ في أنه يُمكنُ رؤيته ولا يُرى للتمنُّع والتعزُّز بحجاب الكبرياء^(٤).

وفيه بحثٌ: لأنَّه لا شكَّ في أن نفي الجسميَّة والجزئيَّة والولادة وغيره مدحٌ، ولا يلزم منه جوازها.

(١) سورة الأنعام، الآية (١٠٣).

(٢) أي: بقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

(٣) في (ب): كالعدم.

(٤) شرح العقائد النسفية (ص ١٦٧) بتحقيقنا.



قِيلَ: قَوْلُهُ: (وَلَا يَكُونُ) يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ عَلَى حَذْفِ أَنْ، أَوْ تَقْدِيرِهِ لِيَحْسُنَ الْعَطْفُ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْأَحْسَنَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى تَنْزِيلِ الْفِعْلِ مِنْزَلَةَ الْمَصْدَرِ.
هَذَا، وَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: (وَلَا مَسَافَةَ) لِأَنَّهُ أَقْطَعُ لَهَا وَأَظْهَرُ.

[مَعْنَى الْإِيمَانِ]

(وَالْإِيمَانُ) فِي اللُّغَةِ: التَّصْدِيقُ، أَي: إِذْعَانُ حُكْمِ الْمُخْبِرِ وَقَبُولُهُ وَجَعَلُهُ صَادِقًا إِفْعَالًا، لِلصَّرِيحَةِ أَوْ التَّعْدِيَةِ بِحَسَبِ الْأَصْلِ، كَأَنَّ الْمُصَدِّقَ صَارَ ذَا أَمْنٍ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَكْذُوبًا، أَوْ جَعَلَ الْغَيْرَ آمِنًا مِنْ التَّكْذِيبِ وَالْمُخَالَفَةِ.

وَفِي الشَّرْعِ: (هُوَ الْإِقْرَارُ وَالتَّصْدِيقُ) أَي: تَصْدِيقُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقَلْبِ فِي جَمِيعِ مَا عَلِمَ بِالضَّرُورَةِ مَجِيئُهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى إِجْمَالًا، وَأَنَّهُ كَافٍ فِي الْخُرُوجِ عَنْ عَهْدَةِ الْإِيمَانِ كَمَا ذَكَرْنَا فِي صَدْرِ الْكِتَابِ، فَالْمُشْرِكُ الْمُصَدِّقُ بِوَجُودِ الصَّانِعِ وَصِفَاتِهِ يَكُونُ مُؤْمِنًا بِحَسَبِ اللُّغَةِ دُونَ الشَّرْعِ، لِإِخْلَالِهِ بِالتَّوْحِيدِ.

وَقَيَّدْنَا بِالضَّرُورَةِ، لِأَنَّ مُنْكَرَ الاجْتِهَادِيَّاتِ لَا يَكْفُرُ إِجْمَاعًا، كَذَا فِي «الصَّحَائِفِ»^(١).

وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ مِنْ أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْإِقْرَارُ وَالتَّصْدِيقُ مَذْهَبُ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ، وَمَخْتَارُ الْإِمَامِينَ شَمْسِ الْأَثَمَةِ وَفَخْرِ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُمَا اللَّهُ^(٢)، إِلَّا أَنَّ التَّصْدِيقَ رُكْنٌ لَا يَحْتَمِلُ السَّقُوطَ أَصْلًا حَتَّى إِنَّ الشَّارِعَ اعْتَبَرَهُ بَاقِيًا فِي حَالَةِ النَّوْمِ وَالْغَفْلَةِ إِذَا لَمْ يَطْرَأْ عَلَيْهِ مَا يُضَادُّهُ، وَالْإِقْرَارُ قَدْ يَحْتَمِلُهُ كَمَا فِي حَالَةِ الْإِكْرَاهِ.

وَقَالَ الْمُحَقِّقُونَ مِنْ أَصْحَابِنَا: إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ التَّصْدِيقُ بِالْقَلْبِ وَالْإِقْرَارُ شَرْطٌ لِإِجْرَاءِ الْأَحْكَامِ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِنَّ مَنْ صَدَّقَ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يُقَرَّرْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى لَوْجُودِ التَّصْدِيقِ غَيْرِ مُؤْمِنٍ فِي أَحْكَامِ الدُّنْيَا لِعَدَمِ الْإِقْرَارِ، كَمَا أَنَّ الْمُنَافِقَ لَمَّا وَجَدَ مِنْهُ الْإِقْرَارُ دُونَ

(١) الصَّحَائِفُ الْإِلَهِيَّةُ، لَشَمْسِ الدِّينِ السَّمْرَقَنْدِيِّ، الصَّحِيفَةُ السَّابِعَةُ عَشْرَ، (ص ٤٤٩).

(٢) تَقَدَّمَ تَرْجَمْتُهُمَا رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى.

التَّصَدِيقِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ فِي أَحْكَامِ الدُّنْيَا، لَوْ جُودَ شَرْطُهُ وَهُوَ الْإِقْرَارُ، كَافِرٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى لِعَدَمِ التَّصَدِيقِ.

وهذا القولُ مروِيٌّ عن أبي حنيفةَ رحمه الله نصًّا عليه في كتابِ «العالم والمتعلم»^(١)، وهو اختيارُ الشَّيْخِ أبي منصورٍ والحُسَيْنِ بنِ الفَضْلِ البَجَلِيِّ^(٢)، وأصحُّ الرِّوَايَتَيْنِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ، وذلك لأنَّ الْإِيمَانَ فِي تَعَارُفِ أَرْيَابِ اللُّسَانِ هُوَ التَّصَدِيقُ فَحَسَبُ، كُنَّا فِي «الْكَفَايَةِ»^(٣).

وذكرَ في «التَّعْدِيلِ» أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَّرَ الْإِيمَانَ الشَّرْعِيَّ بِالْإِيمَانِ اللَّغَوِيِّ فِي حَدِيثِ جَوَابِ سؤَالِ جِبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٤)، وَفِيهِ إِعْلَامٌ بِأَنَّ الْمَرَادَ بِهِ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّ، فَإِنَّهُ (٢٨ / ب) أَوَّلُ الْمَأْمُورَاتِ وَمَا سِوَاهُ مِنْهَا مَبْنِيٌّ عَلَيْهِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى ظَاهِرًا لَا يَخْفَى عَلَى الْعَرَبِ وَلَا يَقَعُ فِيهِ الْإِلْتِبَاسُ، فَيَبَيِّنُ أَنَّ لَا تَفَاوُتَ بَيْنَ الْمَعْنَى اللَّغَوِيِّ وَالشَّرْعِيِّ إِلَّا فِي الْأُمُورِ الَّتِي يَجِبُ بِهِ الْإِيمَانُ. هَذَا كَلَامُهُ^(٥).

وَمَا نَقَلْنَا مِنَ الْكِتَابَيْنِ^(٦) ظَهَرَ ضَعْفُ مَا قَالَ بَعْضُ شَارِحِي هَذَا الْكِتَابِ: أَنَّ مَا ذُكِرَ فِي الْكِتَابِ أَصَحُّ، لِأَنَّهُ تَنْصِيصٌ مِنْهُ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْإِقْرَارُ وَالتَّصَدِيقُ، وَإِيرَادُ ضَمِيرِ الْفَضْلِ

(١) العالم والمتعلم رواية أبي مقاتل (ص ٢٢).

(٢) الحسين بن الفضل بن عمير أبو علي البجلي، العلامة، المفسر، الإمام، اللغوي، المحدث، الكوفي، ثم النيسابوري. عالم عصره، ولد قبل الثمانين ومئة، إمام عصره في معاني القرآن، أقدمه ابن ظاهر معه نيسابور، وابتاع له دار عزرة، فسكنها، وهذا في سنة سبع عشرة ومائتين، فبقي يعلم الناس. وفتي في تلك الدار إلى أن توفي، وكان يركع في اليوم واللييلة ست مائة ركعة، ويقول: لولا الضعف والسن لم أطعم بالنهار. توفي في شعبان، سنة اثنتين وثمانين ومائتين، وهو ابن مائة وأربع سنين. سير أعلام النبلاء (١٣ / ٤١٤).

(٣) الكفاية في الهداية لنور الدين الصابوني (ص ٣٥٣ - ٣٥٤).

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) تعديل العلوم (نسخة كوبريلي ٧٩٧، ورقة ٢١٣ / أ).

(٦) أي: الكفاية للصابوني، وتعديل العلوم.



مبنيةً على ذلك، وكذا بما ذكر في كتاب «العالم والمتعلم»^(١)، فكان أولى بالقبول. انتهى كلامه.

وقال مالك والشافعي والأوزاعي وجميع أهل الحديث: الإيمان هو التصديق، والإقرار، والعمل، فمن أخل بالأول، فهو منافق، وبالثاني، كافر، وبالثالث، فاسق ينجو من الخلود في النار ويدخل الجنة.

واعترض عليهم: بأن العمل لَمَّا كَانَ رُكْنًا لَا يَتَحَقَّقُ الْإِيمَانُ بِدُونِهِ فَعَبْرُ الْمُؤْمِنِ كَيْفَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وبأن الإيمان شرطٌ لصحة الأعمال، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾^(٢)، والشرط يُغَايِرُ المشروط، وبأن الأعمال عطفٌ على الإيمان في غير موضع من القرآن والمعطوف غير المعطوف عليه^(٣).

وأجاب عن الأول صاحب «التعديل» بما يندفع به الأخير إن أيضًا فقال: إن الإيمان قد جاء بالمعنى الذي ادعينا، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾^(٤)، وبالمعنى الذي ادعوا كما في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾^(٥)، فالخلاف بيننا وبينهم لفظي، وهو أنه في أيهما منقول شرعي، وفي أيهما مجاز، ولا خلاف في المعنى، فإن الإيمان المنجى من الخلود في النار ما ادعينا باتفاق أهل السنة خلافًا للخوارج والمعتزلة^(٦).

وقد يجاب عن الثاني: بأننا لا نسلّم أن كل حال شرط، قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(٧)، وعن الثالث: بمنع الغيرية، لا يقال: في عطف الجزء على كُله عطف الشيء

(١) العالم والمتعلم رواية أبي مقاتل (ص ٢٢).

(٢) سورة طه، الآية (١١٢).

(٣) ذكر المؤلف رحمه الله هذه الاعتراضات نفسها في «رسالة في الاعتقاد» (ص ١٥١ - ١٥٢).

(٤) سورة يونس، الآية (٩).

(٥) سورة الأنفال، الآية (٤).

(٦) «تعديل العلوم» (نسخة كوبريلي ٧٩٧، ورقة ٢١٣ / ب).

(٧) سورة البقرة، الآية (١٣٢).



على نَفْسِهِ، لأنَّ الكُلَّ مُشْتَمَلٌ على الجُزءِ، وهذا لا يجوزُ، لأننا نقولُ: لا نُسَلِّمُ ذلكَ، لأنَّه قصدَ عطفَ الجُزءِ على الكُلِّ ظاهراً، وفي باب العطفِ إِنَّمَا يُعْتَبَرُ الظَّاهِرُ، وعطفُ الخاصِّ في كلامِ البُلغاءِ أَكْثَرُ مِن أن يُحْصَى.

وقالت الكَرَامِيَّةُ: الإِيمانُ مُجَرَّدُ الإِقرارِ.

ويُبطلُ قولهم قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيْمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيْمَانَ﴾^(٢) (٢٩ / أ).

وقال جهْمُ بنُ صَفْوانَ^(٣): الإِيمانُ مُجَرَّدُ المَعْرِفَةِ^(٤).

ويُكذِّبُه قوله تعالى في حقِّ أهلِ الكتابِ: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبْنَاءَهُمْ﴾^(٥).

[الفرقُ بينَ التَّصديقِ والمَعْرِفَةِ]

والفرقُ بينَ التَّصديقِ والمَعْرِفَةِ: أنها عِلْمٌ، والتَّصديقُ عَمَلٌ، هكذا حُكي^(٦) عن الإمامِ أحمدَ بنِ حنبلٍ رحمه اللهُ، ونصَّ عليه الشَّيخُ أبو الحسنِ الأشعريُّ رحمهُما اللهُ تعالى^(٧)، ولعلَّ مُرادَ البُخاريِّ رضي اللهُ تعالى عنه من (أنَّ المَعْرِفَةَ فَعَلُ القَلْبِ)^(٨): أنها

(١) سورة الحجرات، الآية (١٤).

(٢) سورة المجادلة، الآية (٢٢).

(٣) تقدمت ترجمته.

(٤) روى الآجري في الشريعة (٣٠٤) عن الحميدي قال: سمعت وكيعاً يقول: أهل السنة يقولون: الإيمان قول وعمل، والمرجئة يقولون: الإيمان قول، والجهمية يقولون: الإيمان المعرفة.

(٥) سورة البقرة، الآية (١٤٦).

(٦) في (ب): نقل.

(٧) مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري لابن فورك (ص ١٥١).

(٨) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: «أنا أعلمكم بالله»، وأن المعرفة فعل القلب، لقول الله تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُوَاحِدُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥].



إِنَّمَا تُعْتَبَرُ شَرْعًا إِذَا كَانَتْ مُقْتَرَنَةً بِالتَّصْدِيقِ، وَهُوَ فِعْلُ الْقَلْبِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَحَمِّدُوا بِهَا
وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾^(١) الآية، كَذَا أَفَادَهُ^(٢) الشَّيْخُ الْبَارِعُ الْوَرَعُ سَمِيُّ النَّبِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ
الْحَافِظِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ سَلْفِهِ، وَأَبْقَاهُ لَنَا مَعَ خَلْفِهِ^(٣).

[الإيمان لا يزيد ولا ينقص]

وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ التَّصْدِيقُ مَعَ الْإِقْرَارِ أَوْ بَدُونِهِ، وَلَا دَخَلَ لِلْعَمَلِ فِيهِ ثَبَاتٌ أَنَّهُ
لَا يَزِيدُ بِانضِمَامِ الطَّاعَاتِ وَلَا يَنْقُصُ بِارْتِكَابِ الْمَعَاصِي، فَقَالَ: (وَإِيمَانُ أَهْلِ السَّمَاءِ) وَهُمْ
الْمَلَائِكَةُ (وَ) إِيمَانُ أَهْلِ (الْأَرْضِ) وَهُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَالْإِنْسُ، وَالْجِنُّ^(٤) (لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ)
وَالْآيَاتُ الدَّالَّةُ عَلَى زِيَادَةِ الْإِيمَانِ مَحْمُولَةٌ عَلَى زِيَادَةِ ثَمَرَاتِهِ مِنْ التَّوَجُّهِ إِلَى الطَّاعَاتِ،
وَالْتَحَرُّزِ عَنِ السَّيِّئَاتِ، وَزِيَادَةِ إِشْرَاقِ نُورِهِ بِزِيَادَةِ الْعِبَادَاتِ وَالْمُجَاهِدَاتِ^(٥)، وَإِلَيْهِ أُشَارَ

(١) سورة النمل، الآية (١٤).

(٢) في (ب): قال.

(٣) محمد بن محمد بن محمود الحافظي البخاري، المعروف بخواجه بارسا من أعزّ خلفاء خواجه بهاء
الدين نقشبند، كان من نسل حافظ الدين الكبير محمد البخاري، ولد سنة ست وخمسين وسبعمئة،
وقرأ على علماء عصره ومهر على أقرانه وحصل الفروع والأصول وبيع في المعقول والمنقول، وله
تصانيف، منها: الفصول الستة، وفصل الخطاب، وهو تصنيف لطيف وتأليف شريف حافل لحقائق
العلم اللدني وكافل الدقائق الطريق النقشبندي. قد أطال الكلام في ترجمته الجامي في كتابه «نفحات
الأنس» وذكر أنه خرج من بخارى بقصد الحج والزيارة سنة اثنتين وعشرين وثمانمئة ومرّ على نسف
وصغانيان وترمد وبلخ وهرات وجام وغيرها وأكرمه علماء تلك البلاد وساداتها، ولما فرغ من الحج
عرضت له أمراض حتى طاف طواف الوداع على المركب وخرج إلى المدينة المنورة ودخل فيها يوم
الأربعاء الثالث والعشرين من ذي الحجة من السنة المذكورة وفرغ الزيارة ومات فيها يوم الخميس
وصلى عليه شمس الدين محمد بن حمزة الفناري وجماعة ودفن ليلة الجمعة بجوار سيدنا العباس عليه السلام.
الفوائد البهية في تراجم الحنفية (ص ١٩٩).

(٤) في (ب) زيادة: واحد.

(٥) قال العلامة التفتازاني رحمه الله في شرح العقائد النسفية (ص ٢٢٥): والآيات الدالة على زيادة =



بقوله: (وَالْمُؤْمِنُونَ مُسْتَوُونَ فِي الْإِيمَانِ وَالتَّوْحِيدِ، مُتَّفَاضِلُونَ فِي الْأَعْمَالِ) وقوله: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾^(١) لا يدلُّ على الزيادة في نفس الإيمان، فإنه نصٌّ على إكمال الدين، وأنه يشتمل على الشرائع، وقد يزيد ذلك وينقص.

وقيل: الآياتُ محمولةٌ على زيادته بتجدد الأمثال.

واعترض عليه: بأنَّ حصول المثل بعد انعدام الشيء لا يكون من الزيادة في شيء كما في سواد الجسم مثلاً.

وأجيب: بأنه لما أعطى الشرع إياه حكم الجواهر حتى حكم ببقاء إيمان النائم مع عدم تصديقه في الحال، عومل به معاملة الأعيان الباقية.

ومن ذهب إلى أن الأعمال من الإيمان، فقبول الزيادة والنقصان ظاهر، فهذا قيل: إنَّ

= الإيمان، محمولةٌ على ما ذكره أبو حنيفة رحمه الله: من أنهم كانوا آمنوا في الجملة، ثم يأتي قرص بعد فرض، فكانوا يؤمنون بكل فرض خاص. وحاصله: أنه كان يزيد بزيادة ما يجب الإيمان به، وهذا لا يتصور في غير عصر النبي عليه السلام. وفيه نظر، لأنَّ الاطلاع على تفاصيل الفرائض ممكن في غير عصر النبي عليه السلام، والإيمان واجب إجمالاً فيما عليم إجمالاً، وتفصيلاً فيما عليم تفصيلاً، ولا خفاء في أنَّ التفصيليَّ أزيد، بل أكمل، وما ذكر من أنَّ الإجمالي لا ينحط عن درجته، فإنما هو بالاتصاف بأصل الإيمان.

وقيل: إنَّ الثبات والدوام على الإيمان زيادة عليه في كل ساعة، وحاصله: أنه يزيد بزيادة الأزمان، لما أنه عرض لا يبقى إلا بتجدد الأمثال. وفيه نظر، لأنَّ حصول المثل بعد انعدام الشيء لا يكون من الزيادة في شيء، كما في سواد الجسم مثلاً.

وقيل: المراد: زيادة ثمرته، وإشراق نوره وضيائه في القلب، فإنه يزيد بالأعمال، وينقص بالمعاصي. ومن ذهب إلى أن الأعمال من الإيمان، فقبوله الزيادة والنقصان ظاهر، ولهذا قيل: إنَّ هذه المسألة فرع مسألة كون الطاعات من الإيمان. وقال بعض المحققين [هو القاضي عضد الدين]: لا نسلم أنَّ حقيقة التصديق لا تقبل الزيادة والنقصان، بل تتفاوت قوة وضعفاً، للقطع بأنَّ تصديق أحاد الأمة ليس كتصديق النبي عليه السلام، ولهذا قال إبراهيم عليه السلام: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠].

هذه المسألة فَرَعُ مسألة كون الأعمال مِنَ الإيمان.

وقال صاحبُ «الصَّحَائِفِ»: إن أُريدَ بِهِ التَّصْدِيقُ، فهوَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ أَيضًا، لِأَنَّهُ^(١) الاعتقادُ الجازمُ، وهوَ قَابِلٌ لِلشَّدَّةِ وَالضَّعْفِ، إذْ لَهُ مَرَاتِبٌ مِنْ أَجْلِ الْبَدِيهِيَّاتِ إِلَى أَخْفَى (٢٩ / ب) النظريات^(٢).

وَأَجَابَ عَنْهُ صَاحِبُ «التَّعْدِيلِ»: بَأَنَّ هَذَا فِي الْعِلْمِ الْيَقِينِيِّ، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّهُ لَيْسَ بِإِيمَانٍ، إِذِ الْمُتَيَقِّنُ بِوُجُودِ الصَّانِعِ إِنْ قَالَ: لَا صَانِعَ لِلْعَالَمِ كَانَ كَافِرًا، لَوْ جُودَ التَّكْذِيبِ الَّذِي هُوَ مَعْنَى هَذَا اللَّفْظِ، وَهُوَ ضِدُّ التَّصْدِيقِ، فَهُوَ فَعْلٌ قَلْبِي لَا كَيْفِيَّةٌ وَلَا انْفِعَالٌ، وَهُوَ إِيقَاعُ النَّسْبَةِ اخْتِيَارًا الَّذِي هُوَ كَلَامُ النَّفْسِ وَيُسَمَّى: عَقْدُ الْقَلْبِ^(٣)، وَفِيهِ بَحْثٌ مَرَّةً^(٤).

وقال بعضُ الكُبراءِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: تَسْتَعْنِي النَّفْسُ بِنُورِ الْقَلْبِ فَتَطْمَئِنُّ، وَالْإِيمَانُ هُوَ الْيَقِينُ إِلَى طُمَأْنِينَةِ النَّفْسِ، وَاسْتِقْرَارُ الْقَلْبِ بِالنُّورِ الْوَارِدِ، كَذَا أَفَادَهُ^(٥) الشَّيْخُ التَّقِيُّ النَّقِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظِيُّ سَلَّمَ اللَّهُ^(٦).

[لا يجوز أن يقال: أنا مؤمنٌ إن شاء الله]

وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ التَّصْدِيقُ وَالتَّصْدِيقُ أَمْرٌ حَقِيقِيٌّ لَا شُبْهَةَ فِيهِ، ثَبَتَ أَنَّ مَنْ قَامَ بِهِ التَّصْدِيقُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِالتَّحْقِيقِ، فَلَا يَجُوزُ عِنْدَنَا أَنْ يَقُولَ: أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَقَدْ نُقِلَ

(١) أي: التصديق.

(٢) الصحائف الإلهية، لشمس الدين السمرقندي، الصحيفة السابعة عشر، (ص ٤٥٥).

(٣) «تعديل العلوم» (نسخة كوبريلي ٧٩٧، ورقة ٢١٤ / أ).

(٤) أي: إيقاع النسبة اختياريًا يسمى عقد القلب وهو كلام النفس، والفرق بين العلم وبين كلام النفس ظاهرٌ. شرح «تعديل العلوم» (نسخة كوبريلي ٧٩٧، ورقة ٢١٤ / أ).

(٥) في (ب): قال.

(٦) تقدمت ترجمته قريبًا.



عن ابن مسعود رضي الله عنه وتابعه الشافعي وأصحاب الحديث^(١)، وتأويلهم: أن الإيمان بمعنى المجموع^(٢) يجوز فيه الاستثناء، وإن كان للشك.

وأما بمعنى التصديق، فكذا لأن الإيمان الحقيقي هو الباقي حتى الموت، وهو مشكوكٌ بخوف العاقبة، فتفويضه إلى الله تعالى من غير اعتمادٍ على نفسه في غاية الحُسن، ولا يُرادُ به الشكُّ في الإيمان الموجود في الحال.

لنا: أن هذا الكلام صريحٌ في هذا فلا حاجة إلى النية، فإن لم يثبت الكفر فلا أقل من الحرمة، وهو لا يستعمل في المحقق في الحال، ولا يُقال: أنا شابٌّ إن شاء الله تعالى، وفيه بحث^(٣).

(١) روى الخلال في السنة (١٠٦٥) أخبرني محمد بن أبي هارون، أن إسحاق حدثهم قال: سمعت أبا عبد الله، يقول: أذهب إلى حديث ابن مسعود في الاستثناء في الإيمان، لأن الإيمان قول، والعمل الفعل، فقد جئنا بالقول، ونخشى أن نكون قد فرطنا في العمل، فيعجبني أن نستثني في الإيمان، نقول: أنا مؤمن إن شاء الله.

(٢) في (ب): المجموع فيه.

(٣) قال العلامة الفتازاني رحمه الله تعالى في شرح العقائد (ص ٢٣٠ - ٢٣١): (وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَقُولَ: أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ)، لأنه إن كان للشك، فهو كُفْرٌ لا محالة، وإن كان للتأدب وإحالة الأمور إلى مشيئة الله تعالى، أو للشك في العاقبة والمآل، لا في الآن والحال، أو للتبرُّك بذكر الله تعالى، أو التبرُّي عن تزكية نفسه، والإعجاب بحاله، فالأولى تركه لِمَا أَنَّهُ يُؤْهِمُ بِالشَّكِّ، ولهذا قال: (وَلَا يَنْبَغِي) دون أن يقول: لا يجوز، لأنه إذا لم يكن للشك في الآن والحال، فلا معنى لنفي الجواز، كيف وقد ذهب إليه كثير من السلف حتى الصحابة والتابعين؟

وليس هذا مثل قولك: أنا شابٌّ إن شاء الله، لأن الشبَابَ ليس من الأفعال المكتسبة، ولا مما يتصورُ البقاء عليه في العاقبة والمآل، ولا مما يَحْصُلُ به تزكية النفس والإعجاب، بل مثل قوله: أنا زاهدٌ مُتَّقٍ إن شاء الله. وذهب بعض المحققين [وهو عضد الدين الإيجي رحمه الله] إلى أن الحاصل للعبد: هو حقيقة التصديق الذي به يَخْرُجُ عن الكفر، لكن التصديق في نفسه قابلٌ للشدة والضعف، وحصول التصديق الكامل المنجِّي المشار إليه بقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٤] إنما هو في مشيئة الله تعالى.

[إيمانُ المُقلِّدِ صحيحٌ]

ومما ينبغي أن يُعلمَ أنَّ الإيمانَ المُقلِّدَ صحيحٌ، لوجودِ التَّصديقِ المُعتَبَرِ في صِحَّةِ الإيمانِ منه، فيترتَّبُ عليه الأحكامُ الدائرةُ على إيمانِ المُستدلِّ، غايةً ما في البابِ أنَّ المُقلِّدَ عاصٍ بتركِ الاستدلالِ إنْ كان مُتمكِّناً منه.

وقال عامَّةُ المُعتزلةِ أنَّه ليسَ بمؤمنٍ، وزعمَ أبو هاشمٍ^(١) أنَّه كافرٌ، ولا يردُّ علينا الإيمانُ في حالةِ البأسِ أو عندَ مُعاينةِ العذابِ والاضطرارِ، إذ لا بُدَّ في حقيقةِ الإيمانِ النافعِ مِنْ غَلْبَةِ الاختيارِ.

[الإيمانُ مخلوقٌ]

ومما ينبغي أن يتعلَّقَ به الاعتقادُ ما ذكره صاحبُ «العمدة» في «الاعتماد»: وهو أنَّ الإيمانَ مخلوقٌ لأنَّ العبدَ بجميعِ أفعاله مخلوقٌ^(٢) (٣٠ / أ).

ولا يجوزُ أن يكونَ الإيمانُ اسماً للهدايةِ والتوفيقِ وإنْ كان لا يُوجدُ إلَّا بهما كما زعمَ مَنْ قال: إنَّه غيرُ مخلوقٍ، لأنَّه مأمورٌ به والأمرُ إنما يكونُ بما هو داخلٌ تحتَ قُدْرتهِ وما كان كذلكَ يكونُ مخلوقاً.

[معنى الإسلام، لغةً وشرعاً]

(وَالْإِسْلَامُ: هُوَ التَّسْلِيمُ وَالْإِنْقِيَادُ لِأَوَامِرِ اللَّهِ تَعَالَى) ونواهيهِ، والإيمانُ لغةً: هو التَّصديقُ، وحاصلهُ تصديقُ الله تعالى فيما أخبرَ على لسانِ رُسُلِهِ وأنبيائه (فَفِي طَرِيقِ اللُّغَةِ

(١) أبو هاشم الجبائلي عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب، المعتزلي، من كبار الأذكياء، أخذ عن والده، وله كتاب الجامع الكبير، وكتاب العرض، وكتاب المسائل العسكرية، وأشياء. توفي سنة إحدى وعشرين وثلاث مائة، وله عدة تلامذة. سير أعلام النبلاء (١٥ / ٦٣ - ٦٤).

(٢) الاعتماد في الاعتقاد شرح العمدة للنسفي (ص ٣٢١).

فَرَّقَ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ) فَمَنْ نَظَرَ إِلَى هَذَا حَكَمَ بِأَنَّهُمَا مُتَغَايِرَانِ، وَهُوَ قَوْلُ الْحَشَوِيَّةِ وَأَصْحَابِ الظَّوَاهِرِ، وَشَبَّهْتُهُمْ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾^(١)، وَحَدِيثُ جَوَابِ سُؤَالِ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢).

قُلْنَا: الْمَرَادُ - وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ - ﴿قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾^(٣) ظَاهِرًا خَوْفًا مِنْ^(٤) السَّيْفِ، وَذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَفْصِ الْكَبِيرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمُ: أَنَّ جَبْرِئِيلَ صَلَوَاتُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ سَأَلَ عَنْ شُرَائِعِ الْإِسْلَامِ^(٥)، فَيَكُونُ هَذَا رَوَايَةً تَفْسِيرًا لِلرَّوَايَةِ الْمُطْلَقَةِ.

وَذَهَبَ عَامَّةُ أَهْلِ السُّنَّةِ إِلَى أَنَّهُمَا وَاحِدٌ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٦) فَأَوْحَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ^(٧)، وَقَوْلِهِ: ﴿قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٨)، لَكِنْ اخْتَلَفُوا فِي أَنَّهُمَا مُتَرَادِفَانِ أَوْ مُتَلَازِمَانِ.

وَقَوْلُهُ: (وَلَكِنْ لَا يَكُونُ إِيْمَانٌ بِلَا إِسْلَامٍ، وَلَا إِسْلَامٌ بِلَا إِيْمَانٍ) أَوْفُقُ بِالثَّانِي، (وَ) كَذَا قَوْلُهُ: (هُمَا كَظْهَرٍ مَعَ الْبَطْنِ) فِي أَنَّ بَيْنَهُمَا فَرْقًا مِنْ حَيْثُ اللَّغَةُ، وَلَكِنْ لَا يَكُونُ ظَهْرٌ بِلَا بَطْنٍ، وَلَا بَطْنٌ بِلَا ظَهْرٍ، وَلَا يَنْفَكُ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ أَصْلًا.

وَصَاحِبُ «التَّبَصُّرَةِ» صَرَّحَ بِالْتَرَادُفِ^(٩)، وَكَلَامُ «التَّعْدِيلِ» أَيْضًا مُشْعَرٌ بِذَلِكَ حَيْثُ قَالَ:

(١) سورة الحجرات، الآية (١٤).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) سورة الحجرات، الآية (١٤).

(٤) في (أ): ظاهراً من.

(٥) مسند أبي حنيفة النعمان برواية أبي نعيم (ص ١٥٢).

(٦) سورة الذاريات، الآية (٣٦).

(٧) سورة البقرة، الآية (١٣١).

(٨) تبصرة الأدلة في أصول الدين (٢/ ١٠٩٤ - ١٠٩٥). فإنه قال: وإذا عرف أن الإيمان هو التصديق عرفنا أن الإيمان والإسلام شيء واحد، والأسماء من قبيل الأسماء المترادفة، وكل مؤمن مسلم =



وأما الإسلام، فقد جاء بمعنى العبادات وبمعنى الانقياد، وظاهراً بمعنى الدين، وبمعنى الإيمان، فعندنا هو منقول في ذلك، فإن كثرة استعماله فيه، فإنه إذا قيل: أسلم فلان، يُراد: آمن، إذ هو الانقياد لغةً وانقياد الباطن لا يوجد بدون التصديق المذكور، وكذا بالعكس، فإن الخبر يحتمل الصدق والكذب، فلولا انقياد الباطن لا يصدق^(١). هذا كلامه فافهم.

[بيان الدين]

ثم لما فرغ (ب / ٣٠) الإمام عن بيان الإيمان والإسلام شرع في بيان الدين، فقال: (والدين: اسم واقع على الإيمان، والإسلام، والشرائع كلها) أي: اسم للملة المشتملة على الأصول والفروع، من الاعتقاديات، والعمليات (نعرف الله تعالى حق معرفته) لأننا نعرفه (كما وصف نفسه) أي: ذاته (في كتابه بجميع صفاته) وذلك هو حق المعرفة^(٢).

وقول الأشعرية: لا يعرف الله تعالى أحد من المخلوقات حق معرفته وإن كان نبياً مُرسلاً أو ملكاً مقرباً، وهو يعرف نفسه بنفسه حق معرفته، مردود، لقوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾^(٣)، فالله تعالى جمع بين شهادته لنفسه وبين شهادة العبد، فمن أوجب الشك في شهادة العبد فقد أوجب الشك في شهادة الرب أيضاً، ولا تتعجب منهم هذا، لأنهم شاكون في إيمانهم، قال الله تعالى في شأن الكفرة: ﴿مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾^(٤) أي: ما عرفوا الله حق معرفته.

= وكل مسلم مؤمن، لأن الإيمان اسم لتصديق شهادة العقول والآيات والآثار على وحدانية الله تعالى، وأن له الخلق والأمر ولا شريك له في ذلك، والإسلام هو المرء نفسه بكليتها، وكذا كل شيء بالعبودية لله تعالى لا شريك له فحصولاً عن طريق المراد منهما على واحد.

(١) «تعديل العلوم» (نسخة كوبريلي ٧٩٧، ورقة ٢١٤ / ب).

(٢) في (أ): وذلك هو المعرفة حق المعرفة.

(٣) سورة آل عمران، الآية (١٨).

(٤) سورة الأنعام، الآية (٩١).



فمن قال: بأنَّ المؤمنَ لا يعرفُه حقَّ معرفته، فقد أوقع التَّسوية^(١) بينَ المؤمنِ والكافرِ، وكفى به قُبْحًا وشَيْنًا، كذا ذكره الإمامُ أبو الليثِ رحمه اللهُ.

(وَلَيْسَ يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يَعْبُدَ اللَّهَ تَعَالَى حَقَّ عِبَادَتِهِ)، لَأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُنَا أَنْ نَعْبُدَهُ (كَمَا هُوَ أَهْلٌ لَهُ) لَأَنَّهُ غَيْرُ مُمَكِّنٍ^(٢)، وَهُوَ الْمَعْنِيُّ بِالْعِبَادَةِ حَقَّ الْعِبَادَةِ، (وَلَكِنْ نَعْبُدُهُ بِأَمْرِهِ كَمَا أَمَرَهُ) وَكَلَّفَهُ، وَالتَّكْلِيفُ لَيْسَ إِلَّا بِقَدْرِ الْوُسْعِ وَالطَّاقَةِ، فَلَا يَلْزَمُ مِنْ جَعْلِ الْمَعْرِفَةِ عَلَى وَفْقِ مَا وَصَفَ ذَاتَهُ حَقَّ الْمَعْرِفَةِ جَعْلَ الْعِبَادَةِ عَلَى وَفْقِ مَا أَمَرَ وَكَلَّفَ عَبْدَهُ^(٣) حَقَّ الْعِبَادَةِ، فَافْهَمْ.

[المؤمنون كلُّهم في المعرفة سواء]

ثُمَّ لَمَّا بَيَّنَّ أَنَّ مَعْرِفَةَ اللَّهِ تَعَالَى حَقَّ الْمَعْرِفَةِ مُمَكِّنَةٌ لِلْبَشْرِ أَخَذَ فِي بَيَانِ أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ كُلَّهُمْ مُسْتَوُونَ^(٤) الْأَقْدَامَ فِي ذَلِكَ وَفِي غَيْرِهِ أَيْضًا مِنَ الْأُمُورِ الْمُنْسُوبَةِ إِلَى الْإِيمَانِ، فَقَالَ: (وَيَسْتَوِي الْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ فِي الْمَعْرِفَةِ) بِصِفَاتِهِ تَعَالَى، (وَالْيَقِينِ)، وَعَدَمِ الشَّكِّ وَالشُّبْهَةِ، (وَالتَّوَكُّلِ) عَلَيْهِ، وَالثَّقَّةِ بِمَا عِنْدَهُ تَعَالَى، وَالْيَأْسِ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ (وَالْمَحَبَّةِ) لَهُ تَعَالَى (وَالْخَوْفِ) (٣١ / أ) مِنْهُ (وَالرَّجَاءِ، وَالْإِيمَانِ)^(٥) لِمَا بَيَّنَّا أَنَّهُ لَا تَفَاوُتَ^(٦) بَيْنَهُمْ فِي الْإِيمَانِ، فَلَا يَتَفَاوَتُونَ أَيْضًا فِي الْأُمُورِ الْمُنْسُوبَةِ إِلَيْهِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا مُنْسُوبَةٌ إِلَيْهِ، (وَيَتَفَاوَتُونَ فِيمَا دُونَ الْإِيمَانِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ) أَي: يَتَفَاوَتُونَ فِي تِلْكَ الْأُمُورِ بِتَفَاوُتِ تَرْكِ الْعِلَاقِ وَالْعَوَائِقِ، وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الْأِعْرَاضِ النَّفْسَانِيَّةِ، وَالْوَسَاوِسِ الشَّيْطَانِيَّةِ، وَالاجْتِنَابِ عَنِ الْمَعَاصِي، وَالتَّوَجُّهِ إِلَى الْحَضْرَةِ الْأَحَدِيَّةِ، فَإِنَّ لَهَا تَأْثِيرًا قَوِيًّا فِي تَصْفِيَةِ الْبَاطِنِ، وَازْدِيَادِ تِلْكَ الْأُمُورِ كَمَا نَقَلَ عَنِ الْأَوْلِيَاءِ وَالصُّلَحَاءِ قَالَ

(١) في (ب): التسمية التسوية.

(٢) في (ب) اضطربت العبارة ففيها: (ولكن نعبده بأمره كما أمره، لأنه لا يمكنه على أن نعبده كما هو أهل له).

(٣) في (ب): وكان عنده.

(٤) في (ب): سوية.

(٥) في (ب): من الإيمان.

(٦) في (ب): لا تفاوت.

عليّ عليه السلام: لو كُشِفَ الغطاءُ ما ازدَدْتُ إِلَّا يَقِينًا^(١).

وإنَّما قالَ: (فيما دُونَ الإيمانِ) لأنَّ الإيمانَ أَوْلَى وأعلى، فما نُسِبَ إليه بكونه أفضلَ وأولى مما نُسِبَ إلى ما هو آخرُ وأدنى، فافهم.

[الثواب من الله فضلاً، والعقاب عدلاً]

ولمَّا كانَ اللهُ تعالى يُوصَفُ بالتفضُّلِ والعدْلِ على عباده، ولا يُوصَفُ بالجورِ والظلمِ ولا بالقُدرةِ عليه أيضاً، خلافاً للمُعترِلةِ على ما عُرِفَ قالَ: (وَاللهُ تَعَالَى مُتَفَضِّلٌ عَلَى عِبَادِهِ عَادِلٌ) لَأَنَّهُ ﴿قَدْ يُعْطِي مِنَ الثَّوَابِ أَضْعَافَ مَا يَسْتَوْجِبُهُ الْعَبْدُ تَفَضُّلاً مِنْهُ﴾ قالَ اللهُ تعالى: ﴿مَنْ دَا أَلَّذِي يُقْرِضُ اللهُ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْلِعْفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾^(٢)، وقالَ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرٌ أَمْثَالِهَا﴾^(٣)، و﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾^(٤)، وكيفَ لا يكونُ والتوفيقُ ليسَ إِلَّا مِنْهُ، ومع ذلك يُعْطِي الثوابَ أَضْعَافًا!؟

(وَقَدْ يُعَاقِبُ عَلَى الذَّنْبِ) بِقَدْرِهِ، قالَ اللهُ تعالى: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا﴾^(٥) (عدلاً مِنْهُ)، ﴿وَمَا اللهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ﴾^(٦)، (وَقَدْ يَعْفُو) وَلَا يُعَاقِبُ (فَضْلاً مِنْهُ) ﴿وَكَانَ اللهُ عَفْوَاً عَفُوراً﴾^(٧).

[الشَّفَاعَةُ حَقٌّ]

(وَشَفَاعَةُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) وَهِيَ طَلَبُ الْعَفْوِ عَنِ الْجِنَايَةِ، سُمِّيَتْ بِهَا لِأَنَّ الشَّافِعَ

(١) أورده أبو منصور الثعالبي في الإعجاز والإيجاز (ص ٣٥).

(٢) سورة البقرة، الآية (٢٤٥).

(٣) سورة الأنعام، الآية (١٦٠).

(٤) سورة الجمعة، الآية (٤).

(٥) سورة الأنعام، الآية (١٦٠).

(٦) سورة آل عمران، الآية (١٠٨).

(٧) سورة النساء، الآية (٩٩).



يطلبُ أن يكونَ المشفوعُ شَفَعًا لَهُ في^(١) البراءةِ عَنِ الْجِنَايَةِ (حَقُّ) أَي: ثابِتَةٌ لا يسوغُ إنكارُها، لقوله تعالى: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّفِيعِينَ﴾^(٢)، ولو لم تنفع للمؤمنين أيضًا لم يكن لتخصيص الكافرين بالذكر في حال تقيح أمرهم معنى، وليس هذا قولًا بمفهوم المخالفة، فافهم^(٣).

وهذه المسألة (٣١ / ب) مبنية على ما سبق من جواز العفو والمغفرة بدون الشفاعة^(٤)، فبالشفاعة أولى، وعند المعتزلة لما لم يجز.. لم يثبت^(٥).

(وَشَفَاعَةُ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ لِلْمُؤْمِنِينَ الْمُذْنِبِينَ، وَلِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْهُمْ الْمُسْتَوْجِبِينَ الْعِقَابِ حَقًّا) لقوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَذُنُوبِكِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٦)، ولقوله عليه السلام: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»^(٧) وهذا الحديث - وهو اشتهر واستفاض بين الأمة حتى

(١) في (ب): من.

(٢) سورة المدثر، الآية (٤٨).

(٣) قوله: (فافهم) مثبت من (أ).

قال العلامة التفتازاني رحمه الله في شرح العقائد النسفية (ص ٢١٤): ولنا: قوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَذُنُوبِكِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]، وقوله تعالى: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّفِيعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، فإن أسلوب الكلام يدل على ثبوت الشفاعة في الجملة، وإلا، لما كان لنفي نفعها عن الكافرين عند القصد إلى تقيح حالهم وتحقيق يأسهم معنى، لأن مثل هذا المقام يقتضي أن يُوسموا بما يخصهم، لا بما يعمهم وغيرهم، وليس المراد: أن تعليق الحكم بالكافر يدل على نفيه عما عداه حتى يرد عليه: أنه إنما يقوم حجة على من يقول بمفهوم المخالفة.

(٤) تصحفت في (أ) إلى: الساعة. والصواب ما أثبتناه، والله أعلم.

(٥) قوله: (لم يثبت) سقط من (ب)، وفي (أ): يجوز. والمثبت من شرح العقائد النسفية (ص ٢١٣).

(٦) سورة محمد، الآية (١٩).

(٧) رواه أبو داود (٤٧٣٩)، والترمذي (٢٤٣٥)، والبيهقي في «الشعب» (٣١٠)، وصححه من حديث أنس، والحاكم (٢٣١، ٢٣٢)، وصححه من حديث جابر، والطبراني من حديث ابن عباس وابن عمر في «الأوسط» (٥٩٤٢)، و«الكبير» (١١٤٥٤)، والبيهقي في «البعث» من حديث كعب بن عجرة، ومن مرسل طاوس، وقال: إنه مرسل حسن يشهد لكون هذه اللفظة شائعة فيما بين التابعين. ورواه البيهقي في «البعث» من حديث جابر (١)، ورواه من حديث كعب بن عجرة الأجرى في «الشریعة» =



قَرُبَ مِنْ حَدِّ التَّوَاتُرِ - يُبْطَلُ تَأْوِيلَ الْمُعْتَزَلَةِ، وَمَا وَرَدَ مِنَ الشَّفَاعَةِ، فَإِنَّهَا لِلْمُطِيعِينَ، وَهِيَ أَنْ يَطْلُبَ الرُّسُلُ وَالْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهُ عَلَيْهِ نَصٌّ أَنْ شَفَاعَتَهُ لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ.

وَأَيْضًا: تِلْكَ الزِّيَادَةُ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَحَقًّا بِالْعَمَلِ عِنْدَهُمْ تَوْجِبُ تَنْغِيصَ نِعْمَةِ الْجَنَّةِ، إِذْ مِنْ زَعْمِهِمْ: أَنَّ التَّفْضِيلَ يُوجِبُ الْمِنَّةَ، وَهِيَ تُنْغِصُ النِّعْمَةَ وَليستِ الْجَنَّةُ بَدَارٌ تُنْغِصُ فِيهَا النِّعْمَ.

وَأَيْضًا: إِعْطَاءُ تِلْكَ الزِّيَادَةِ لَوْ كَانَ عِنْدَهُمْ جَائِزٌ بَدُونِ الشَّفَاعَةِ لَكَانَ مِمَّا لَا يَجُوزُ مَنَعُهَا، لِأَنَّ مَنَعَ مَا يَجُوزُ إِعْطَاؤُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لِلْمَانِعِ فِيهِ مَنَفَعَةٌ أَوْ دَفْعُ مَضْرَرَةٍ وَيَنْتَفِعُ^(١) بِهِ الْمُعْطَى، لَهُ^(٢) بُخْلٌ عِنْدَهُمْ، وَطَلَبُ^(٣) الْاِمْتِنَاعِ مِنَ الظُّلْمِ وَالْجَوْرِ وَالسَّفَهَةِ.

وَمَنْ ظَنَّ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ وَالْمُرْسَلِينَ وَالْمَلَائِكَةَ يَسْأَلُونَ اللَّهَ تَعَالَى مَا هَذَا سَبِيلُهُ، فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَلَا تَعَلَّقْ لَهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَى﴾^(٤)، لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ بِمَا مَعَهُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالطَّاعَاتِ مُرْتَضَى وَإِنْ وُجِدَتْ مِنْهُ كَبِيرَةٌ.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَى اللَّهُ تَعَالَى الشَّفَاعَةَ لَهُ، فَلِمَ زَعَمْتُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَرْضَى شَفَاعَةَ صَاحِبِ الْكَبِيرَةِ فِيهِ إِطْلَاقًا.

وَلَا تَعَلَّقْ لَهُمْ أَيْضًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾^(٥)، لِأَنَّ لَا نَسْلَمُ دَلَالَتَهُ عَلَى الْعُمُومِ فِي الْأَشْخَاصِ وَالْأَزْمَانِ وَالْأَحْوَالِ، وَلَوْ سُلِّمَ فَالظَّالِمُ الْمُطْلَقُ الْمَذْكُورُ

= (٧٨٠)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادِ» (٣/ ٤٠).

(١) فِي (ب): وَيَنْبَغِي.

(٢) سَقَطَ مِنْ (ب).

(٣) فِي (ب): وَطَلَبَ مَا لَا يَجُوزُ مَنَفَعَتُهُ طَلَبَ.

(٤) سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ، الْآيَةُ (٢٨).

(٥) سُورَةُ غَافِرٍ، الْآيَةُ (١٨).

في القرآن هو الكافر، وفيه جمعُ بين الأدلة.

فإن قيل: في الشفاعة (٣٢ / أ) سؤال من الله تعالى أن يجعل عدوه وليه وأهل النار أهلاً للجنة، وإنه ليس بمستحسن، وأيضاً بإثباتها^(١) لأصحاب الكبائر تجرئة الناس على الذنوب وإنه لا يجوز.

قلنا: هذا على أصلكم الفاسد: أن المؤمن بارتكاب الكبيرة يخرج عن الإيمان فيصير عدواً لله تعالى، وأما على أصلنا المؤمن لا يصير عدواً لله تعالى بارتكاب كبيرة من الكبائر^(٢)، نصَّ على هذا الإمام أبو حنيفة في كتاب «العالم والمتعلم»^(٣)، ولا يصير أهلاً للنار مطلقاً بل فيه سؤال أن يُعامل عبده بفضله وكرمه، ونحن لا نحكم بوجوب الشفاعة ليأمن العبد من العذاب ويتكىل على الشفاعة ويتجرأ على الذنوب، بل نقول بجوازها وتصورها في حق كل فرد من أصحاب الكبائر، ليرجو نيل الشفاعة، ولا ييأس من العفو والمغفرة، فإن اليأس كفر كما أن الأمن كفر^(٤).

فإن قيل: الجزم بأن العاصي يكون في النار يأس من الله تعالى، وبأن المُطيع يكون في الجنة أمن من الله تعالى، فيلزم أن يكون المعتزلي كافرًا، مُطيعًا كان أو عاصيًا، لأنه آمن أو آيس، ومن قواعد أهل السنة أن لا تكفر أحدًا من أهل القبلة.

قلنا: هذا ليس بيأس ولا آمن، لأنه على تقدير العصيان لا ييأس أن يوفقه الله تعالى

(١) في (ب): إثباتها.

(٢) في (ب): كبيرة من الكبائر.

(٣) العالم والمتعلم رواية أبي مقاتل (ص ٢٦).

(٤) قال النسفي في «عقائده» مع شرحه (ص ٢٨٣): (وَالْيَأْسُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى كُفْرٌ)، لأنه ﴿لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧]، (وَالْأَمْنُ مِنَ مَكْرِ اللَّهِ تَعَالَى كُفْرٌ)، إذ ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]. انتهى كلامه. وهذا عند الحنفية، أما عند الشافعية، فلا يكفر بل هو من الكبائر، إلا إذا كان يأسه لإنكار سعة الرحمة ذنوبه وأمنه لا اعتقاده أن لا مكر، فظاهر أن كلا منهما كافر، وعليه تحمل الآيتان.



للتوبة والعمل الصالح، وعلى تقدير الطاعة لا يأمن أن يخذله تعالى فيكسب المعاصي، وبهذا يظهر الجواب عما قيل: إن المعتزلي إذا ارتكب كبيرة لزم أن يصير كافراً، لياسه من رحمة الله تعالى، ولا اعتقاده أنه ليس بمؤمن، وذلك لأننا لا نسلم أن اعتقاد استحقاقه النار يستلزم اليأس، وأن اعتقاد عدم إيمانه المفسر بمجموع التصديق والإقرار والأعمال بناءً على انتفاء الأعمال يُوجب الكفر.

هذا، والجمع بين قولهم: (لا يُكفر أحدٌ من أهل القبلة) وقولهم: (يُكفر من قال بخلق القرآن، أو استحالة الرؤية، أو سبَّ الشيخين ولعنهما، وأمثال ذلك) مُشكّل، كذا في «شرح العقائد»^(١)، وحلّه مرّ مرةً.

[وزن الأعمال بالميزان حقُّ]

ولمّا ذكر الإمام رحمه الله في أوائل الكتاب أنّ (الميزان حقُّ) كان من حقه (٣٢ / ب) أن يعقبه بلا تأخير بقوله: (ووزن الأعمال بالميزان يوم القيامة حقُّ)، أو يتركه اكتفاءً بسبق ذكر الميزان، لكنّه ذكره اهتماماً واقتفاءً^(٢) للقرآن، قال الله تعالى: ﴿وَالْوِزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾^(٣) وأخر ذكره للتذكير، سئل رسول الله ﷺ عن كيفية وزن الأعمال وهي أعراض انعدمت والمعدوم لا يوزن، قال: «يوزن صحائف الأعمال، فإذا وضعت في الميزان خلق الله تعالى في كفتيهما مثلاً ثقلاً بقدر رتبة الطاعات»^(٤)، وهو على ما يشاء قدير.

(١) شرح العقائد النسفية (ص ٢٨٤) بتحقيقنا.

والقول بعدم التكفير هو مذهب الأشعري وبعض أتباعه، ومحلّه في المسائل الاجتهادية، أما من أنكر شيئاً من الدين فلا نزاع في تكفيره، والبعض الآخر منهم خالفوا، فكفروا المعتزلة والشيعة في بعض المسائل، وعليه فلا حاجة إلى الجمع، والإشكال إنما يأتي على الأشعري ومن تبعه.

(٢) في (ب): واصغاء.

(٣) سورة الأعراف، الآية (٨).

(٤) لعل المؤلف رحمه الله يشير إلى الحديث الوارد في ذلك وهو حديث البطاقة الذي رواه أحمد (٢/

٢١٣)، والترمذي (٢٦٣٩)، وحسنه، وابن ماجه (٤٣٠٠)، والحاكم وصححه (١٩٣٧)، من =

[القصاص بين الخصوم يوم القيامة حق]

(وَالْقِصَاصُ فِيمَا بَيْنَ الْخُصُومِ بِالْحَسَنَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَقٌّ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ الْحَسَنَاتُ) بأن لم توجد أصلاً أو لم يبق (فَطَرَحُ السَّيِّئَاتِ عَلَيْهِمْ حَقٌّ جَائِزٌ) لأن الخبر الصادق أخبر عن ذلك، وكل ما أخبر عنه المخبر الصادق فهو حق وصدق، فجرى القصاص فيما بين الخصوم حق وصدق^(١).

أما بيان أن الصادق أخبر عنه، فهو أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم جالساً إذ رأيناه ضحك حتى بدت ثناياه، قيل^(٢) له: مم تضحك يا رسول الله؟ فقال: «رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي جَثِيَا بَيْنَ يَدَيَّ رَبِّي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَبِّ خُذْ مَظْلَمَتِي مِنْ أَخِي. فَقَالَ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم: أَعْطِ أَخَاكَ مَظْلَمَتَهُ. فَقَالَ: يَا رَبِّ مَا بَقِيَ مِنْ حَسَنَاتِي شَيْءٌ^(٣). فَقَالَ: رَبِّ فَلْيَحْمِلْ مِنْ أَوْزَارِي عَلَيْهِ»، ففاضت عيننا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال: «إِنَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ لَيَوْمٌ يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيَّ أَنْ يُحْمَلَ

= حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إِنَّ اللَّهَ سَيُخَلِّصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُنْشَرُ لَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ سِجْلًا، كُلُّ سِجْلٍ مِثْلُ مَدِّ الْبَصْرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنْتَ كَرُمٌ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظْلَمَكَ كِتَابِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا، يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَاكَ عَذْرُ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ، فَتُخْرَجُ بَطَاقَةٌ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: احْضُرْ وَزَنِّكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبَطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السُّجُلَاتِ؟ فَيَقُولُ: فَإِنَّكَ لَا تَظْلَمُ، فَتَوْضَعُ السُّجُلَاتُ فِي كِفَّةٍ، وَالْبَطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتِ السُّجُلَاتُ، وَثَقُلَتِ الْبَطَاقَةُ، وَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ).

(١) روى مسلم (٢٥٨١) من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟». قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ. فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ».

(٢) في (أ): فقال. والقائل هو سيدنا عمر رضي الله عنه.

(٣) سقط من (ب).

عَنْهُمْ مِنْ أَوْزَارِهِمْ...» الحديث^(١).

وأما بيان أن كل ما أخبر عنه الصادق فهو حق، فظاهر، وإلا لم يكن الصادق صادقاً، لكنّه صادق، وهذا خلف.

وفي إيراد هذه المسألة تنبيه للناس على الإقدام على الإنصاف، والاحتراز عن الظلم والاعتساف، وإبطال حقوق المسلمين بلا حق كيلا يؤخذوا يوم القيامة بظلمهم وجورهم عليهم، ولا يحرّموا عمّا فعلوا من الخيرات والحسنات، فإنّه لا حسرة ولا ندامة يومئذ أعظم من ذلك (٣٣/ أ)، والويل كل الويل لمن لا يتذكر ذلك اليوم، وأبطل حقوق المسلمين وجار عليهم طول عمره مغتراً بالأنصار والأعوان مائلاً إلى هوى النفس ووسوسة الشيطان، وقد قال النبي ﷺ خبراً عن الله تعالى: «لَأَنْتَقِمَنَّ مِنَ الظَّالِمِ فِي عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ»^(٢).

اللَّهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ، تُبِّ عَلَى الظَّالِمَةِ، وَنَجِّ الْمُسْلِمِينَ مِنْ شَرِّهِمْ بِحُرْمَةِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

[حَوْضُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَقٌّ]

(وَحَوْضُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَقٌّ) استدلل الشارح العلامة في «شرح العقائد» على حقيقته، بقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْعَمْنَا عَلَىكَ الْكَوْثَرَ﴾^(٣)، وبقوله عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:

(١) رواه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٤٠٢)، والحاكم (٨٧١٨)، وقال: صحيح الإسناد، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. وتماه الحديث كما أورده ابن الجوزي في «مشيخته» (ص ١٤٥): قال: فيقول الله ﷻ للطالب: ارفع رأسك فانظر إلى الجنان، فرفع رأسه فقال: يا رب أرى مدائن من فضة، وقصوراً من ذهب مكللة باللؤلؤ، لأي شهيد هذا؟ قال: هذا لمن أعطاني الثمن. قال: يا رب ومن يملك ذلك؟ قال: أنت تملكه. قال: بماذا يا رب؟ قال: بعفوك عن أخيك. قال: يا رب قد عفوت عنه. قال الله تعالى: خذ بيد أخيك فأدخله الجنة، ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك: اتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم، فإن الله يصلح بين المؤمنين يوم القيامة.

(٢) رواه الخرائطي في «مساوى الأخلاق» (٦٢٣)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٦)، وتماه في «فوائده» من حديث ابن عباس رضي الله عنه. وتماه: «وَلَأَنْتَقِمَنَّ مِمَّنْ رَأَى مَظْلُومًا فَقَدَّرَ أَنْ يَنْصُرَهُ فَلَمْ يَنْصُرْهُ».

(٣) سورة الكوثر، الآية (١).

«حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ، وَمَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِيْزَانُهُ أَكْثَرُ مِنْ نُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ يَشْرَبُ مِنْهَا، فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا»^(١)، وغير ذلك من الأحاديث^(٢).

لكنَّ المفهومَ المُتبادرَ من كلامِ الشيخِ أبي المُعينِ أنَّ الكوثرَ غيرُ الحوضِ، حيثُ قال:
والحوضُ يومَ القيامةِ حقٌّ، والكوثرُ في الجنةِ حقٌّ^(٣).

ويؤيِّدُ ذلكَ قولُ صاحبِ «الكشاف»: والكوثرُ فَوْعَلٌ مِنَ الكثرةِ، وهو المُنْفِرُطُ الكثرةِ، قِيلَ لأعرابيةٍ رَجَعَ ابْنُهَا مِنَ السَّفَرِ: بِمَ آبِ ابْنِكِ؟ قالتُ: آبُ بكوثرٍ. قال:

وَأَنْتَ كَثِيرٌ يَا ابْنَ مَرَاوَنَ طَيِّبٌ وَكَانَ أَبُوكَ ابْنَ الْعَقَائِلِ كَوْثَرًا^(٤)

وقيل: الكوثرُ نهرٌ في الجنةِ، وعنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرَأَهَا حِينَ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْكُوْثَرُ؟ إِنَّهُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ وَعَدْنِيهِ رَبِّي، فِيهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ»^(٥).

ورُويَ في صِفَتِهِ: «أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ، وَأَلْيَنُ مِنَ الرَّبْدِ، حَافَتَاهُ الزُّبُرُجُدُ، وَأَوَانِيهِ مِنْ فِضَّةٍ عَدَدَ نُجُومِ السَّمَاءِ»^(٦).

ورُويَ: «لَا يَظْمَأُ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ أَبَدًا، وَأَوَّلُ وَارِدِيهِ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ، الدَّنَسُو الثِّيَابِ، الشَّعْثُو الرُّؤُوسِ، الَّذِينَ لَا يُزَوِّجُونَ الْمُنْعَمَاتِ، وَلَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السُّدَدِ، يَمُوتُ أَحَدُهُمْ

-
- (١) رواه البخاري (٦٥٧٩)، ومسلم (٢٢٩٢) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.
وقوله: (كيزانها) جمع: كوز. وقوله: (وزواياه سواء) أي: كناية أن طوله كعرضه. وقوله: (من يشرب منها) أي: الكيزان.
- (٢) شرح العقائد النسفية (ص ١٩٩) بتحقيقنا. وصرح القاضي عياض رحمه الله تعالى بتواترها، وذكر من رواها سبعة وعشرين من الصحابة.
- (٣) بحر الكلام (ص ٢١٣).
- (٤) البيت من الطويل، وهو للكُميت كما في «ديوانه» (١ / ٢٠٩)، ولسان العرب (٥ / ١٣٣) مادة (كثر):
- (٥) رواه مسلم (٤٠٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.
- (٦) رواه مسلم (٢٣٠٠) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.



وَحَاجَتُهُ تَتَلَجَّلُجُ فِي صَدْرِهِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ»^(١).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ فَسَّرَ الْكُوْثَرَ بِالْخَيْرِ الْكَثِيرِ، فَقَالَ لَهُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: هُوَ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ: هُوَ مِنَ الْخَيْرِ الْكَثِيرِ^(٢). هَذَا كَلَامُهُ^(٣).

وَقَالَ قَوْمٌ: الْحَوْضُ: عِلْمُهُ، وَدِينُهُ، وَطَرِيقَتُهُ^(٤).

[الصَّراطُ حَقٌّ]

ومما ينبغي أن يُعتقد أن الصَّراطَ حَقٌّ، وَهُوَ جِسْرٌ مَمْدُودٌ عَلَى مَتْنِ جَهَنَّمَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (٣٣ / ب): ﴿فَأَهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾^(٥)، أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ، وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ، يَمُرُّ عَلَيْهِ الْمُؤْمِنُ وَغَيْرُهُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾^(٦)، ثُمَّ يَمُرُّ بَعْضُهُمْ كَالْبَرْقِ الْخَاطِفِ، وَبَعْضُهُمْ كَالرَّيْحِ الْعَاتِيَةِ، وَبَعْضُهُمْ كَالْجَوَادِ الْمُسْرِعِ، وَمِنْهُمْ كَالْمَاشِيِ، وَمِنْهُمْ كَالنَّمْلَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْرُ عَلَى وَجْهِهِ^(٧).

(١) رواه الترمذي (٢٤٤٤)، وابن ماجه (٤٣٠٣) من حديث ثوبان رضي الله عنه.

(٢) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٤ / ٦٨٢)، والبخاري في تفسيره (٨ / ٥٥٤). ولفظه: عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أنه قال في الكوثر: «هو الخير الكثير الذي أعطاه الله إياه». قال أبو بشر: فقلت لسعيد بن جبير: فإن ناساً يزعمون أنه نهر في الجنة، قال: فقال سعيد: النهر الذي في الجنة، من الخير الذي أعطاه الله إياه.

(٣) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٤ / ٨٠٥ - ٨٠٦).

(٤) تفسير الخازن، لباب التأويل في معاني التنزيل (٤ / ٤٨٠).

(٥) سورة الصافات، الآية (٢٣).

(٦) سورة مريم، الآية (٧١).

(٧) روى مسلم في «صحيحه» (١٨٣) قال أبو سعيد: بلغني أن الجسر أدق من الشعرة وأحد من السيف. وروى أحمد في «المسند» (٦ / ١١٠) من حديث عائشة رضي الله عنها، وفيه: «ولجهنم جسر أدق من الشعر وأحد من السيف عليه كلاليب وحسك، يأخذون من شاء الله، والناس عليه كالطرف وكالبرق وكالريح وكأجويد الخيل والركاب، والملائكة يقولون: رب سلم رب سلم، فناج مسلم، ومخدوش =

وأنكره الجهمية^(١) وأكثر المعتزلة زعمًا منهم، أن المرور على شيء أدق من الشَّعْرِ وأحد من السَّيْفِ غير مُمَكِّن.

قلنا: هذا ليس بأعجب من المشي في الهواء، وإذا أمكن ذلك في الهواء فعلى الصُّرَاطِ أَوْلَى، كذا ذَكَرَ في «الاعتماد»^(٢).

وقولهم: إن أمكن فهو تعذيب للمؤمنين. ممنوع، لجواز أن يُسهِّله اللهُ تعالى علينا كما ورد في الحديث^(٣)، والمُعْتَبَرُ في أمثالها النَّقْلُ، لأنَّ العَقْلَ قاصِرٌ عن إدراكها، غاية الأمر أنه ياباها^(٤).

[الجنة والنار مخلوقتان الآن]

(وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ مَخْلُوقَتَانِ الْآنَ) وزعم أكثر المعتزلة أنَّهما يُخلقان يومَ الجزاء.

= مسلم، ومكور في النار على وجهه». فنسأل الله السلامة والجواز بسلام بجاه خير الأنام عليه أفضل الصلاة والسلام.

(١) الجهمية: هم أصحاب جهنم بن صفوان تلميذ الجعد بن درهم الذي قتله خالد بن عبد الله القسري سنة (١٢٤هـ) على الزندقة والإلحاد. وجهم أبو محرز الراسي مولاهم السمرقندي الكاتب المتكلم، أسُّ الضلالة ورأس الجهمية، كان صاحب ذكاء وجدال. وهو من الجبرية الخالصة، ظهرت بدعته بترمز، وقتله سلم بن أحوز المازني بمرو في آخر ملك بني أمية سنة (١٢٨هـ).

(٢) الاعتماد في الاعتقاد شرح العمدة للنسفي (ص ٤٤٧).

(٣) روى أحمد في «المسند» (٢٠٤٤٠) عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ قال: «يُحْمَلُ النَّاسُ عَلَى الصُّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَقَادَعُ بِهِمْ جَنَبَاتُ الصُّرَاطِ تَقَادَعُ الْفَرَاشِ فِي النَّارِ»، قال: «فَيُنَجِّي اللهُ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ»، قَالَ: «ثُمَّ يُؤْذَنُ لِلْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ أَنْ يَشْفَعُوا فَيَشْفَعُونَ، وَيُخْرِجُونَ وَيُخْرِجُونَ، وَيُخْرِجُونَ، وَيُخْرِجُونَ».

(٤) روى الضياء المقدسي في «المختارة» (٢٦٩٤) عن أنس بن مالك أنه سأل النبي ﷺ فقال: «خَوَيْدُمُكَ أَسَّ اشْفَعُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ: أَنَا فَاعِلٌ. قَالَ فَأَيْنَ أَطْلُبُكَ؟ قَالَ: أَطْلُبُنِي أَوَّلَ مَا تَطْلُبُنِي عِنْدَ الصُّرَاطِ، فَإِنِ وَجَدْتَنِي وَإِلَّا، فَأَنَا عِنْدَ الْمِيزَانِ، فَإِنِ وَجَدْتَنِي وَإِلَّا فَأَنَا عِنْدَ الْحَوْضِ لَا أُخْطِي هَذِهِ الثَّلَاثَةَ مَوَاضِعَ». إسناده صحيح.

لنا: قِصَّةُ آدَمَ، وَالْآيَاتُ الظَّاهِرَةُ فِي إِعْدَادِهِمَا، مِثْلُ: ﴿أَعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾^(١)، وَ﴿أَعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾^(٢).

وَلَا تَعْلُقُ لَهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾^(٣) لِحْتِمَالِ الْحَالِ وَالِاسْتِمْرَارِ، وَلَوْ سُلِّمَ فَقِصَّةُ آدَمَ تَبْقَى سَالِمَةً عَنِ الْمُعَارَضَةِ.

فَإِنْ قُلْتَ: قَوْلُهُ تَعَالَى فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ: ﴿أَكُلْهَا دَائِمًا﴾^(٤) يَقْتَضِي عَدَمَ خَلْقِهَا فِي الدُّنْيَا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾^(٥)، وَإِذَا لَمْ تَكُنِ الْجَنَّةُ مَخْلُوقَةً لَمْ تَكُنِ النَّارُ مَخْلُوقَةً، لِعَدَمِ الْقَائِلِ بِالْفَضْلِ، فَلَوْ خُلِقْنَا لَهَلَكْنَا فَيَنْقَطِعُ الدَّوَامُ.

قُلْتُ: الْمَرَادُ بِالذَّوَامِ تَجْدِيدُ الْأَمْثَالِ، عَلَى أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى مَا بَعْدَ دُخُولِ الْمُكَلَّفِينَ فِي الْجَنَّةِ.

وَقَدْ يُقَالُ: الْمَرَادُ ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ﴾^(٦) فِي حَدِّ ذَاتِهِ، إِذْ وَجُودُهُ لَيْسَ مُقْتَضِي ذَاتِهِ، وَهَذَا الْمَعْنَى لَا يُنَافِي دَوَامَ الْأَكْلِ.

وَقَدْ يُقَالُ: جَازَ أَنْ يَدْخُلَ الْخُصُوصُ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾^(٧)، فَعَنِ الضَّحَّاكِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا اللَّهَ، وَالْعَرْشُ، وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ^(٨).

(١) سورة آل عمران، الآية (١٣٣).

(٢) سورة البقرة، الآية (٢٤).

(٣) سورة القصص، الآية (٨٣).

(٤) سورة الرعد، الآية (٣٥).

(٥) سورة القصص، الآية (٨٨).

(٦) سورة القصص، الآية (٨٨).

(٧) سورة القصص، الآية (٨٨).

(٨) أورده برهان الدين الكرمانى فى «غرائب التفسير وعجائب التأويل» (٢ / ٨٧٦).



وقولُهُمْ: (إِنَّ خَلَقَهُمَا الْآنَ عَبَثٌ) ممنوعٌ^(١).

(لا تَفْنِيَانِ أَبَدًا) أي: لا يطرأ عليهما عدمٌ مستمرٌّ، فلا يُنَافِي هلاكَهُمَا - ولو لحظةً، تحقيقًا لقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ﴾^(٢) - البقاء بهذا المعنى، للتنصيصِ على الخلودِ (٣٤ / أ) المُنافِي للفناءِ بعدَ الوجودِ، لقوله تعالى: ﴿بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَظَّتْ بِهِ، حَظِيَّتَهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٨١) وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ^(٣)، وهذان النَّصَّانِ يدلَّانِ على عدمِ فناءِ أهلِهما وعدمِ فناءِهما أيضًا^(٤).

وذهبتِ الجَهْمِيَّةُ إلى أنَّهما تَفْنِيَانِ وَيَفْنِي أَهْلُهُمَا، وهو قولٌ باطلٌ مُخَالَفٌ لِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَلِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى الْحَقِّ الْمُبِينِ.

[لا فناء ولا موت لمن في الجنة والنار]

ثُمَّ لَمَّا بَيَّنَّ أَنَّهُمَا لَا تَفْنِيَانِ أَبَدًا أَشَارَ إِلَى أَنَّ أَهْلَهُمَا أَيْضًا لَا يَفْنِي أَبَدًا بِقَوْلِهِ: (وَلَا يَمُوتُ الْحُورُ^(٥) أَبَدًا، وَلَا يَفْنِي عَذَابُ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا ثَوَابُهُ سَرْمَدًا) أي: دائِمًا، ووجهُ الإِشَارَةِ أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ لِأَهْلِهِمَا، فَإِذَا لَمْ تَفْنِ لَمْ يَفْنِ.

(١) قال المؤلف رحمه الله تعالى في رسالة في الاعتقاد (ص ١٥٩): وقال بعض العلماء: إن الإنسان إذا خلق ثوابه يكون أحرص على العبادة، وإذا خلق عقوبته يكون أخوف وأكثر امتناعاً من المعاصي. ويدل عليه قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ...﴾ [البقرة: ٢٤]، فلو كانتا غير مخلوقتين لكان منه كذباً والله تعالى منزّه عن ذلك.

(٢) سورة القصص، الآية (٨٨).

(٣) سورة البقرة، الآية (٨١).

(٤) قال المؤلف رحمه الله تعالى في رسالة في الاعتقاد (ص ١٥٩): ولا فناء لهما ولا أهلها، للتنصيص على الإعداد، والخلود أبداً، بل دائمتان.

(٥) في (ب): الخلق فيهما.

وأنكرت الفلاسفة والباطنية هذه الأمور، ولنا النصوص الناطقة بهما.

[هل للجن ثواب كالإنس؟ وهل الملائكة في الآخرة في الجنة]

فإن قيل: هل للجن ثواب كالإنس؟

قيل: اختلف فيه، فقيل: لا ثواب لهم إلا النجاة من النار، لقوله تعالى: ﴿وَجَزَاءُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾^(١).

قال أبو حنيفة رحمه الله: لا يكونون في الجنة ولا في النار، ولكن في معلوم الله تعالى، وقال أبو يوسف رحمه الله ومحمد رحمه الله: إنهم في الجنة، إلا أنهم لا يرون ربهم، ولا خلاف في أن كفارهم مع كفار الإنس يكونون في النار أبداً^(٢).

فإن قيل: أيعون الملائكة في الآخرة في الجنة؟

قيل: نعم، لأنهم موحدون، بعضهم يطوفون حول العرش، يسبحون بحمد ربهم كما قال الله تعالى: ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾^(٣)، وبعضهم يبلغون السلام من الله تعالى إلى المؤمنين، كما قال الله تعالى: ﴿يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ ﴿٣١﴾ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾^(٤).

سئل الزاهد الصفار رحمه الله^(٥): أن الملائكة هل يرون ربهم؟

قال: اعتماد والدي رحمه الله أنهم لا يرون ربهم سوى جبرئيل عليه السلام، فإنه يرى

(١) سورة الأحقاف، الآية (٣١).

(٢) قال المؤلف رحمه الله تعالى في رسالة في الاعتقاد (ص ١٦١): مسألة: الجنئي الكافر يعذب بالنار اتفاقاً، والمسلم يُثاب بالجنة كالأنسي. وتوقف بعض من الأئمة في كيفية ثوابهم.

(٣) سورة الزمر، الآية (٧٥).

(٤) سورة الرعد، الآية (٢٣).

(٥) تقدمت ترجمته رحمه الله.

مرّةً واحدةً ولا يرى بعدها.

ثُمَّ سُئِلَ: إِذَا كَانُوا مُوحِّدِينَ لَمْ لَا يَرُونَ رَبَّهُمْ؟

قال: لأنَّ الرُّؤيةَ فضلُ اللهِ تعالى واللهُ تعالى يُؤْتِي الْفَضْلَ لِمَنْ يَشَاءُ، كما قال اللهُ تعالى:

﴿وَأَنْ أَلْضَلَّ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾^(١).

[الهداية فضلاً، والإضلال عدلاً]

(وَاللَّهُ تَعَالَى يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَضْلاً مِنْهُ، وَيُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ عَدْلاً مِنْهُ)، لأنَّ الظُّلمَ منه مُحَالٌ.

اعلم أنَّ الهَدْيَ مِنَ اللهِ تعالى (٣٤ / ب) عندَ أهلِ السُّنَّةِ: خَلْقُ الْإِهْتِدَاءِ فِي الْعَبْدِ^(٢)،

وَالْإِضْلالُ: خَلْقُ الضَّلَالَةِ فِيهِ^(٣).

وعندَ الْمُعْتزَلَةِ: الهَدْيُ مِنَ اللهِ تعالى بيانُ طريقِ الْحَقِّ، وَالْإِضْلالُ: تسميةُ الْعَبْدِ ضالًّا

عندَ اختيارِهِ الضَّلَالَةَ.

وَالصَّحِيحُ مَا قُلْنَا، وَذَلِكَ لِأَنَّ اللهَ تعالى نَفَى الْهُدَايَةَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

لِمَنْ يُحِبُّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(٤)، وَلَوْ كَانَ الْهُدْيُ بَيَانَ

طَرِيقٍ لَمَا صَحَّ هَذَا^(٥)، لِأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يُبَيِّنُ الطَّرِيقَ لِعَامَّةِ الْخَلْقِ، وَلِأَنَّ التَّقْيِيدَ بِالمَشِيئَةِ

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(٦) يُشْعِرُ بِأَنَّ لَيْسَ الْهُدَايَةَ بَيَانَ الطَّرِيقِ، لِأَنَّ

الْبَيَانَ عَامٌّ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ، وَلَا الْإِضْلالُ تسميةُ الْعَبْدِ ضالًّا، إِذْ لَا مَعْنَى لِتَعْلِيقِ ذَلِكَ بِمَشِيئَةِ

(١) سورة الحديد، الآية (٧٣).

(٢) في (أ): عند اختياره.

(٣) في (أ): عند اختياره.

(٤) سورة القصص، الآية (٥٦).

(٥) سقط من (ب). أي: هذا النفي عن نبيه ﷺ كما في شرح العمدة (ص ٣٣٨).

(٦) سورة فاطر، الآية (٨). في النسختين: (يهدي من يشاء ويضل من يشاء).



الله تعالى، لأنَّ تسميته ضالًّا إنما يترتبُ على اختياره الإضلالَ وإيجاده عندَ الخصم، فيكونُ ذلك مُقيِّدًا بمشيئة العبد لا بمشيئة الله تعالى.

نعم، قد تُضافُ الهدايةُ إلى النبيِّ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ مجازًا بطريقِ التسبُّبِ كما أُسندَ إلى القرآن، وقد يُسندُ الإضلالُ إلى الشَّيْطَانِ مجازًا كما يُسندُ إلى الأصنامِ^(١) (وَإِضْلَالُهُ: خِذْلَانُهُ، وَتَفْسِيرُ الْخِذْلَانِ: أَنْ لَا يُوقِّقَ لِلْعَبْدِ عَلَى مَا يَرْضَاهُ عَنْهُ) فيخلقُ الضَّلَالَةَ فيه، وإنما فسَّرَ الإضلالَ، لأنَّ إسنادهُ إلى الله تعالى بالمعنى الذي ذكره أهلُ السُّنَّةِ أشدُّ استحالةً عندَ المعتزلةِ من إسنادهِ الهدايةِ إليه تعالى، فافهم.

(وَهُوَ) أي: الخُذْلَانُ (عَدْلٌ مِنْهُ)^(٢) أي: بسببِ العدلِ^(٣) منه تعالى، (وَهُوَ) أي: العدلُ^(٤) (عُقُوبَةُ الْمَخْذُولِ عَلَى الْمَعْصِيَةِ) اعلم: أنَّ مسألةَ الهدْيِ والإضلالِ فرعُ مسألةِ خَلْقِ الأفعالِ، فبُشُوتها تثبتُ هذه أيضًا، لأنَّ المشايخَ رحمهم اللهُ أفردوها بالذكرِ توضيحًا وتسهيلًا للأمرِ على المُبتدئين.

[اختيار العبد الكفر على الإيمان بواسطة وسوسة الشيطان]

(وَلَا يُقَالُ: إِنَّهُ يَسْلُبُ^(٥) الْإِيمَانَ مِنْ عَبْدِهِ) المؤمنِ (قَهْرًا وَلَا جَبْرًا^(٦))، وَلَكِنْ: يُقَالُ الْعَبْدُ يَدْعُ الْإِيمَانَ، وَإِذَا تَرَكَهُ فَحِينْتِذِ^(٧) يَسْلُبُ مِنْهُ الشَّيْطَانُ^(٨))، حاصلُ هذا الكلام: أنَّ العبدَ ليسَ

(١) كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا ضَلَّ عَنْهُمْ﴾ [النساء: ١١٩]، وقوله تعالى: ﴿رَبِّ إِنَّمَنْ أَضَلَّنَا كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٦].

(٢) في (أ): عذاب منه.

(٣) في (أ): سبب العذاب.

(٤) في (أ): العذاب.

(٥) في (أ): يسلب.

(٦) في (أ): وجبرًا.

(٧) في (أ): حينئذ.

(٨) في (ب) بعدها: نعوذ بالله.

بمُضْطَرٍ فِي كُفْرِهِ، بَلْ هُوَ يَخْتَارُ الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ بِوِاسِطَةِ وَسْوَسَةِ (٣٥ / أ) الشَّيْطَانِ، وَلَكِنْ فِي قَوْلِهِ: (وَإِذَا تَرَكَهُ) نَوْعٌ خَفَاءٌ، فَتَأَمَّلْ.

[سؤال الملكين في القبر حق]

(وَسؤال مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ) صرَّحَ بِاسْمِهِمَا الْمَذْكُورِ فِي الْحَدِيثِ، نَفِيًّا لِقَوْلِ الْكَعْبِيِّ^(١)، فَإِنَّهُ أَنْكَرَ اسْمَهُمَا^(٢)، وَهُمَا مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَرْزَقَانِ، يَسْأَلَانِ كُلُّ مَيِّتٍ، صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا - إِذَا غَابَ عَنِ الْآدَمِيِّينَ^(٣) - عَنِ رَبِّهِ، وَنَبِيِّهِ، وَدِينِهِ، وَبِهِ وَرَدَتِ الْأَحَادِيثُ وَالْأَخْبَارُ^(٤).

وَقَالُوا: فِي هَذَا السُّؤَالِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لَا يُسْأَلُونَ، وَهُوَ الْأَصْحَحُّ، لِامْتِنَاعِ أَنْ يُقَالَ لِلنَّبِيِّ: مَنْ نَبِيُّكَ؟

(١) فِي (ب): الْكُفْرُ. وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ. وَالْكَعْبِيُّ: هُوَ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَلْخِيُّ، مِنْ أَتْمَةِ الْمَعْتَزَلَةِ، لَهُ آرَاءٌ تَفْرُدُهَا فِي الْكَلَامِ. مِنْ كُتُبِهِ: «مَقَالَاتُ الْإِسْلَامِيِّينَ»، وَ«أَدَبُ الْجَدَلِ». تَوَفَّى سَنَةَ: (٣١٩هـ)، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ. «سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» (١٤ / ٣١٣).

(٢) مُنْكَرٌ: اسْمٌ مَفْعُولٌ، وَنَكِيرٌ: فَعِيلٌ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ، وَسَمِّيَا بِهِذَيْنِ الْاسْمَيْنِ لِأَنَّ الْمَيِّتَ لَمْ يَعْرِفْهُمَا وَلَمْ يَرَ صُورَتَهُمَا.

(٣) فِي (ب): مَاتَ مِنَ الْآدَمِيِّينَ. وَفِي رِسَالَتِهِ فِي الْإِعْتِقَادِ (ص ١٦٥)، قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَيَسْأَلُ إِذَا غَابَ عَنِ الْآدَمِيِّينَ.

(٤) مِنْهَا مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (١٠٧١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا قُبِرَ الْمَيِّتُ - أَوْ قَالَ: أَحَدُكُمْ - أَنَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَرْزَقَانِ، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: الْمُنْكَرُ وَاللَّآخِرُ النَّكِيرُ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ مَا كَانَ يَقُولُ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ، ثُمَّ يَفْسُخُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا فِي سَبْعِينَ ثُمَّ يَنْوِرُ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ يُقَالُ: نَمْ، فَيَقُولُ: أَرْجِعْ إِلَى أَهْلِي فَأَخْبِرْهُمْ؟ فَيَقُولَانِ: نَمْ كَنُومَةِ الْعَرُوسِ الَّذِي لَا يَوْقُظُهُ إِلَّا أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ، حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مُنَافِقًا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلًا فَلَقْتُ مِثْلَهُ لَا أَدْرِي، فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ ذَلِكَ، فَيَقَالُ لِلْأَرْضِ التَّثْمِي عَلَيْهِ، فَتَلْتَمُّ عَلَيْهِ، فَتَخْتَلِفُ أَضْلَاعُهُ، فَلَا يَزَالُ فِيهَا مُعَذَّبًا حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ.



وَيُسْأَلُ أَطْفَالَ الْمُؤْمِنِينَ، لِتَلْقِينَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ابْنَهُ^(١)، وَالْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَوَقَّفَ فِي أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ فِي السُّؤَالِ وَدُخُولِ الْجَنَّةِ، لِتَعَارُضِ الْأَخْبَارِ.

وقوله: (في القبر) خارجٌ مخرج العادة، لأنه إذا مات في الماء، أو أكله السَّبُعُ، فهو مسؤولٌ أيضًا، وتخصيصُ الذِّكْرِ فِيهِ^(٢)، حَيْثُ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا دُفِنَ الْمَيِّتُ...» الْحَدِيثُ^(٣)، لَا يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ مَا عَدَاهُ.

(حَقُّ) أَي: ثَابِتٌ بِالِدَّلَالِ السَّمْعِيَّةِ، وَكُلُّ مَا وَرَدَ بِبُيُوتِهِ السَّمْعُ، وَأَخْبَرَ بِهِ الصَّادِقُ وَلَا يَنْفِيهِ الْعَقْلُ بَلْ يُوجِبُهُ وَيُجَوِّزُهُ، أَوْ يَتَرَدَّدُ فِيهِ، يَجِبُ قَبُولُهُ.

(١) قَالَ الْإِمَامُ السِّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْحَاوِي فِي الْفَتَاوِي» (٢/ ٢١٤): أوردَهُ الْأَسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورِكٍ فِي كِتَابِهِ الْمَسْمُومِ بِ«النِّظَامِيِّ فِي أُصُولِ الدِّينِ» مُسْتَدِلًّا بِهِ عَلَى أَصْلِ السُّؤَالِ، وَعِبَارَتُهُ: اعْلَمْ أَنَّ السُّؤَالَ فِي الْقَبْرِ حَقٌّ، وَأَنْكَرْتِ الْمُعْتَزِلَةُ ذَلِكَ بِنَاءً عَلَى أَصْلِهِمُ الْوَاهِي، وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا قُلْنَا مَا رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَمَّا دَفِنَ وَلَدَهُ إِبْرَاهِيمَ وَقَفَّ عَلَى قَبْرِهِ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، الْقَلْبُ يَحْزَنُ، وَالْعَيْنُ تَدْمَعُ، وَلَا نَقُولُ مَا يُسْخِطُ الرَّبَّ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ، يَا بُنَيَّ قُلْ: اللَّهُ رَبِّي، وَالْإِسْلَامُ دِينِي، وَرَسُولُ اللَّهِ أَبِي، فَبَكَتِ الصَّحَابَةُ، وَبَكَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بُكَاءً ارْتَفَعَ لَهُ صَوْتُهُ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَأَى عُمَرَ يَبْكِي وَالصَّحَابَةَ مَعَهُ، فَقَالَ: يَا عُمَرُ، مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا وَلَدُكَ، وَمَا بَلَغَ الْحُلْمَ، وَلَا جَرَى عَلَيْهِ الْقَلَمُ، وَيَحْتَاجُ إِلَى مُلَقَّنٍ مِثْلِكَ يُلَقِّنُهُ التَّوْحِيدَ فِي مِثْلِ هَذَا الْوَقْتِ! فَمَا حَالَ عُمَرَ وَقَدْ بَلَغَ الْحُلْمَ وَجَرَى عَلَيْهِ الْقَلَمُ، وَلَيْسَ لَهُ مُلَقَّنٌ مِثْلِكَ، أَيُّ شَيْءٍ تَكُونُ صُورَتُهُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ؟ فَبَكَى النَّبِيُّ ﷺ وَبَكَتِ الصَّحَابَةُ مَعَهُ، وَنَزَلَ جِبْرِيلُ وَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ سَبَبِ بُكَائِهِمْ، فَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَا قَالَهُ عُمَرُ، وَمَا وَرَدَ عَلَيْهِمْ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَصَعِدَ جِبْرِيلُ وَنَزَلَ وَقَالَ: رَبُّكَ يَقْرَأُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إِبْرَاهِيمَ: ٢٧]، يُرِيدُ بِذَلِكَ وَقْتِ الْمَوْتِ وَعِنْدَ السُّؤَالِ فِي الْقَبْرِ، فَتَلَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمُ الْآيَةَ. فَطَابَتِ الْأَنْفُسُ، وَسَكَنَتِ الْقُلُوبُ، وَشَكَرُوا اللَّهَ تَعَالَى.

وذكر العلامة التفتازاني في شرحه العقائد النسفية (ص ١٩٢) أن السيد أبا شجاع قال بأن للصبيان سؤالاً، وكذا للأنبياء عند البعض.

(٢) أي: في القبر.

(٣) رواه الترمذي (١٠٧١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وتقدم ذكره قريباً.

[الردُّ على مُنْكَرِي سُؤَالِ الْقَبْرِ]

وَأَنْكَرَتِ الْجَهْمِيَّةُ وَبَعْضُ الْمُعْتَزَلَةِ لِلسُّؤَالِ، لِمَا أَنَّ ذَلِكَ مِمَّنْ لَا حَيَاةَ لَهُ مُحَالًّا، فَاجَابَ عَنْهُ الْإِمَامُ بِقَوْلِهِ: (وَإِعَادَةُ الرُّوحِ إِلَى الْعَبْدِ فِي قَبْرِه حَقٌّ)، وَبَعْضُ أَصْحَابِنَا تَوَقَّفُوا فِي إِعَادَةِ الرُّوحِ، لِتَعَارُضِ الْأَخْبَارِ، وَقَالُوا: بِإِعَادَةِ الْحَيَاةِ، أَوْ بِخَلْقِ حَيَاةٍ أُخْرَى.

فَإِنْ قُلْتَ: هَلْ يُمَكِّنُ خَلْقُ الْحَيَاةِ بِلا رُوحٍ.

قُلْتُ: نَعَمْ، كَمَا قُلْنَا: إِنَّ التَّجَلِّيَ عِبَارَةٌ عَنِ خَلْقِ الْحَيَاةِ فِي الْحَمَلِ، وَلَا رُوحَ فِيهِ بِالْإِتِّفَاقِ.

[ضَغْطَةُ الْقَبْرِ وَعَذَابُهُ حَقٌّ]

(وَضَغْطَةُ الْقَبْرِ وَعَذَابُهُ حَقٌّ جَائِزٌ كَائِنٌ لِلْكَفَّارِ) لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَغْرِقُوا فَأَدْخِلُوا نَارًا﴾^(١)، (وَلِیَعُضِ^(٢) عَصَاةَ الْمُسْلِمِينَ) لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اسْتَنْزَهُوا مِنَ الْبَوْلِ، فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنْهُ»^(٣)، وَلِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «عَذَابُ الْقَبْرِ ثَلَاثَةٌ أَجْزَاءٌ: ثُلُثٌ فِي الْغَيْبَةِ، وَثُلُثٌ فِي النَّمِيمَةِ، وَثُلُثٌ مِنَ الْبَوْلِ»، هَذَا الْحَدِيثُ (٣٥ / ب) ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَبُو الْمَعِينِ^(٤).

وَيَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الْأَعْمِّ الْأَغْلَبِ، وَإِلَّا فَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ الْفَقِيهُ أَبُو اللَّيْثِ: عَذَابُ الْقَبْرِ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: مِنَ الْبَوْلِ، وَالْخِيَانَةِ، وَتَرْكِ الصَّلَاةِ، وَالْغَيْبَةِ، وَالنَّمِيمَةِ، وَيُوسَّعُ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: مِنَ الطَّهَارَةِ، وَمَحَافِظَةِ الصَّلَاةِ، وَكَثْرَةِ الْقِرَاءَةِ، وَالتَّسْبِيحِ، وَالصَّدَقَةِ، فَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ الْخَمْسَةُ تُضِيءُ الْقُبُورَ وَتُوسِّعُهَا^(٥).

(١) سورة نوح، الآية (٢٥).

(٢) في (أ): أو ليعض.

(٣) رواه الدارقطني في السنن (٤٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ثم قال الدارقطني: الصواب مرسل.

(٤) بحر الكلام (ص ٢٢١). وذكره المؤلف أيضاً في رسالة الاعتقاد (ص ١٦٤).

(٥) تنبيه الغافلين بأحاديث سيد المرسلين (ص ٤٩): لكن فيه أربعة، فإنه قال: من أراد أن ينجو من عذاب =



وَحَصَّ الْبَعْضُ، لِأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ لَا يُرِيدُ اللَّهُ تَعَالَى تَعْذِيبَهُ فَلَا يُعَذَّبُ.

ثُمَّ قِيلَ: الْعَذَابُ عَلَى الرُّوحِ، وَقِيلَ: عَلَى الْجَسَدِ، وَقِيلَ: عَلَيْهِمَا، وَلَكِنَّا لَا نَسْتَغِلُّ بِكَيْفِيَّتِهِ^(١).

وقال الشيخ أبو المعين رحمه الله عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قيل له: كيف يوجع اللّحم في القبر ولم يكن فيه الرُّوح، فقال عليه الصلاة والسلام: «كَمَا يُوجَعُ سِنُّكَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ الرُّوحُ»، ألا ترى أن النبي عليه الصلاة والسلام أخبر أن السنَّ قد يوجع لما أنه متّصل باللّحم، ألا ترى أن النائِمَ تخرج رُوحُه ويكون رُوحُه متّصلاً بجسده حتى يتألّم في المنام وتُوصَلُ إليه الألم والاستراحة^(٢).

هذا، إذا توقّفنا في إعادة الرُّوح، وأمّا إذا قلنا بها، كما قال الإمام رحمه الله فالأمر أهون، فسقط ما قال بعض المعتزلة والرّوافض: إنَّ الميتَ جمادٌ لا حياة له، ولا إدراك، فتعذيبه محال^(٣).

= القبر فعليه أن يلازم أربعة أشياء ويجتنّب أربعة أشياء: فأما الأربعة التي يلازمها، فمحافظة الصلوات، والصدقة، وقراءة القرآن، وكثرة التسبيح، فإن هذه الأشياء تضيء القبر وتوسعه. وأمّا الأربعة التي يجتنبها: فالكذب، والخيانة، والنميمة، والبول.

(١) ذكر المؤلف رحمه الله هذا القول في رسالته في الاعتقاد (ص ١٦٥)، ثم قال: قال الله تعالى: ﴿كَلِمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَلْنَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦]، و﴿أَغْرَقُوا فَأَدْخِلُوا نَارًا﴾ [نوح: ٢٥].

(٢) بحر الكلام (ص ٢٢٠).

(٣) أجاب العلامة التفتازاني رحمه الله في شرح العقائد النسفية (ص ١٩٥) عن هذه الشبهة فقال: وأنكر عذاب القبر بعض المعتزلة والرّوافض، لأنَّ الميتَ جمادٌ لا حياة له ولا إدراك، فتعذيبه محال.

والجواب: أنه يجوز أن يخلق الله تعالى في جميع الأجزاء أو في بعضها نوعاً من الحياة قدر ما يدرك ألمّ العذاب، أو لذّة النّعيم، وهذا لا يستلزم إعادة الرُّوح إلى بدنه، ولا أن يتحرّك ويضطرب، أو يرى أثر العذاب عليه، حتى إنَّ الغريق في الماء، والمأكول في بطون الحيوانات، والمصلوب في الهواء يُعذَّب وإن لم تطلّع عليه. ومن تأمّل في عجائب ملكه وملكوته، وغرائب قدرته وجبروته، لم يستبعد أمثال ذلك، فضلاً عن الاستحالة.



[عذاب القبر دائم إلى قيام الساعة]

اعلم: أن الكافر عذابه يدوم في القبر إلى القيامة، ويرتفع يوم الجمعة وكُل شهر رمضان بحرمة النبي ﷺ، ثم المؤمن إن كان مُطيعاً لا يكون له عذاب القبر، ويكون له ضغطته فيجد هول ذلك وخوفه^(١)، لِمَا أَنَّهُ تَنَعَّمَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَمْ يَشْكُرْ، وَإِنْ كَانَ عَاصِيًا يَكُونُ لَهُ عَذَابُ الْقَبْرِ وَضَغَطُهُ، لَكِنْ يَنْقَطِعُ عَنْهُ عَذَابُ الْقَبْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَلَا يَعُودُ^(٢) إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وإن مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر، ثم ينقطع عنه العذاب ولا يعود إلى يوم القيامة.

ويكون الروح مُتَّصلاً بالجسد، وكذا إذا صار تراباً يكون روحه مُتَّصلاً بترابه فيتألم الروح والتراب معاً، صرح بذلك الشيخ أبو المعين رحمه الله^(٣).

ثم الأولى أن يُذكَرَ تَنَعُّمُ أَهْلِ الطَّاعَةِ فِي الْقَبْرِ بِمَا يَعْلَمُهُ اللَّهُ تَعَالَى وَيُرِيدُهُ (٣٦ / أ)، لِأَنَّهُ مِنْ جُمْلَةِ مَا يَجِبُ اعْتِقَادُ حَقِيقَتِهِ، إِلَّا أَنَّ الْإِمَامَ رَحِمَهُ اللَّهُ اقْتَصَرَ عَلَى ثُبُوتِ الْعَذَابِ كَمَا وَقَعَ فِي عَامَّةِ كُتُبِ أَصْحَابِنَا بِنَاءً عَلَى أَنَّ النُّصُوصَ الْوَارِدَةَ فِيهِ أَكْثَرُ، وَعَلَى أَنَّ عَامَّةَ^(٤) أَهْلِ الْقُبُورِ كُفَّارٌ وَعُصَاةٌ، فَالتَّعْذِيبُ بِالذِّكْرِ أَجْدَرُ، عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: (وَلِبَعْضِ الْمُسْلِمِينَ) إِشَارَةٌ إِلَى

(١) روى ابن حبان في صحيحه (٣١١٢) عن عائشة ؓ، عن النبي ﷺ قال: «لِلْقَبْرِ ضَغْطَةٌ لَوْ نَجَا مِنْهَا أَحَدٌ، لَنَجَا مِنْهَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ». وروى البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١١٦) عن سعيد بن المسيب، أن عائشة ؓ قالت: يا رسول الله، إِنَّكَ مُنْذُ يَوْمِ حَدَّثْتَنِي بِصَوْتِ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ وَضَغْطَةِ الْقَبْرِ لَيْسَ يَنْفَعُنِي شَيْءٌ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ أَصْوَاتَ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ فِي أَسْمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ كَالْأَثْمِدِ فِي الْعَيْنِ، وَإِنَّ ضَغْطَةَ الْقَبْرِ عَلَى الْمُؤْمِنِ كَالْأَمِّ السَّفِيْقَةِ يَشْكُو إِلَيْهَا ابْنُهَا الصُّدَاعَ، فَتَعْمِزُ رَأْسَهُ عَمَزًا رَفِيقًا، وَلَكِنْ يَا عَائِشَةُ وَبَلِّ لِلشَّاكِّينَ فِي اللَّهِ، كَيْفَ يُضَغَطُونَ فِي قُبُورِهِمْ كَضَغْطَةِ الْبَيْضَةِ عَلَى الصَّخْرَةِ».

(٢) أي: العذاب.

(٣) بحر الكلام (ص ٢٢١ - ٢٢٢). وذكر المؤلف رحمه الله هذا القول في رسالته في الاعتقاد (ص ١٦٨).

(٤) سقط من (ب).



ذلك، لأنَّ المسلمَ في القبرِ إمَّا مُثَابٌّ أو مُعَذَّبٌ^(١)، كما نطقَ به الحديثُ^(٢)، وإذا كان العذابُ ثابتًا لبعضِ المسلمِينَ وهُم العُصاةُ منهم كانَ الثَّوابُ والِإنعامُ ثابتًا للباقيينَ مِنَ المُطِيعِينَ الصَّالِحِينَ الفائِزينَ، واللهُ الموفِّقُ.

[حَشْرُ الأَجْسَادِ وإِحْيَاؤُهَا مَعَ الرُّوحِ يَوْمَ القِيَامَةِ حَقٌّ]

ومما يجبُ اعتقادهُ أَنَّ حَشْرَ الأَجْسَادِ وإِحْيَاؤَها مَعَ الرُّوحِ يَوْمَ القِيَامَةِ حَقٌّ، وزعمتِ الفلاسفةُ الإلهيَّةُ دونَ الطبيعيَّةِ - فإنَّهم يُنكرونَ حَشْرَ الأرواحِ أيضًا -: أَنَّ الحَشْرَ للأرواحِ دونَ الأَجْسَادِ، وهو اختيارُ الغزاليِّ^(٣)، لأنَّهُ إذا قُتِلَ إنسانٌ واغتذى به إنسانٌ آخرٌ، فتلك الأجزاءُ إن رُدَّتْ إلى بدنِ هذا فقد ضاعَ ذلك البدنُ وبالعكسِ.

قلنا: في الإنسانِ أجزاءٌ أصليَّةٌ وفَضليَّةٌ، والمُعْتَبَرُ إعادةُ الأصليَّةِ، وأصليَّةُ هذا الإنسانِ فاضلةٌ كغيره.

وكما يُحْيِي العُقلاءُ يُحْيِي المجانينَ والصُّبَّانَ، لعمومِ الإحْيَاءِ والإِعَادَةِ^(٤) في قولهِ تعالى: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾^(٥).

وأنكرَ كثيرٌ مِنَ المعتزلةِ حَشْرَ مَنْ لا خِطابَ عليهم، لأنَّهُم ليسوا مِنْ أهلِ الجزاءِ، قلنا: قد يكونُ للإفضالِ والِإنعامِ.

ويُحْيِي الجنُّ، لقولهِ تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ﴾^(٦)،

(١) في (ب): معاقب.

(٢) تقدم ذكر الحديث قريباً.

(٣) تهافت الفلاسفة (ص ٢٩٧ - ٢٩٩).

(٤) في (ب): الأخبار والأحاديث.

(٥) سورة يس، الآية (٧٩).

(٦) سورة الأعراف، الآية (١٧٩).

وَالشَّيَاطِينُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَرَزَيْكَ لَنَحْشُرَنَّهْمُ وَالشَّيَاطِينَ﴾^(١).

وَيُحْيِي الْبَهَائِمُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾^(٢).

وَيُحْيِي الطُّيُورُ وَالْحَشْرَاتُ، قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا عَبَثًا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ صِيَاحٌ عِنْدَ الْعَرْشِ يَقُولُ: سَلِّ بِمِ قَتَلْتَنِي مِنْ غَيْرِ مَنَفَعَةٍ وَحِكْمَةٍ»^(٣).

[ما يجوز القول به من صفات الله تعالى بالفارسية]

(وَكُلُّ شَيْءٍ ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ) كَالتَّابِعِينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ (بِالْفَارِسِيَّةِ مِنْ صِفَاتِ الْبَارِي عَزَّتْ أَسْمَاؤُهُ وَتَعَالَتْ (٣٦ / ب) صِفَاتُهُ فَجَائِزُ الْقَوْلِ بِهِ) لِأَنَّهُ مَوْقُوفٌ عَلَى إِذْنِ الشَّارِعِ، وَهَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءُ كَانُوا لَا يُطْلَقُونَ إِلَّا بَعْدَ الْإِذْنِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالسَّمَاعِ عَنْهُمْ، وَهُمْ كَذَلِكَ كَانُوا لَا يُطْلَقُونَ إِلَّا بَعْدَ الْإِذْنِ أَوْ السَّمَاعِ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَكَانَ الْقَوْلُ بِهِ جَائِزًا لِعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ.

(سِوَى الْيَدِ بِالْفَارِسِيَّةِ) فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: يَدُ اللَّهِ بِالْفَارِسِيَّةِ، لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ لَمْ يَقُولُوا وَلَمْ يَأْذَنُوا بِهِ، (وَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: بَرُؤِي^(٤) خُدَايِ، بِلَا كَيْفٍ^(٥) وَلَا تَشْبِيهِ) لِأَنَّ الْمُعْتَبَرَ فِي الْبَابِ الْإِذْنَ وَالسَّمَاعَ، وَقَالَ صَاحِبُ «الْكَشْفِ»^(٦) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَاعْلَمْ أَنَّ فِي أَمْثَالِ مَا ذَكَرْنَا يُتَّبَعُ اللَّفْظُ الَّذِي بِهِ وَرَدَ النَّصُّ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلَا يُسْتَقُّ مِنْهُ الْاسْمُ، فَلَا يُقَالَ: اللَّهُ تَعَالَى مُتَوَجِّهٌ إِلَى فُلَانٍ بِنَظَرِ الرَّحْمَةِ وَالْعَنَايَةِ، وَلَا يُبَدَلُ بِلَفْظٍ آخَرَ لَا بِالْعَرَبِيَّةِ وَلَا بِغَيْرِهَا، فَلَا يُبَدَلُ لَفْظُ

(١) سورة مريم، الآية (٦٨).

(٢) سورة التكوير، الآية (٥).

(٣) رواه النسائي (٤٤٨٧)، وأحمد (١٩٤٧٠)، وابن حبان (٥٨٩٤) من حديث عمرو بن الشريد رضي الله عنه.

(٤) في (ب): بردي.

(٥) في (ب): كيفية.

(٦) في (ب): الكشاف. والصواب ما أثبت، وهو كتاب «كشف الأسرار شرح أصول البزدوي» للعلامة

علاء الدين البخاري البزدوي، وقد تقدمت ترجمته.



العينِ بالباصرة، ولا لفظُ القَدَمِ بالرجل، ولا يُقالُ بالفارسيةِ أيضًا: (جَسْمُ خُدَايَ^(١))، ورُوي خُدَايَ^(٢)، ودست خُدَايَ^(٣)، وغير ذلك. هذا كلامُه^(٤).

وهو مُخَالِفٌ لِمَا سَبَقَ مِنَ الْمَقَالِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ^(٥).

[معنى القُربِ والبُعدِ من الله جلَّ في علاه]

(وَلَيْسَ قُرْبُ اللَّهِ تَعَالَى وَبُعْدُهُ مِنْ طَرِيقِ طَوْلِ الْمَسَافَةِ وَقَصْرِهَا) كما هو المُتعارَفُ، لأنَّ ذلك لا يُتصوَّرُ إِلَّا بَيْنَ الْحَادِثَيْنِ لَا بَيْنَ الْقَدِيمِ وَالْحَادِثِ.

وقولُه: (إِلَّا عَلَى مَعْنَى الْكِرَامَةِ وَالْهَوَانِ) خبرٌ بعدَ خبرٍ لـ (ليس)، أي: لا يكونُ القُربُ منه تعالى إِلَّا الكرامةُ والمنزلةُ، ولا البُعدُ إِلَّا الهوانُ والمذلةُ.

وقولُه: (وَلَكِنِ الْمُطِيعُ) أي: المُمتثلُ للأوامرِ، المُجتنبُ عَنِ النَّوَاهِي (قَرِيبٌ مِنْهُ بِلَا كَيْفِيَّةٍ، وَالْعَاصِي) الخارجُ عن طاعتهِ تعالى (بَعِيدٌ بِلَا كَيْفِيَّةٍ) إشارةٌ إلى أَنَّ القُربَ والكرامةَ بالطَّاعَةِ والتَّقْوَى، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقَكُمْ﴾^(٦)، وَأَنَّ البُعدَ والهوانَ بالمَعْصِيَةِ وَالْفَحْشَاءِ.

ثُمَّ الْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ: أَنَّ تَعْتَقِدَ أَنَّ الْمُطِيعَ قَرِيبٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِلَا اشْتِغَالٍ بِمَعْرِفَةِ كَيْفِيَّةِ^(٧) ذَلِكَ، (٣٧ / أ) وَالْعَاصِي بَعِيدٌ مِنْهُ بِدُونِ الْاِشْتِغَالِ بِالْكَفِيَّةِ مَعَ الْاِعْتِقَادِ

(١) جَسْمُ: أي العين.

(٢) رُويهِ: أي الوجه.

(٣) دَسْتُ: أي اليد.

(٤) كَشَفَ الْأَسْرَارِ شَرَحَ أَصُولَ الْبَزْدَوِيِّ (١ / ٦٠).

(٥) قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ فِي رِسَالَتِهِ فِي الْاِعْتِقَادِ (ص ١٢٠ - ١٢١): مَسْأَلَةٌ: اعْلَمْ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدًا وَوَجْهًا وَعَيْنًا وَجَنْبًا وَقَدَمًا، وَإِصْبَعًا وَيَمِينًا بِالْعَرَبِيَّةِ، وَلَا يَجُوزُ بِالْفَارْسِيَّةِ.

(٦) سُورَةُ الْحَجَرَاتِ، الْآيَةُ (١٣).

(٧) سَقَطَ مِنْ (ب).

بأنَّ الحَقَّ كَذَلِكَ.

(وَالْقُرْبُ وَالْبُعْدُ وَالْإِقْبَالُ يَقَعُ عَلَى الْمُنَاجِي) لا على الله تعالى، فيكون العبدُ موصوفًا بالقرْبِ المذكورِ دُونَ الْمُتَعَارِفِ المشهورِ، وأمَّا قوله عزَّ وعلًا: ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾^(١)، فمجازٌ، والمرادُ قُرْبُ عِلْمِهِ مِنْهُ.

(وَكَذَلِكَ جَوَارُهُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْوُقُوفُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِلا كَيْفِيَّةٍ)، يعني: كما أن قُرْبَ الله تعالى وبعده ثابتٌ بلا كَيْفِيَّةٍ فكذلك جوارُ الله تعالى للمسلمين في الجنة والوقوفُ بين يدي الله تعالى يومَ القيامةِ حقٌّ أيضًا بلا كَيْفِيَّةٍ، لأنَّ الأحاديثَ وردتُ بذلك، فنحنُ نعتقدُ حقيقتهُ ولا نستغلُّ بكَيْفِيَّتِهِ.

كما أن النَّظَرَ إلى ذاته تعالى في الجنة مِنْ غيرِ كَيْفِيَّةٍ، ولا جهةٍ، ولا مُقَابَلَةٍ واتِّصَالِ شعاعٍ، حقٌّ ثابتٌ على ما بيننا قبلُ، فوظيفتنا أن نُؤْمِنَ بِجَمِيعِ ذَلِكَ وَنَعْتَقِدَ حَقِيقَتَهُ وَنَرْجُو مِنْ فَضْلِ اللهِ تَعَالَى وَكَرَمِهِ أَنْ يَرْزُقَنَا مَا وَعَدَنَا عَلَى لِسَانِ رُسُلِهِ وَأَنْبِيَائِهِ، وَيُوفِّقَنَا لِلثَّبَاتِ عَلَى هَذَا الِاعْتِقَادِ وَنَحْيَا وَنَمُوتُ وَنُحْشَرُ عَلَيْهِ، وَيَجْمَعَنَا مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي دَارِ السَّلَامِ، إِنَّهُ وَلِيُّ الْإِنْعَامِ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ.

[القرآن المنزل على رسول الله ﷺ هو المكتوب في المصاحف]

قوله: (وَالْقُرْآنُ) مبتدأ، خبره (مُنَزَّلٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ)، وهو في المصاحف مكتوبٌ) لا الكلام النفسي^(٢)، وإنما ذكرَ هذا مع أنه ذكره في أوائل الكتابِ بأبسطِ من هذا للتأكيد، اعتناءً بشأنه، والنبِيِّ عليه السَّلَامُ.

قوله: (وَآيَاتُ الْقُرْآنِ كُلُّهَا فِي مَعْنَى الْكَلَامِ) أي: في معنى أنها كلامُ الله تعالى (في الفِضِيلَةِ

(١) سورة ق، الآية (١٦).

(٢) في (ب): أي: الكلام النفسي منصوب بتقدير أعني.



وَفِي الْعِصْمَةِ) مِنَ التَّحْرِيفِ وَالتَّغْيِيرِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾^(١).

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يُبَيَّنْ هَذَا عَلَى الْمَذْكُورِ فِي أَوَائِلِ الْكِتَابِ بِأَنْ يُذَكَرَ بَعْدَهُ بِلا تَأْخِيرِ.

قُلْنَا: لِمَا فِي التَّأْخِيرِ مِنَ التَّقْرِيرِ وَالتَّذْكِيرِ، (٣٧/ ب) فَافْهَمْ.

[الْفَرْقُ بَيْنَ الْعِظْمَةِ، وَالْجَلَالِ، وَالْكَبْرِيَاءِ]

ثُمَّ لَمَّا ذَكَرَ مَا هُوَ الْقَدْرُ الْمُشْتَرَكُ شَرَعَ فِي بَيَانِ مَا بِهِ يَقَعُ الْاِفْتِرَاقُ وَالِامْتِيَازُ، فَقَالَ: (إِلَّا أَنْ لِبَعْضِهَا فَضِيلَةُ الذِّكْرِ وَفَضِيلَةُ الْمَذْكُورِ، مِثْلُ آيَةِ الْكُرْسِيِّ، لِأَنَّ الْمَذْكُورَ فِيهَا جَلَالُ اللَّهِ تَعَالَى وَعِظْمَتُهُ وَصِفَاتُهُ)^(٢)، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْعِظْمَةِ، وَالْجَلَالِ، وَالْكَبْرِيَاءِ عَلَى مَا هُوَ الْمَفْهُومُ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ الْغَزَالِيِّ فِي «شَرْحِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى»: أَنَّ الْكَبْرِيَاءَ يَرْجِعُ إِلَى كَمَالِ الذَّاتِ، وَالْجَلَالِ إِلَى كَمَالِ الصِّفَاتِ، وَالْعِظْمَةُ إِلَى كَمَالِ الصِّفَاتِ وَالذَّاتِ جَمِيعًا^(٣)، (فَاجْتَمَعَتْ فِيهِ) أَي: فِي مِثْلِ آيَةِ الْكُرْسِيِّ^(٤) (فَضِيلَتَانِ: فَضِيلَةُ الذِّكْرِ، وَفَضِيلَةُ الْمَذْكُورِ، وَفِي قِصَّةِ الْكُفَّارِ فَضِيلَةُ الذِّكْرِ فَحَسْبُ، وَلَيْسَ لِلْمَذْكُورِ) وَهُمْ الْكُفَّارُ (فَضِيلَةٌ)، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ.

(وَالْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ فِي الْفَضِيلَةِ وَالْعِظْمَةِ لَا تَفَاوَتْ بَيْنَهُمَا) لِأَنَّ فَضِيلَتَهَا وَعِظْمَتَهَا

(١) سورة الحجر، الآية (٩).

(٢) في (ب): (وصفته).

(٣) المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى (ص ١١٦).

(٤) فعن أبي بن كعبٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أبا المنذر، أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟»

قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟» قال: قلت:

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. قال: فضربَ في صدري، وقال: «وَاللَّهِ لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا

الْمُنْذِرِ». رواه مسلم (٢٥٨).

وعن عبد الله بن مسعودٍ رضي الله عنه قال: ما خلقَ اللهُ مِنْ سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ أَعْظَمَ مِنْ آيَةِ الْكُرْسِيِّ، قَالَ سُفْيَانُ:

«لِأَنَّ آيَةَ الْكُرْسِيِّ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ، وَكَلَامُ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». رواه الترمذي

(٢٨٨٤). وفضائل هذه الآية كثيرة جداً.

مِنْ حَيْثُ أَنَّ الذَّاتَ الْمُسَمَّى بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ الْمَوْصُوفَ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ فِي غَايَةِ الْعَظَمَةِ وَالْجَلَالِ، وَالْعِزَّةِ وَالْعِلَاءِ، وَالْمَجْدِ وَالْكَبْرِيَاءِ، وَالْغِنَاءِ وَالِاسْتِغْنَاءِ، وَنَسْبَةُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ إِلَيْهَا عَلَى السَّوِيَّةِ، فَلَا يَكُونُ بَيْنَهُمَا تَفَاوُتٌ فِي الْفَضِيلَةِ وَالْعَظَمَةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(وَوَالِدَا رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) عَبْدُ اللَّهِ وَآمَنَةُ (مَاتَا عَلَى الْكُفْرِ)^(١)، (وَ أَبُو طَالِبٍ (عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَاتَ كَافِرًا) وَلَمْ يُؤْمِنْ، وَإِنْ عُرِضَ عَلَيْهِ الْإِيمَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَرَأَى مَا رَأَى مِنْ الْآيَاتِ وَالْمُعْجَزَاتِ، وَفِي هَذَا سِرٌّ عَظِيمٌ لَا يُمَكِّنُ دَرْكُهُ بِالْعُقُولِ، وَمِنْ هَذَا يُعَلِّمُ أَنَّ التَّوْفِيقَ وَالْهُدَايَةَ عَلَى الْإِيمَانِ مُحَضُّ عِنَايَةٍ مِنَ الرَّحْمَنِ، وَلَا دَخَلَ فِي ذَلِكَ لِلْمَلَائِكَةِ وَلَا لِلْأَنْبِيَاءِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(٢).

[أنواع الكفر]

ثُمَّ الْكُفْرُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ: كُفْرٌ بِالنَّبِيِّ، وَكُفْرٌ بِالنَّبِيِّ، وَكُفْرٌ بِالنَّبِيِّ، وَكُفْرٌ بِالنَّبِيِّ.

(١) اختلف كثير من الشراح في هذه المسألة، ما بين زاعم أن سقطاً في نص الإمام وما بين زاعم أن مذهب الإمام هو ما ذكر، ولا يخفى أن المصنف رحمه الله مشى على هذه المسألة، وهو دأب العلماء الورعين، ورحم الله العلامة ابن عابدين إذ قال: (وبالجملة كما قال بعض المحققين: إنه لا ينبغي ذكر هذه المسألة إلا مع مزيد الأدب. وليست من المسائل التي يضرُّ جهلها أو يُسأل عنها في القبر أو في الموقف، فحفظُ اللسانِ عن التكلُّمِ فيها إلا بخيرٍ أولى وأسلم) «حاشية ابن عابدين» (٣ / ١٨٥).

وقال الشيخ أبو زهرة رحمه الله: وخلاصة القول، وهو ما انتهينا إليه بعد مراجعة الأخبار في هذه المسألة: أن أبوي محمد صلى الله تعالى عليه وسلم في فترة، وأنهما كانا قرييين إلى الهدى، وإلى الأخلاق الكريمة التي جاء به شرع ابنهما من بعد، وأنهما كانا على فترة من الرسل، ونعقد أنه بمراجعة النصوص القرآنية والأحاديث الصحيحة لا يمكن أن يكونا في النار، فأمة المجاهدة الصبور، الحفية بولدها - لا تمسها النار - لأنه لا دليل على استحقاقها، بل الدليل قام على وجوب الثناء عليها هي وزوجها الذبيح الطاهر. وما انتهينا إلى هذا بحكم محبتنا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وإن كنا نرجوها ونتمناها، ولكن بحكم العقل والمنطق والقانون الخلقى المستقيم، والأدلة الشرعية القويمة، ومقاصد الشريعة وغاياتها. «خاتم النبیین» (١ / ١١٩).

(٢) سورة البقرة، الآية (٢٧٢).

أَمَّا الْأَوْلَانِ، فَقَدْ مَرَّ بِيَانُهُمَا^(١).

وَأَمَّا الثَّالِثُ، فَهُوَ أَنْ يَعْرِفَ بقلبه وَيُقَرَّ بلسانه وَلَا يَقْبَلُ وَلَا يَتَدَيَّنُ (٣٨ / أ)، كَكُفْرِ أَبِي طَالِبٍ حَيْثُ يَقُولُ:

وَلَقَدْ عَرَفْتُ بِأَنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ
مِنْ خَيْرِ أَذْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينَا
لَوْ لَا الْمَلَامَةُ أَوْ حِذَارِ مَسَبَّةٍ
لَوْجَدْتَنِي سَمَحًا^(٢) بِذَلِكَ مُبِينًا^(٣)
وَأَمَّا الرَّابِعُ، فَهُوَ أَنْ يُقَرَّ بلسانه وَيَكْفُرَ بقلبه.

[بنات رسول الله ﷺ]

وَمِنْ جُمْلَةٍ مَا يَجِبُ اعْتِقَادُ حَقِّيَّتِهَا^(٤) قَوْلُهُ رَحْمَةُ اللَّهِ: (وَفَاطِمَةُ، وَرَزِينَةُ، وَرُقِيَّةُ، وَأُمُّ كَلْثُومٍ كُنَّ جَمِيعًا بَنَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَضِيَ عَنْهُنَّ) فَلِذَا ذَكَرَهُ.

[ما يُشكَلُ مِنْ دَقَائِقِ عِلْمِ التَّوْحِيدِ]

وَمِنْ جُمْلَةٍ مَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَى ذِكْرِ مِنْكَ أَيُّهَا الْمُؤَحِّدُ قَوْلُهُ رَحْمَةُ اللَّهِ: (وَإِذَا أَشكَلَ عَلَى الْإِنْسَانِ شَيْءٌ مِنْ دَقَائِقِ عِلْمِ التَّوْحِيدِ) كَمَا إِذَا أَشكَلَ عَلَيْهِ مَسْأَلَةُ رُؤْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ مَسْأَلَةُ خَلْقِ الْأَفْعَالِ، فَإِنَّهُمَا مِنْ دَقَائِقِ هَذَا الْعِلْمِ، (فَيَنْبَغِي أَنْ يَعْتَقِدَ فِي الْحَالِ) الَّذِي أَشكَلَ عَلَيْهِ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ وَلَا تَرَدُّدٍ (مَا هُوَ الصَّوَابُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى أَنْ يَجِدَ عَالِمًا فَيَسْأَلُهُ عَنْهُ) لِيَزُولَ عَنْهُ إِشكَالُهُ^(٥)، (وَلَا يَسَعُهُ تَأْخِيرُ الطَّلَبِ) لِأَنَّ طَلَبَ ذَلِكَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ، لِأَنَّهُ مِنْ جُمْلَةٍ مَا يَجِبُ اعْتِقَادُ

(١) في (ب) زيادة: في أول الكتاب.

(٢) في (ب): شيخًا.

(٣) البيتان من البحر الكامل، وأوردتهما الواحدي في البسيط (٢ / ٩١)، والبغوي في تفسيره (٢ / ٩١).

(٤) في (أ): حقيقتها.

(٥) في (أ): إشكال.

حَقِّيَّتِهِ^(١)، وتأخيرُ الواجبِ مِنْ غيرِ^(٢) ضرورةٍ مانعةٍ عَنِ الطَّلَبِ لا يجوزُ، (ولا يُعَدَّرُ بِالْوَقْفِ فِيهِ وَيَكْفُرُ إِنْ وَقَفَ)، لِمَا بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ أَنَّ التَّوَقُّفَ مُوجِبٌ لِلشَّكِّ، والشَّكُّ فيما يجبُ اعتقاده بمنزلة الإنكارِ، وإنكارُ الواجبِ كُفْرٌ، لأنَّ الإيمانَ هُوَ تصديقُ رسولِ اللَّهِ ﷺ فيما عَلِمَ مجيئه به بالضرورةِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ: الاعتقادُ الجازمُ المُطابِقُ للواقعِ بِجُمْلَةٍ ما ذَكَرَ فِي عِلْمِ التَّوْحِيدِ، وإدعائه وقبوله مِنْ غيرِ توقُّفٍ أو تردُّدٍ، فَمَنْ تَوَقَّفَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَلَمْ يَجْزِمْ بِحَقِّيَّتِهِ^(٣) فِي الْحَالِ كَفَرَ مِنْ سَاعَتِهِ، والعياذُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ.

[معراج رسول الله ﷺ حَقُّ]

(وَحَبَّرَ الْمِعْرَاجَ) لِمُحَمَّدٍ ﷺ فِي الْيَقِظَةِ لِشَخْصِهِ إِلَى السَّمَاءِ (حَقُّ) أَي: ثابِتٌ مشهورٌ، قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كُنْتُ أَنَا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي الْحِجْرِ عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ^(٤) وَالْيَقِظَانِ، إِذْ أَنَانِي جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْبَرَّاقِ، وَقَدْ عُرِّجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ»^(٥)، (فَمَنْ رَدَّهُ)، كَبَعْضِ الْمُعْتَزِلَةِ (فَهُوَ ضَالٌّ مُبْتَدِعٌ) لِأَنَّ رَدَّ الْخَبَرِ الْمَشْهُورِ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الضَّلَالَةِ وَالْبِدْعَةِ وَالْجَهَالَةِ (٣٨ / ب).

وقولنا: (في اليقظة) رَدُّ لِمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمِعْرَاجَ كَانَ فِي الْمَنَامِ، وما رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا فَقَدَ جَسَدُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ»^(٦)، فمعناها: ما فَقَدَ جَسَدُهُ عَنْ الرُّوحِ، أَي: كان المعراجُ بهما جميعًا.

(١) في (أ): حقيقته.

(٢) سقط من (ب).

(٣) في (أ): حقيقته.

(٤) في (ب): النوم.

(٥) رواه البخاري (٣٨٨٧) من حديث أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو جزء من حديث طويل.

(٦) رواه ابن هشام في السيرة (٢ / ٤٦)، وابن جرير في تفسيره (١٥ / ١٣) من طريق ابن إسحاق بإسناد منقطع.



والمُرَادُ بالرؤيا التي في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾^(١) الرؤيا بالعين، وقولنا^(٢): (لشخصه) رَدُّ لِمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ بَرُوحُهُ فَقَطُّ وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمَا أَنْكَرَ كُلَّ الْإِنْكَارِ.

وقولنا: (إلى السَّمَاءِ) رَدُّ لِمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ فِي الْيَقْظَةِ لَكِنْ^(٣) إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ عَلَى مَا نَطَقَ بِهِ الْكِتَابُ، وَقَالَ صَاحِبُ «الْعَقَائِدِ»: (والمِعْرَاجُ لِرَسُولِ اللَّهِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْيَقْظَةِ لِشَخْصِهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْعُلَا حَقًّا)، وَفِيهِ بَحْثٌ، لِأَنَّ الْمِعْرَاجَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْعُلَا عَلَى مَا وَقَعَ فِيهِ اخْتِلَافُ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، فَقِيلَ: إِلَى الْجَنَّةِ، وَقِيلَ: إِلَى الْعَرْشِ، وَقِيلَ: إِلَى فَوْقِ الْعَرْشِ، وَقِيلَ: إِلَى طَرَفِ الْعَالَمِ، إِنْ ثَبَتَ بِالْأَحَادِ فَالْأَحَادُ لَا تُفِيدُ الْحَقِيقَةَ، وَإِنْ ثَبَتَ بِغَيْرِهَا فَهُوَ مَمْنُوعٌ.

وقال صاحبُ «الْعُمْدَةِ»: وَالْمِعْرَاجُ فِي يَقْظَةٍ بِشَخْصِهِ حَقًّا، أَمَّا مِنْ مَكَّةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَبِالنَّصِّ، وَإِلَى السَّمَاءِ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَبِالْأَخْبَارِ الْمَشْهُورَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الصَّحَاحِ^(٤). وَفِيهِ بَحْثٌ.

فَأَجُودُ الْكَلَامِ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَبِالْجُمْلَةِ: الْإِسْرَاءُ - وَهُوَ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ قَطْعِيٌّ ثَبَتَ بِالْكِتَابِ، وَالْمِعْرَاجُ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ مَشْهُورٌ، وَمِنَ السَّمَاءِ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَاسْتِبْعَادُ صُعودِ الْبَشَرِ إِلَى السَّمَاءِ^(٥) بِدَعْوَى امْتِنَاعِ الْخَرْقِ وَالِالْتِمَامِ عَلَى الْأَفْلَاقِ، كَاسْتِبْعَادِ نَزُولِ الْمَلَكِ إِلَى الْغَيْرِ، وَفِي اسْتِبْعَادِ نُبوَّةِ الْأَنْبِيَاءِ لِتَوْقُفِهَا عَلَى نَزُولِ الْوَحْيِ.

(١) سورة الإسراء، الآية (٦٠).

(٢) في (ب): وقوله.

(٣) في (أ): إلا أنه.

(٤) العمدة للنسفي (ص ١٨).

(٥) سبق نظر الناسخ في (أ) من السماء الأولى إلى الثانية فأسقط ما بينهما.

ثُمَّ الصَّحِيحُ أَنَّهُ ﷺ رَأَى رَبَّهُ بِفُؤَادِهِ لَا بِعَيْنِهِ (١).

[في بعض علامات الساعة]

(وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا) كَأَنَّهَا عَلِمَ أَسْوَدُ يَتَوَسَّطُ السَّمَاءَ ثُمَّ تَعُودُ.
(وَأَخْرُوجُ الدَّجَالِ، وَأَخْرُوجُ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ) هُمَا قَبِيلَتَانِ مِنْ جَنَسِ الْإِنْسِ، يُقَالُ:
النَّاسُ عَشْرَةٌ أَجْزَاءٍ، تِسْعَةٌ مِنْهَا يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، كَذَا فِي «الْكَشَافِ» (٢).

(وَنُزُولُ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ السَّمَاءِ) الرَّابِعَةُ (٣٩ / أ)، أَوِ السَّابِعَةُ لِقَتْلِ
الدَّجَالِ، (وَسَائِرُ عَلَامَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ) مِنَ الدُّخَانِ (٣)، وَالنَّارِ، وَدَابَّةِ الْأَرْضِ، وَغَيْرِهَا (عَلَى مَا
وَرَدَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ حَقٌّ كَاتِبٌ) قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ: «أَطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا
وَنَحْنُ نَتَذَكَّرُ فَقَالَ: مَا تَذَكَّرُونَ؟ قُلْنَا: نَذَكُرُ السَّاعَةَ، قَالَ: إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْا قَبْلَهَا عَشْرَ
آيَاتٍ، فَذَكَرَ الدُّخَانَ، وَالِدَّجَالَ، وَالِدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ،
وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خُسُوفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخُسُوفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخُسُوفٌ بِجَزِيرَةِ
الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ» (٤).

وَالْأَحَادِيثُ الصَّحَاحُ فِي هَذِهِ الْأَشْرَاطِ كَثِيرَةٌ جِدًّا، وَقَدْ رُوِيَ أَحَادِيثُ وَأَثَارٌ فِي تَفَاصِيلِهَا
وَكَفَيَاتِهَا، وَهِيَ مَذْكُورَةٌ فِي كُتُبِ التَّفَاسِيرِ، وَالسِّيَرِ، وَالتَّوَارِيخِ، فَلْيُطَلَّبْ مِنْهَا (٥).

(١) تبع المصنف في ذلك شيخه التفتازاني في شرح العقائد النسفية، وصحح شيخ الإسلام زكريا الأنصاري أنه رآه بعينه، كما جزم بذلك ابن عباس وغيره، ومثله لا يقال من قبل الرأي. وقال الإمام النووي رحمه الله تعالى في «شرح مسلم» (٣ / ٥): وهو الراجح عند أكثر العلماء. والله أعلم.

(٢) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٣ / ١٣٥).

(٣) في (ب): الدجال.

(٤) رواه مسلم في «صحيحه» (٢٩٠١).

(٥) من أشهر المصنفات التي صنفت في علامات الساعة وأشراطها: كتاب «النهاية في الفتن والملاحم» لابن كثير الدمشقي رحمه الله، و«الإشاعة في أشراط الساعة» للعلامة البرزنجي الشافعي رحمه الله، =

[الخاتمة]

(وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) الهداية تُعدَّى إلى مفعولٍ بنفسه، وبإلى، وباللَّام، وقد يُفَرَّقُ بَيْنَ الْمُتَعَدِّيِّ بِنَفْسِهِ وَغَيْرِهِ، بِأَنَّهُ لِلإِصَالِ وَالإِذْهَابِ إِلَى الْمَقْصَدِ، وَلِذَا قَلَّمَا يُسَنَدُ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى بِخِلَافِ الْمُتَعَدِّيِّ بِإِلَى أَوْ بِاللَّامِ، فَإِنَّ مَعْنَاهُ إِرَاءَةَ الطَّرِيقِ^(١).

فَلنَخْتِمُ شَرْحَ كَلَامِ الإِمَامِ الهَمَامِ بِطَلَبِ تَعْمِيمِ النَّفْعِ مِنْ وَلِيِّ الإِنْعَامِ^(٢).


فِيَا رَبِّ عَمِّمَ لِلبرِيَّةِ نَفْعَهُ عَلَى مَنْ فِي مِيَامِنِ لُطْفِهِ، بِحَرْمَةِ آيَاتِ الْكِتَابِ وَفَضْلِهَا، وَصَلَّى عَلَى مَنْ فِي مِيَامِنِ نُطْقِهِ وَسَائِلُ فِرْعِ الْمُنْجِيَاتِ وَأَصْلِهَا.
آمِينَ، يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ (٣٩ / ب).

تَمَّ الْكِتَابُ

بِعَوْنِ الْمَلِكِ الْوَهَّابِ

= و«الإذاعة لما كان ويكون بين يدي الساعة» للعلامة صديق حسن خان القنوجي رحمه الله.
(١) وفي ختم الإمام رحمه الله منته الأزهر الفقه الأكبر، إشارة إلى أنه: ما علينا إلا البلاغ، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم، فيا هادي المهتدين اهدنا الصُّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين، واجعلنا هداة مهديين، غير ضالِّين ولا مُضِلِّين، آمين آمين، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدِ الْهَادِي إِلَى صِرَاطِ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.
جاء في خاتمة النسخة (أ): (وقد تمَّ هذا المتنُّ المباركُ يومَ السبتِ آخرَ رمضانَ المباركِ الذي هو من شهور سنة ١٢٤٤هـ).

(٢) في (ب) زيادة: والله أعلم.



المصادر والمراجع

- * الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، ت: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، دار الراية للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤١٨هـ.
- * الأحاديث المختارة، أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما، لضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (المتوفى ٦٤٣هـ)، تحقيق معالي الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
- * إحياء علوم الدين لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، دار المعرفة، بيروت.
- * الأربعين في أصول الدين، فخر الدين الرازي المتوفى سنة (٦٠٦هـ)، ت: د. أحمد حجازي السقا، ط ١، القاهرة، مطبعة دار التضامن.
- * الإعجاز والإيجاز، أبو منصور عبد الملك عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي، المتوفى سنة (٤٢٩هـ)، مكتبة القرآن، القاهرة - مصر.
- * إنباء الغمر بأبناء العمر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ت: د حسن حبشي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، سنة ١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م.
- * أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي (المتوفى: ٩٧٨هـ)، يحيى حسن مراد، ط ١، ٢٠٠٤م - ١٤٢٤هـ.



دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

* الإيضاح في علوم البلاغة، محمد بن عبد الرحمن بن عمر، أبو المعالي، جلال الدين القزويني الشافعي، المعروف بخطيب دمشق، ت: محمد عبد المنعم خفاجي، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط ٦، ١٤٠٥هـ - ١٦٨٥م.

* بحر الكلام، للإمام أبي المعين ميمون بن محمد النسفي، توفي سنة (٥٠٨هـ)، ت: محمد السيد البرسيجي، ط ١، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م، دار الفتح، بيروت، الأردن.

* البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، ت: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

* البعث والنشور، البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي، ت: الشيخ عامر أحمد حيدر، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

* البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

* تاج التراجم، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطُوبغا السوداني (نسبة إلى معتق أبيه سودون الشيخوني) الجمالي الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ)، ت: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

* تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد بن عبد الرزاق الحسيني أبي الفيض الملقب بمرتضى الزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية، بيروت، الطبعة الثانية (١٣٩٨هـ).

* تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن

موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، ت: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية - بيروت.

* التاريخ الكبير، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبي عبد الله (المتوفى ٢٥٦هـ) دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن.

* تاريخ بغداد، أحمد بن علي أبي بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.

* تبصرة الأدلة في أصول الدين، أبو المعين ميمون بن محمد النسفي، ت: كلود سلامة، ط ١، ١٩٩٣م، ليماسول قبرص.

* تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، ثقة الدين، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، ط ٣، ١٤٠٤هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.

* تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، العراقي (٧٢٥ - ٨٠٦هـ)، ابن السبكي (٧٢٧ - ٧٧١هـ)، الزبيدي (١١٤٥ - ١٢٠٥هـ)، جمع: أبي عبد الله محمود بن مُحَمَّد الحَدَّاد، دار العاصمة للنشر - الرياض، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

* تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، ت: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، دار ابن خزيمة - الرياض، ط ١، ١٤١٤هـ.

* تعديل العلوم، صدر الشريعة الثاني، عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة عمر بن صدر الشريعة الأول (ت: ٧٤٧هـ)، مخطوط (نسخة كوبريلي ٧٩٧).

* التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.



- * تفسير ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، ت: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ط ٣، ١٤١٩ هـ.
- * التفسير البسيط، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط ١، ١٤٣٠ هـ.
- * تفسير الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥ هـ.
- * تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، ت: يوسف علي بديوي، ومحبي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- * تفسير مقاتل بن سليمان، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي (المتوفى: ١٥٠ هـ)، ت: عبد الله محمود شحاته، ط ١، ١٤٢٣ هـ، دار إحياء التراث، بيروت - لبنان.
- * تلخيص الأدلة لقواعد التوحيد، لأبي إسحاق إبراهيم بن إسماعيل الصفار البخاري توفي سنة: (٥٣٤)، ت: أنجيليكا برودسن، بيروت ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، ط ١، ٢٠١١ م.
- * تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين للسمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، ت: يوسف علي بديوي، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط ٣، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- * تهافت الفلاسفة، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥ هـ)، ت: الدكتور سليمان دنيا، دار المعارف، القاهرة - مصر، الطبعة السادسة.
- * الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه «صحيح البخاري» لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر،



دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)،
الطبعة الأولى، (١٤٢٢هـ).

* الجامع في العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن
هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، رواية: المروزي وغيره، ت: الدكتور وصي الله بن
محمد عباس، الدار السلفية، بومباي - الهند، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

* جمهرة أشعار العرب، أبو زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي، تحقيق: علي محمد
البجادي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.

* الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد،
محيي الدين الحنفي، نشر: مير محمد كتب خانه - كراتشي.

* الحاوي للفتاوى، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، دار الفكر للطباعة
والنشر، بيروت - لبنان، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

* حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي،
ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه -
مصر، الطبعة الأولى، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

* حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن
موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى ٤٣٠هـ) السعادة، مصر، (١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م).

* خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف
بأبي زهرة (المتوفى: ١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي - القاهرة، سنة (١٤٢٥هـ).

* ديوان أبي العتاهية، ط ١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت - لبنان.

* ديوان أبي منصور الثعالبي، المتوفى سنة (٤٢٩هـ)، ت: د. محمود عبد الله الجادر، ط ١،
١٩٩٠م، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، العراق.



- * ديوان الكميت بن زيد الأسدي، ت: د. محمد نبيل طريفي، ط ١، دار صادر، بيروت - لبنان.
- * ديوان الهذليين، الشعراء الهذليون، جمع محمد محمود الشنقيطي، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥ م.
- * ديوان مهيار الديلمي، مطبعة الكتب المصرية بالقاهرة، ط ١، سنة ١٣٤٤ هـ - ١٩٢٥ م.
- * رد المحتار على الدر المختار، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- * الرسالة القشيرية، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، ت: الإمام الدكتور عبد الحلیم محمود، الدكتور محمود بن الشريف، دار المعارف، القاهرة.
- * رسالة في الاعتقاد، أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن العلاء البخاري الحنفي (٨٤١ هـ)، ت: سعيد فودة، دار الضياء للنشر والتوزيع الكويت.
- * السنة، لأبي بكر بن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى ٢٨٧ هـ)، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٠٠ هـ).
- * السنة، لأبي بكر، أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال البغدادي الحنبلي (المتوفى ٣١١ هـ) تحقيق د. عطية الزهراني، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م).
- * سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد أبي عبد الله القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار الفكر - بيروت.
- * سنن أبي داود، لسليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، مؤسسة الريان - بيروت - الطبعة الأولى (١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م).



- * سنن البيهقي الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي أبي بكر البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا - مكتبة دار الباز، مكة المكرمة (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
- * سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي السلمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون.
- * سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، ت: شعيب الارناؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- * السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى ٣٠٣هـ).
- * السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُوْجِردي الخراساني، أبي بكر البيهقي (المتوفى ٤٥٨هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
- * سنن النسائي (المجتبى من السنن) لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة - مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - الطبعة الثانية (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- * سير أعلام النبلاء، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق شعيب الأرناؤوط - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة العاشرة - (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
- * سيرة ابن إسحاق (كتاب السير والمغازي)، محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي بالولاء، المدني، ت: سهيل زكار، دار الفكر - بيروت، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- * السيرة النبوية لابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين، ت: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ.
- * شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي عبد الحي بن أحمد، ت: عبد القادر



الأرناؤوط ومحمود الأرناؤوط، دار ابن كثير - دمشق، ط ١، ١٤٠٦ هـ.

* شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، لأبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (المتوفى ٤١٨ هـ)، تحقيق أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة، السعودية، الطبعة الثامنة، (١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م).

* شرح التلويح على التوضيح، للعلامة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى: ٧٩٣ هـ)، مكتبة صبيح بمصر، مصورة لدى دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

* شرح العقائد النسفية، للإمام الحجة سعد الدين التفتازاني (المتوفى: ٧٩٣ هـ)، ت: محمد مصعب كلثوم، ط ١، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م، المكتبة الهاشمية، إسطنبول - تركيا.

* شرح الفقه الأكبر، العلامة أبو المنتهى لأحمد المغنيساوي المتوفى سنة (١٠٠٠ هـ)، ط ١، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م، دار السراج، إسطنبول - تركيا.

* شرح النووي على صحيح مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج) لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي - دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الثانية (١٣٩٢ هـ).

* الشريعة، لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرئي البغدادي (المتوفى ٣٦٠ هـ)، تحقيق الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، دار الوطن - الرياض، السعودية، الطبعة الثانية، (١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م).

* شعب الإيمان، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرَوِجِردِي الخراساني، أبي بكر البيهقي (المتوفى ٤٥٨ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند.

* الشعر والشعراء، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٣ هـ.

* الشفا بتعريف حقوق المصطفى، لعياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي

السبتي، أبي الفضل (المتوفى ٥٤٤هـ)، تحقيق عبده علي كوشك، الطبعة الثانية (١٤٢٧هـ)، دار الفيحاء، بيروت.

* الصحائف الإلهية، شمس الدين السمرقندي، تحقيق: د. أحمد عبد الرحمن الشريف. رسالة دكتوراة.

* صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لمحمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم الدارمي البُستي، تحقيق علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي المنعوت بالأمير - مؤسسة الرسالة.

* صحيح مسلم (الجامع الصحيح) لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري - دار الجيل - بيروت.

* الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، لأحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبي العباس (المتوفى ٩٧٤هـ)، تحقيق عبد الرحمن بن عبد الله التركي، كامل محمد الخراط، مؤسسة الرسالة، لبنان، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م).

* طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، ت: د محمود محمد الطناحي، ود: عبد الفتاح محمد الحلوي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤١٣هـ.

* طبقات الصوفية، محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبو عبد الرحمن السلمي، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

* الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد، محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.



- * الطبقات الكبرى، محمد بن سعد، ت: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط ١، ١٩٦٨ م.
- * العالم والمتعلم، رواية أبي مقاتل عن أبي حنيفة النعمان رضي الله عنه، ت: محمد زاهد الكوثري، الناشر مطبعة الأنوار، مصر القاهرة، سنة (١٣٦٨ هـ).
- * عمدة عقائد أهل السنة والجماعة، لأبي البركات النسفي (ت: ٥٣٧)، عناية: ويليم كوريتون، طبعة لندن.
- * غرائب التفسير وعجائب التأويل، محمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرمانى، ويعرف بتاج القراء (المتوفى: نحو ٥٠٥ هـ)، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، مؤسسة علوم القرآن - بيروت.
- * الفتاوى الفقهية الكبرى لابن حجر الهيتمي - دار الفكر، بيروت.
- * فتح الإله الماجد بايضاح شرح العقائد، لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، ت: عبد الرحمن أحمد عبد الرحمن النادي، ط ١، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م، دار الضياء للنشر والتوزيع، الكويت.
- * فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني - دار المعرفة - بيروت - (١٣٧٩ هـ).
- * الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، لعبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الإسفراييني، أبي منصور (المتوفى ٤٢٩ هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الثانية، (١٩٧٧ م).
- * فضائل الصحابة، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى ٢٤١ هـ)، تحقيق د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣ م).
- * الفوائد البهية في تراجم الحنفية، وعليه التعليقات السنية على الفوائد الحنفية، طرب الأمائل بتراجم الأفاضل، الإمام المحدث الفقيه محمد عبد الحي اللكنوي الهندي

(١٢٦٤ - ١٣٠٤هـ)، ت: أحمد الزعبي، دار الأرقم بن أبي الأرقم، ط ١، ١٤١٨هـ -

١٩٩٨م، بيروت، لبنان.

* الفوائد، أبو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجلي

الرازي ثم الدمشقي، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد - الرياض، ط ١،

١٤١٢هـ.

* قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المرید إلى مقام التوحيد، محمد بن

علي بن عطية الحارثي، أبو طالب المكي، ت: د. عاصم إبراهيم الكيالي، دار الكتب

العلمية - بيروت، لبنان، ط ٢، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

* الكافي شرح الوافي، لأبي البركات النسفي (ت: ٥٣٧) (مخطوط نسخة فيض الله أفندي

رقم: ٨٥١).

* الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، ت: يحيى مختار الغزاوي، دار

الفكر، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

* كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء

الدين البخاري (المتوفى: ٧٣٠هـ)، ت: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية -

بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

* كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جليبي القسطنطيني،

المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ -

١٩٩٢م.

* الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق، ت:

الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٢هـ -

٢٠٠٢م.



- * الكفاية في الهداية، نور الدين أحمد بن محمود بن أبي بكر الصابوني (ت: ٥٨٠هـ)، تحقيق: أ. د محمد آروتشي، دار ابن حزم، ط ١، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م، بيروت، لبنان.
- * الكنى والأسماء، أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي الرازي (المتوفى: ٣١٠هـ)، ت: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار ابن حزم - بيروت / لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- * لسان العرب لمحمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري - دار صادر، بيروت - الطبعة الأولى.
- * مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري لابن فورك، ت: دانيال جيماريه، دار المشرق، ط ١، ١٩٨٧م، بيروت - لبنان.
- * مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، ت: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- * مجموع متون العقائد، ت: محمد مصعب بدر الدين كلثوم، ط ١، دار الميزان، استانبول - تركيا، ١٤٤١هـ - ٢٠١٩م.
- * مساوي الأخلاق ومذمومها، أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاعر الخرائطي السامري (المتوفى: ٣٢٧هـ)، ت: مصطفى بن أبو النصر الشلبي، مكتبة السوادي للتوزيع، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- * المستدرک علی الصحیحین، لمحمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا - دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- * مسند أبي يعلى الموصلي، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى ابن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى ٣٠٧هـ)، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

* مسند الإمام أبي حنيفة رواية أبي نعيم، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، ت: نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

* مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون - مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.

* مسند البزار «البحر الزخار»، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي، المعروف بالبزار (المتوفى ٢٩٢هـ)، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة.

* مسند الديلمي - الفردوس بمأثور الخطاب - لأبي شجاع شيرويه بن شهر دار بن شيرويه الديلمي الملقب إلكيا، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول - دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

* مسند الشاميين، لسليمان بن أحمد، أبي القاسم الطبراني، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي - مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

* مُصَنَّف ابن أبي شيبة، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي، تحقيق محمد عوامة، طبعة الدار السلفية الهندية القديمة.

* مُصَنَّف عبد الرزاق لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ).

* معالم التنزيل (المعروف بتفسير البغوي)، محيي السنة الحسين بن مسعود البغوي، ت: محمد عبد الله النمر، وآخرين، دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض، ط ٤، ١٤١٧هـ.

* المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق طارق بن عوض الله، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، (١٤١٥هـ).




- * معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار صادر، بيروت، الطبعة الثانية، (١٩٩٥م).
- * المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد بن أيوب، أبي القاسم الطبراني، تحقيق حمدي ابن عبد المجيد السلفي مكتبة العلوم والحكم - الموصل - الطبعة الثانية - (١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م).
- * معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، المكتبة العربية بدمشق، مطبعة الترقى بدمشق.
- * مفاتيح الغيب في تفسير القرآن (المعروف بالتفسير الكبير أو تفسير الرازي)، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، تصوير مركز النشر، مكتب الإعلام الإسلامي.
- * المفصل في صنعة الإعراب، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، ت: د. علي بو ملح، مكتبة الهلال، بيروت، ط ١، ١٩٩٣م.
- * المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي، ت: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي - بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- * مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (المتوفى: ٣٢٤هـ)، ت: نعيم زرزور، المكتبة العصرية، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- * المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، ت: بسام عبد الوهاب الجابي، الجفان والجابي - قبرص، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- * مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها، أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل ابن شاكر الخرائطي (ت ٣٢٧هـ)، ت: أيمن عبد الجابر البحيري، دار الآفاق العربية، القاهرة، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.



- * الملل والنحل، لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (المتوفى ٥٤٨هـ). مؤسسة الحلبي.
- * المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ.
- * المواقف، عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار، أبو الفضل، عضد الدين الإيجي (المتوفى: ٧٥٦هـ) ت: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل - لبنان، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- * الموضوعات، لجمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى ٥٩٧هـ)، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى (١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م).
- * الموطأ، للإمام مالك بن أنس، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ).
- * النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ)، ت: علي محمد الضباع (المتوفى ١٣٨٠هـ)، المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتاب العلمية.
- * الهادي في أصول الدين، جلال الدين عمر بن محمد بن عمر الخبازي الخجندي الحنفي (ت: ٦٩١هـ)، ت: عادل ببيك، طبعة استانبول ٢٠٠٦م، طبع وقف إلهيات مرمرة.
- * الهداية في شرح بداية المبتدي، أبو الحسن برهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني، تحقيق: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
- * وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس أحمد بن خلكان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر - بيروت.





فهرس الكتاب

- بين يدي الكتاب ٥
- المنهج المتبع في التحقيق ١١
- توثيق نسبة الكتاب للمؤلف ١٣
- سبب تأليف الشرح، وأهميته ٢٠
- ترجمة (صاحب المتن المشروح) الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان عليه الرحمة والرضوان ٣٣
- ترجمة الشارح شيخ الإسلام، علامة زمانه، علاء الدين البخاري رحمه الله ٤٢
- ترجمة صاحب سمرقند المهدي له هذا الشرح من المؤلف ٤٩
- إضاءة على متن «الفقه الأكبر» وعناية العلماء به ٥٣
- وصف النسخ الخطية المعتمدة في تحقيق هذا الشرح ٥٨
- صور النسخ الخطية المعتمدة ٦١
- متن الفقه الأكبر ٦٧
- شرح الفقه الأكبر ٧٧
- مقدمة المؤلف، وسبب التأليف ٧٩
- أصل التوحيد ٨٢
- الإيمان التفصيلي والإجمالي ٨٤



- الإيمان بالله تعالى واجب بالعقل أم بالسمع..... ٨٩
- الإيمان بالأمور الأخروية..... ٩١
- وحدانية الله تعالى..... ٩٥
- دلائل الوحدانية..... ٩٦
- تفسير قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾..... ٩٧
- نفي التشبيه..... ٩٩
- الفرق بين الصفات الذاتية والفعلية..... ٩٩
- الصفات الذاتية..... ١٠٠
- الإرادة والمشية واحدة..... ١٠١
- الصفات الفعلية..... ١٠٢
- ثبوت الصفات والأسماء وأزليتها..... ١٠٣
- الردُّ على مَنْ قال: إنَّه تعالى عالمٌ بلا علمٍ وقادرٌ بلا قُدرةٍ..... ١٠٤
- الردُّ على مَنْ قالَ بِحُدُوثِ التَّكْوِينِ وَالتَّخْلِيْقِ..... ١٠٥
- الردُّ على القائلين بحصول التكوين..... ١٠٦
- صفات الله تعالى غيرٌ مُحدثة ولا مخلوقة..... ١٠٧
- مسألة خلق القرآن..... ١١٠
- دفعُ شُبْهة مَنْ قال: لو كان أزلِيًّا لَمَا اشْتَمَلَ على كلامِ المخلوقين..... ١١٢
- كلامُ الله تعالى مسموعٌ أم لا؟..... ١١٣
- صفات الله تعالى مخالفةٌ للحوادث..... ١١٦



- ١١٧ يجوز إطلاق اسم الشيء عليه تعالى
- ١١٩ الصِّفَاتُ السَّلْبِيَّةُ
- ١٢٢ الأسماء المتشابهة التي تضاف لله تعالى
- ١٢٦ هل أسماء الله تعالى بالاصطلاح والقياس، أو بالتوقيف الشرعي؟
- ١٢٧ صفتا الغضب والرضا
- ١٢٨ العالم بجميع أجزائه مُحدَثٌ
- ١٣٠ مِنْ شَرْطِ قُدْرَةِ التَّخْلِيْقِ عِلْمُ الْخَالِقِ بِالْمَخْلُوقِ قَبْلَ الْخَلْقِ
- ١٣١ القضاء والقدر
- ١٣٥ علم الله تعالى شامل
- ١٣٧ خَلَقَ الْخَلْقَ عَلَى الْفِطْرَةِ
- ١٣٩ الميثاق الذي أخذَهُ اللهُ تَعَالَى مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
- ١٤٣ اللهُ تَعَالَى خَالِقُ جَمِيعِ الْأَفْعَالِ
- ١٤٥ الفرق بين الخلق والكسب، وبينهما وبين الفعل
- ١٤٩ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام منزّهون معصومون
- ١٥٢ أول الأنبياء وآخرهم
- ١٥٣ النَّبِيُّ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ ذَكَرًا
- ١٥٤ محمد ﷺ رسول إلى كافة الناس
- ١٥٧ نبينا محمد ﷺ أفضل الأنبياء
- ١٥٧ أفضل الناس بعد زمان الرسول ﷺ



- ١٥٩ خلافة الأربعة الراشدين
- ١٥٩ أفضلية المخلوقات
- ١٦١ حفظ اللسان عن صحابة النبي العدنان رضي الله عنهم
- ١٦٣ تشهدُ بالجنةِ للعشرة الذين بشرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنةِ
- ١٦٣ عدم تكفير المسلم
- ١٦٥ حدُّ الكبيرة
- ١٦٦ بُدُّ من المسائل التي تميَّز بها أهلُ السُّنَّةِ عن أهل البدع والأهواء
- ١٦٧ المسح على الخفين سنة
- ١٦٨ مراتب الأخبار
- ١٦٩ تراويح شهر رمضان سنة
- ١٧٠ الصلاة خلف كلِّ برٍّ وفاجرٍ
- ١٧٢ ذنوب المؤمنين وحسناتهم
- ١٧٣ شعار أهل الإسلام والسعداء
- ١٧٦ الفرقُ بين الكُفر وسائر الذُّنوب
- ١٧٧ أنواع الذنوب
- ١٧٧ العبد مأخوذ بما قصدَ بقلبه
- ١٧٨ بعض ما يبطل أجر العمل وثوابه
- ١٧٩ معجزات الأنبياء حق
- ١٨٠ كرامات الأولياء حق



- ١٨٢ لا يبلغ وليّ درجة الأنبياء عليهم السّلام
- ١٨٢ لا يسقطُ التكليف عن العبد ما دام بالغاً عاقلاً بلغ ما بلغ
- ١٨٣ أنواع الخوارق للعادة
- ١٨٥ الله خالق ورازق قبل الخلق والرزق
- ١٨٥ رؤية الله تعالى
- ١٩١ ردّ شبه مانعي الرؤية
- ١٩٢ معنى الإيمان
- ١٩٥ الفرقُ بين التّصديق والمعرفة
- ١٩٦ الإيمان لا يزيد ولا ينقص
- ١٩٨ لا يجوز أن يقال: أنا مؤمنٌ إن شاء الله
- ٢٠٠ إيمانُ المُقلّد صحيحٌ
- ٢٠٠ الإيمانُ مخلوقٌ
- ٢٠٠ معنى الإسلام، لغةً وشرعاً
- ٢٠٢ بيانُ الدّين
- ٢٠٣ المؤمنون كلّهم في المعرفة سواء
- ٢٠٤ الثواب من الله فضلاً، والعقاب عدلاً
- ٢٠٤ الشّفاعَةُ حقٌّ
- ٢٠٨ وزن الأعمال بالميزان حقٌّ
- ٢٠٩ القصاص بين الخصوم يوم القيامة حقٌّ



- ٢١٠ حوض النبي عليه الصلاة والسلام حقٌ
- ٢١٢ الصراط حقٌ
- ٢١٣ الجنة والنار مخلوقتان الآن.....
- ٢١٥ لا فناء ولا موت لمن في الجنة والنار.....
- ٢١٦ هل للجن ثواب كالإنس؟ وهل الملائكة في الآخرة في الجنة.....
- ٢١٧ الهداية فضلاً، والإضلال عدلاً.....
- ٢١٨ اختيار العبد الكفر على الإيمان بواسطة وسوسة الشيطان.....
- ٢١٩ سؤال الملكين في القبر حقٌ.....
- ٢٢١ الردُّ على مُنكِرِي سؤال القبر.....
- ٢٢١ ضغطة القبر وعذابه حقٌ.....
- ٢٢٣ عذاب القبر دائم إلى قيام الساعة.....
- ٢٢٤ حشرُ الأجساد وإحيائها مع الرُّوح يومَ القيامةِ حقٌ.....
- ٢٢٥ ما يجوز القول به من صفات الله تعالى بالفارسية.....
- ٢٢٦ معنى القرب والبعد من الله جلَّ في علاه.....
- ٢٢٧ القرآن المنزل على رسول الله ﷺ هو المكتوب في المصاحف.....
- ٢٢٨ الفرقُ بين العظمة، والجلال، والكبرياء.....
- ٢٢٩ أنواع الكفر.....
- ٢٣٠ بنات رسول الله ﷺ.....
- ٢٣٠ ما يُشكلُ من دقائق علم التوحيد.....



٢٣١	معراج رسول الله ﷺ حَقُّ
٢٣٣	في بعض علامات الساعة
٢٣٤	الخاتمة
٢٣٥	فهرس المصادر والمراجع
٢٥٠	فهرس الكتاب

